

# المحجة البيضاء

بيان أهمية السنة ووجوب التمسك بها  
وتحريم البدع وبيان أنواعها وسوء منقلب أهلها

كتبتُه أم تميم  
عزة بنت محمد

قدم له  
فضيلة الشيخ  
مصطفى بن العدوي

## تقديم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:  
 فهذه كلمات طيبة وأبحاث نافعة - إن شاء الله - جمعتها أختنا  
 في الله/ أم تميم، حفظها الله، وبارك فيها وفي زوجها وذريتها،  
 جمعتها في بيان فضل السنة والحث على اتباعها، وكذا في التنفير عن  
 البدعة والبعد عنها، مع بيان حسن للبدع وصورها، والفروق بينها  
 وبين المصالح المرسلة.

هذا، وقد راجعت هذه الرسالة الموجزة، فألفتها من فضل  
 الله نافعة، وقد تحرت أختنا الكريمة صحة المادة المستدل بها إلى  
 حد كبير، والحمد لله.

فالله أسأل أن يبارك فيها وفي دعوتها وزوجها وذريتها، وأن  
 يوفقها لجمع كلمة المسلمين على كتاب الله عز وجل، وعلى سنة  
 رسوله ﷺ، وأن يحسن لنا وللمسلمين والمسلمات الختام، اللهم  
 آمين. هذا، وصل اللهم على نبينا محمد وسلم.

والحمد لله رب العالمين

كتبه

أبو عبد الله/ مصطفى العدوي

### المَقْدَمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،  
وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا  
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

### وَبَعْدُ:

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ نَصَبَ شِبَاكَهُ لِبَنِي آدَمَ، وَأَقْسَمَ بِعِزَّةِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ أَنْ يُضِلَّهُمْ أَجْمَعِينَ - إِلَّا عِبَادَهُ الْمَخْلَصِينَ - وَكُلَّ ذَلِكَ  
بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ وَمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ، فَجُلُّهُ فِتْنَةٌ لِلْكَافِرِينَ، وَابْتِلَاءٌ  
وَتَحْيِصٌ لِلْمُؤْمِنِينَ.

وَالْقُرْآنُ مَمْلُوءٌ بِالْآيَاتِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا التَّحْذِيرُ مِنْ مَكْرِ الشَّيْطَانِ  
وَمَصَايِدِهِ، مِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَئِي آدَمَ أَنْ  
لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٦) وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا  
صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا

تَعْقُلُونَ ﴿٦٠﴾ [يس: ٦٠ - ٦٢]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الشَّيْطَانِ: ﴿فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦١﴾﴾ [الأعراف: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١]، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ.

وَمِنْ أَعْظَمِ مَصَائِدِ الشَّيْطَانِ إِيقَاعُ الْعَبْدِ فِي الْبِدْعَةِ، وَصَرَفُهُ عَنِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ؛ لِيُفْسِدَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ وَطَاعَتَهُ؛ لِأَنَّ أَيَّ عَمَلٍ غَيْرِ مُوَافِقٍ لِلْسُّنَّةِ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup>، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَدَلَّةِ، كَمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ - وَالتّي سنذكرها بإذن الله تعالى.

وَلِذَا كَانَتِ الْبِدْعَةُ أَحَبَّ إِلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ صَاحِبَ الْبِدْعَةِ يَرَى بِدْعَتَهُ طَاعَةً يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، فَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، فَيَصْعَبُ عَلَيْهِ تَرْكُهَا؛ لِأَنَّهُ يَرَاهَا حَسَنَةً.

(١) سيأتي تخرجه.

أما صاحبُ المعصية فهو - في الغالبِ - يَعْلَمُ أَنَّهُ عاصٍ، فإذا عزمَ الأمرُ وتابَ تابَ اللهُ عليه.

فالابتداعُ في الشرعِ خطرٌ عظيمٌ، وهدمٌ لدينِ ربِّ العالمين، ولسانُ حالِ المبتدعِ أَنَّهُ أتى بشريعةٍ أفضلَ من الشريعةِ التي أتى بها رسولُ اللهِ ﷺ.

لذا اهتمَّ أهلُ العلمِ من كُذُنِ عصرِ الصحابةِ إلى يومنا هذا بالتحذيرِ من البدعِ وأهلِها، وبيانِ أهميةِ السُّنَّةِ ووجوبِ الاعتصامِ بها.

وتطفلاً منِّي على موائدِ العلماءِ: عَزَمْتُ - بحولِ اللهِ وقُوتهِ - على تصنيفِ كتابٍ أبينُ فيه أهميةَ السُّنَّةِ ووجوبَ التمسكِ بها وتحريمَ البدعِ وبيانَ أنواعِها وسوءَ مُنقلبِ أهلِها، والتحذيرَ من المبتدعِ، وَسَمَّيْتُه بـ «المحنةِ البيضاء»؛ إذ لا نَجاةَ في الآخرةِ من النارِ ولا فوزَ بالجنانِ إلا لصاحبِ سُنَّةٍ عامِلٍ بها.

هذا ولا يفوتني أن أشكرَ فضيلةَ الشيخِ العلامةِ مصطفى بن العدويِّ الذي تَكَرَّمَ بالاطلاعِ على الكتابِ والتقديمِ له، فجزاه اللهُ خيراً وباركَ لنا في عمره وعمله.



فاللّٰه - جَلَّ في عُلَّاهُ - أَسْأَلُ أَنْ أَكُونَ قَدْ وُقِّفْتُ فِي إِخْرَاجِهِ  
عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرْضَاهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ مُبَارَكًا يَنْتَفِعُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي  
شَتَّى بَقَاعِ الْأَرْضِ، إِنَّهُ كَرِيمٌ مَنَّانٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ.  
وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ.

كَتَبَتْهُ / أُمُّ تَمِيمٍ

عَزَّةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَشَادِ بْنِ حَسَنِ شَاهِينَ

صَفَرٌ - ١٤٣٦ هـ






المحجة البيضاء





# الباب الأول: العلم







المحجة البيضاء



١٠



## تَهْيِيدٌ

**العلم لغةً:** إدراكُ الشيءِ على ما هو بهِ. وقيل: زوالُ الخفاءِ من المعلوم. والجهلُ نقيضُهُ.  
 وقيل: هو مُستغنٍ عن التعريفِ (١).  
 وقيل: العلمُ: صفةٌ راسخةٌ تُدرِكُ بها الكلياتُ والجزئياتُ...، وَعَلِمَ الشيءَ يَعْلَمُهُ عِلْمًا: عَرَفَهُ، وَرَجُلٌ عِلْمَةٌ أَي: عَالِمٌ جَدًّا، وَهَاءٌ لِلْمِبَالِغَةِ (٢).

**واصطلاحًا:** قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ صَاحِبُ الْمَنَازِلِ رَحِمَهُ اللهُ: الْعِلْمُ مَا قَامَ بِدَلِيلٍ، وَرَفَعَ الْجَهْلَ، يَرِيدُ: أَنَّ لِلْعِلْمِ عِلَامَةً قَبْلَهُ وَعِلَامَةً بَعْدَهُ، فَعِلَامَتُهُ قَبْلَهُ: مَا قَامَ بِهِ الدَّلِيلُ، وَعِلَامَتُهُ بَعْدَهُ: رَفَعُ الْجَهْلِ (٣).

- 
- (١) انظر: قال ابن العربي في "عارضضة الأحوذى" (١٠ / ٨٢): العلمُ  
 أبينُّ من أن يُبين.  
 (٢) انظر: لسان العرب (٦ / ٤١٥) ومعجم مقاييس اللغة (٤ / ١١٠)  
 ومختار الصحاح (ص: ٢٦٩) والقاموس المحيط (١١٤٠).  
 (٣) انظر: مدارج السالكين (٢ / ٤٤٠).

اعلم أن العلم قسمان: علم شرعي، وعلم دنيوي. أما ما نحن  
بصدده الكلام عنه فهو العلم الشرعي.

**هل خلب العلم الشرعي فريضة على كل مسلم؟**

العلم منه ما هو فرض عين على كل مسلم أن يعلمه، وهي  
الأعمال التي كُلف بها المسلم وكانت فرضاً عليه لا يقوم غيره  
مقامه، كالطهارة، والوضوء، والصيام إلى غير ذلك.

ومنه ما هو فرض على الكفاية: إذا قام به البعض سقط عن  
الباقي، وإذا لم يقم به أحد أثم الجميع، كعلم الديات، والحدود،  
والمواثيق إلى غير ذلك.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا  
نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا  
رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

**قال القرطبي رحمه الله (١) في معرض شرحه للآية: طلب العلم**

(١) هو الإمام المفسر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح  
الأنصاري القرطبي، من أهل قرطبة، ولد في أواخر القرن السادس،

ينقسمُ قسمين:

فرضُ على الأعيان: كالصلاة، والزكاة. قلتُ - القرطبي - :  
وفي هذا المعنى جاء الحديثُ المرويُّ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>.

أو مستهل القرن السابع، ثم رحل إلى صعيد مصر واستقر فيها إلى  
أن توفي في شوال سنة ٦٧١ هـ. أشعري في باب الأسماء والصفات؛  
فقد ذكر في كتابه "الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى" منهج السلف  
وأنه لا يقول به ولا يختاره، قال ابن تيمية: أبو عبد الله القرطبي وهو  
من أكابر علماء الأشعرية .

الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١٠/٤٣٧)، الأعلام للزركلي (٥/  
٣٢٢)، مناهج المفسرين للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ  
(ص ١٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٥٤٣)  
وضعفه . وقال ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (١/٢٣): هذا  
حديث يروى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة كلها  
معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة  
الإسناد. وقال ابن حبان في الصحيح (١/١٤١): ليس بصحيح.  
وقال الزركشي في "اللائلي المنثورة" (ص: ٤٣): قال المزني: روي من

وفرض على الكفاية: كتحصيل الحقوق، وإقامة الحدود،  
والفصل بين الخصوم ونحوه، إذ لا يصلح أن يتعلمه جميع الناس  
فتضيع أحوالهم وأحوال سراياهم، وتنقص أو تبطل معاشهم،  
فتعين بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعيين<sup>(١)</sup>.

**قال ابن عبد البر رحمه الله (٢):** قد أجمع العلماء على أن من العلم ما

طرق تبلغ رتبة الحسن إن شاء الله تعالى، ووافقه الزركشي.  
وقال العراقي في "شرح الإحياء": إن بعض الأئمة صحح بعض طرقه،  
وقواه السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص: ٦٦٠)، وحسنه  
السيوطي في "الدرر المنتثرة" (ص: ١٣٠) وأبو يعلى في "مسنده"  
(٢٨٢٩، ٢٨٩٦) والطبراني في الأوسط (٩) وابن عدي في  
"الكامل" (٧٩٠/٢) وابن الجوزي في "الواحيات" (٦٤) وغيرهم،  
وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٧٠)، ويرى  
الشيخ مصطفى أنه ضعيف.

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٧٤/٨)

(٢) هو: شيخ الإسلام حافظ المغرب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن  
محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، من كبار حفاظ  
الحديث، فقيه حافظ مكثر، عالم بالقراءات وبالخلاف. ولد سنة ثمان  
= وستين وثلاثمائة. وكان دينا ثقة حجة صاحب سنة واتباع، وكان

هو فرضٌ مُتَعَيَّنٌ عَلَى كُلِّ امْرِيٍّ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، وَمِنْهُ مَا هُوَ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ إِذَا قَامَ بِهِ قَائِمٌ سَقَطَ فَرَضُهُ عَنْ أَهْلِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.

وَاخْتَلَفُوا فِي تَلْخِيصِ ذَلِكَ، وَالَّذِي يَلْزَمُ الْجَمِيعَ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يَسَعُ الْإِنْسَانَ جَهْلُهُ مِنْ جَمَلَةِ الْفَرَائِضِ الْمَفْتَرَضَةِ عَلَيْهِ، نَحْوَ الشَّهَادَةِ بِاللِّسَانِ وَالْإِقْرَارِ بِالْقَلْبِ بِأَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا شَبَهَ لَهُ، وَلَا مِثْلَ لَهُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُؤَلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ كُلُّ شَيْءٍ...

وَالشَّهَادَةُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَخَاتَمُ أَنْبِيَائِهِ حَقٌّ، وَأَنَّ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ لِلْمُجَازَاةِ بِالْأَعْمَالِ، وَالْحُلُودَ فِي الْآخِرَةِ لِأَهْلِ السَّعَادَةِ بِالْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ فِي الْجَنَّةِ، وَلِأَهْلِ الشَّقَاوَةِ بِالْكَفْرِ وَالْجُحُودِ فِي السَّعِيرِ حَقٌّ.

وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَمَا فِيهِ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَلْزَمُ الْإِيمَانَ بِجَمِيعِهِ، وَاسْتِعْمَالَ مُحْكَمِهِ.

أَوْ لَا ظَاهِرِيًّا أَثْرِيًّا ثُمَّ صَارَ مَالِكِيًّا مَعَ مَيْلٍ كَثِيرٍ إِلَى فِقْهِ الشَّافِعِيِّ. تُوْفِيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

تَذْكَرَةُ الْخِفَافِ لِلذَّهَبِيِّ (٣/٢١٧)، الْأَعْلَامُ (٨/٢٤٠).

وَأَنَّ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فَرِيضَةً، وَيَلْزَمُهُ مِنْ عِلْمِهَا عِلْمٌ مَا لَا تَتِمُّ إِلَّا بِهِ مِنْ طَهَارَتِهَا وَسَائِرِ أَحْكَامِهَا.

وَأَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ فَرَضٌ، وَيَلْزَمُهُ عِلْمٌ مَا يُفْسِدُ صَوْمَهُ، وَمَا لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ، وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَقَدْرَةٍ عَلَى الْحَجِّ لَزِمَهُ فَرَضًا أَنْ يَعْرِفَ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ وَمَتَى تَجِبُ؟ وَفِي كَمْ تَجِبُ؟ وَلَزِمَهُ أَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّ الْحَجَّ عَلَيْهِ فَرَضٌ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي دَهْرِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، وَإِلَى أَشْيَاءَ يَلْزَمُهُ مَعْرِفَةٌ جُمْلِهَا وَلَا يُعَدَّرُ بِجَهْلِهَا نَحْوَ تَحْرِيمِ الزِّنَا، وَتَحْرِيمِ الْخَمْرِ، وَأَكْلِ الْخَنَازِيرِ، وَأَكْلِ الْمَيْتَةِ، وَالْأَنْجَاسِ كُلِّهَا، وَالسَّرِقَةِ، وَالرِّبَا، وَالْغَضَبِ، وَالرِّشْوَةِ فِي الْحُكْمِ، وَشَهَادَةِ الزَّوْرِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَبِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ... وَتَحْرِيمِ الظُّلْمِ كُلِّهِ، وَهُوَ كُلُّ مَا مَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْأَمْهَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُنَّ، وَتَحْرِيمِ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمَا كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ كُلِّهِ بِمَا قَدْ نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ سَائِرُ الْعِلْمِ وَطَلْبُهُ وَالتَّفَقُّهُ فِيهِ، وَتَعْلِيمُ النَّاسِ إِيَّاهُ وَفَتْوَاهُمْ بِهِ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَالْحُكْمُ بِهِ بَيْنَهُمْ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ،

ويلزمُ الجميعَ فرضُهُ، فإذا قامَ بهِ قائمٌ سقطَ فرضُهُ عن الباقيين، لا خلافَ بينَ العلماءِ في ذلك، وحجَّتُهُم فيه: قولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢].

فألزمَ النفيَ في ذلكَ البعضِ دونَ الكلِّ، ثمَّ ينصرفون فيعلمون غيرهم.


والطائفةُ في لسانِ العرب: الواحدُ فما فوقَ<sup>(١)</sup>.

**قال الفضيلُ بنُ عياضٍ رحمته (٢) عندمَا سُئِلَ عن قولِهِ عليه السلام:**

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ص: ١٠-١٢).  
 (٢) هو الإمام القدوة الثبت شيخ الإسلام، الزاهد الفضيل بن عياض ابن مسعود التميمي اليربوعي، أبو علي: شيخ الحرم المكي، أخذ عنه خلق منهم الإمام الشافعي. ولد في سمرقند، ودخل الكوفة وهو كبير، وأصله منها. ثم سكن مكة وتوفي بها في أول سنة سبع وثمانين ومائة في خلافة هارون وكان ثقة ثبنا فاضلا عابدا ورعا كثير الحديث.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٥٠٠)، وفيات الأعيان لابن خلكان البرمكي الإربلي (٤/٤٧)، الأعلام للزركلي (٥/١٥٣).





«طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>، فقال: كُلُّ عَمَلٍ كَانَ عَلَيْكَ  
فَرِضًا، فَطَلَبُ عِلْمِهِ عَلَيْكَ فَرِضٌ، وَمَا لَمْ يَكُنِ الْعَمَلُ بِهِ عَلَيْكَ  
فَرِضًا، فَلَيْسَ طَلَبُ عِلْمِهِ عَلَيْكَ بِوَاجِبٍ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تقدم تحريجه.

(٢) معالم السنن للخطابي (١٧١/٤).



### العلمُ وفضلهُ وشرفُهُ وما يتعلَّقُ بِهِ

اعلمُ أنَّ العلمَ أشرفُ ما في الإنسانِ وأنَّ فضلهُ وقدره بما يحمُّهُ من العلمِ، فكفَى بالعلمِ شرفاً أن يفرَّحَ كلُّ مَنْ وُصِفَ بِهِ وإن لم يكنْ فيه، وكفَى بالجهلِ ذمًّا أن يحزنَ مَنْ وُصِفَ بِهِ وإن كان فيه، كذا قالَ بعضُ السلفِ، ففضلُ العلمِ واضحٌ جليٌّ بشواهدِ العقلِ والنقلِ.

**فأمَّا شواهدُ النقلِ:** فقد نطقَ بِهِ الكتابُ العزيزُ في أكثرِ من موضعٍ، وكذا السنَّةُ المطهرةُ، وصنَّفَ فيه الأئمةُ على مرِّ الزمانِ، ونذكرُ ههنا بعضًا من فضائلِ العلمِ.

#### رفعتُ درجاتِ أهلِ العلمِ والإيمانِ:

قالَ اللهُ تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

استشهدَ اللهُ سُبْحَانَهُ بأوليِ العلمِ على وحدانيتهِ:

قالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۗ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

**قال الغزالي رحمه الله (١):** فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه وثنى بالملائكة، وثلث بأهل العلم، وناهيك بهذا شرفاً وفضلاً وجلاءً ونبلاً (٢).

(١) هو: الشيخ، الإمام، البحر، حجة الإسلام، أعجوبة الزمان، زين الدين الغزالي أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الصوفي الأشعري، صاحب التصانيف، والذكاء المفرط. ذو الأنباء الشنيعة، والتصانيف العظيمة، غلا في طريقة التصوف، أخذ عليه فيها مواضع، ومهر في الكلام والجدل، حتى صار عين المناظرين، والله أعلم بسرّه، مات سنة خمس وخمسة مائة.

سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨٧/٤).

قال ابن تيمية : و"الإحياء" فيه فوائد كثيرة، لكن فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد، فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدواً للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين. وقد أنكر أئمة الدين على أبي حامد هذا في كتابه، قالوا: أمرضه "الشفاء" يعني شفاء ابن سينا في الفلسفة - مجموع الفتاوى (٥٥٢/١٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٢٥/١).

قال ابن القيم رحمته (١): وهذا يدلُّ على فضل العلم وأهله من

وجوه:-

أحدها: استشهداهم دون غيرهم من البشر.

والثاني: اقتران شهادتهم بشهادته.

والثالث: اقترانها بشهادة الملائكة.

والرابع: أن في ضمن هذا تزكيتهم وتعديلهم، فإنَّ الله لا

---

(١) هو: الشيخ الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي بل المجتهد المطلق المفسر النحوي الأصولي، الشهير بابن قيم الجوزية، وإمامها. ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة. سمع الحديث واشتغل بالعلم، وبرع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث. كان جريء الجنان، واسع العلم، عارفا بالخلاف ومذاهب السلف، توفي سنة إحدى وخمسين وسبعمائة.

البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع للإمام الشوكاني (٢/١٤٣)، الأعلام للزركلي (٦/٥٦).

يستشهد من خلقه إلا العُدول<sup>(١)</sup>.

**العلم من أجل النعم وأعظمها:**

ولم لآ؟ وقد أمر الله جلّ في علاه نبيه ﷺ بطلب المزيد من العلم، فقال تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

فمكانة النبي ﷺ عند الله معلومة، ولو يعلم الله تعالى أن في الدنيا شيئاً أنفع لنبيه ﷺ من العلم لأمره أن يطلبه، ولكنه العليم الخبير، يعلم أن سعادة العبد في الدنيا ونجاته من الآفات التي تعطل سيره إلى الله لا يكون إلا بالعلم، ونيله الدرجات العلى في الآخرة لا يكون إلا بالعلم، شريطة أن يحمله العلم على العمل الصالح.

**قال الحافظ ابن حجر رحمته (٢) في معرض شرحه للآية: واضح**

(١) مفتاح دار السعادة (١/٢١٩).

(٢) هو: حافظ الوقت العلامة شيخ الإسلام شهاب الدين أبو الفضل

الدلالة في فضل العلم؛ لأنَّ الله تعالى لم يأمر نبيَّه ﷺ بطلبِ الازديادِ من شيءٍ إلا من العلم. والمرادُ بالعلم: العلمُ الشرعيُّ الذي يُفيدُ معرفةً ما يجبُ على المكلفِ من أمرِ عبادتِهِ ومعاملاتِهِ، والعلمُ باللهِ وصفاتِهِ، وما يجبُ له من القيامِ بأمرِهِ، وتنزيهِهِ عن النقائصِ، ومدارُ ذلك على التفسيرِ والحديثِ والفقهِ<sup>(١)</sup>.

أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني الشافعي انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال وأحوال الرواة والجرح والتعديل والناسخ والمنسوخ والمشكلات، وله مع جلاله قدره تأويلات لجملة من صفات الله عز وجل - كما يظهر في فتح الباري وقد نبه عليها العلماء - منها تأويله لصفة العين، وصفة الوجه، كما تردد في الصوت بين التفويض والتأويل، وتبنيه لقول الأشاعرة في القرآن ونفيه الصوت والحرف. ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعائة، ولي قضاء الديار المصرية مرتين، وتوفي سنة اثنتين وخمسين وثمانائة بالقاهرة.

ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد لأبي الطيب المكي (٣٥٢/١)،  
الأعلام للزركلي (١٧٨/١).

(١) الفتح (١/١٧٠، ١٧١).

العلمُ مِنَّةٌ وفضلٌ من الله تعالى :

قال تبارك وتعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]  
وقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وقال جل وعلا: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَادْكُرُونِي أذكركم وأشكروا لي ولا تكفرون﴾ [البقرة: ١٥١، ١٥٢].

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ بِنِعْمَةِ الْعِلْمِ، وَأَنَّهَا نِعْمَةٌ تَسْتَوْجِبُ الذِّكْرَ وَالشُّكْرَ، وَالذِّكْرُ بِاللِّسَانِ، وَالشُّكْرُ بِاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ وَالْجَنَانِ.

أَهْلُ الْعِلْمِ هُمُ أَهْلُ الْخَشْيَةِ، وَالْخَشْيَةُ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ:  
قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

**قال ابن القيم رحمه الله:** وهذا حصرٌ لحشيته في أولي العلم، وقال تعالى: ﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [البينة: ٨] وقد أخبر أن أهل خشيته هم العلماء، فدل على أن هذا الجزاء المذكور للعلماء بمجموع النصين<sup>(١)</sup>.

**لا يستوي العالمُ والجاهلُ عند الله تعالى:**

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

**قال الزجاج رحمه الله (٢):** أي: كما لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، كذلك لا يستوي المطيعُ والعاصي<sup>(٣)</sup>.

(١) مفتاح دار السعادة (١/٢٢٥).

(٢) هو: الإمام، نحويّ زمانه، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السريّ، مصنف كتاب (معاني القرآن)، وله تأليف جمّة، مات: سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وقيل: مات في تاسع عشر جمادى الآخرة، سنة عشرة وثلاثمائة.

سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦٠)، الأعلام للزركلي (١/٤٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٥/٢٢٩).



**قال القرطبي رحمه الله:** وقال غيره: الذين يعلمون هم الذين ينتفعون بعلمهم ويعملون به، فأما من لم ينتفع بعلمه ولم يعمل به فهو بمنزلة من لم يعلم<sup>(١)</sup>.

### العلم شرط في صحة القول والعمل:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

**قال البخاري رحمه الله (٢):** باب: العلم قبل القول والعمل، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا العلم، من أخذه أخذ بحظ وافر، ومن سلك

(١) المصدر السابق.

(٢) هو: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي، الحافظ المحدث الفقيه شيخ الإسلام، وإمام الحفاظ صاحب "الصحيح" والتصانيف، ولد في شوال سنة ١٩٤هـ، وكان رأساً في الذكاء والعلم والورع والعبادة، قال ابن خزيمة: ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من البخاري، مات سنة ٢٥٦هـ..  
تذكرة الحفاظ (٢/٢٥٥)، وتاريخ دمشق (٥٢/٥٠).

طريقًا يطلبُ بهِ علمًا سهَّلَ اللهُ لهُ طريقًا إلى الجنةِ (١)...

**وقال ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما:** كونوا ربانيِّينَ حُكَمَاءَ فقهاءَ.

قال البخاريُّ: يُقالُ: الربانيُّ: الذي يُربِّي الناسَ بصغارِ العلمِ قبلَ كبارِهِ (٢).

**قال ابنُ المُنَيِّرِ رحمه اللهُ (٣) مُعَقِّبًا عَلَى قولِ البخاريِّ:** بابُ: العلمُ قبلَ القولِ والعملِ، أرادَ بهِ: أنَّ العلمَ شرطٌ في صحَّةِ القولِ والعملِ؛

(١) سيأتي تخريج هذه الأحاديث قريبًا بإذن الله.

(٢) الفتح (١/١٩٢).

(٣) ابنُ المُنَيِّرِ السِّكَنْدَرِي: أحمد بن محمد بن منصور، المالكيّ: من علماء الإسكندرية وأدبائها. ولي قضاءها وخطابتها مرّتين. له تصانيف، منها: (تفسير) و (ديوان خطب) و (تفسير حديث الإسراء) على طريقة المتكلمين لا على طريقة السلف، و (الانتصاف من الكشاف - ط). وله تأليف على تراجم صحيح البخاريّ. وقيل: إن الشيخ عزّ الدين ابن عبد السلام كان يقول: ديار مصر تفتخر برجلين في طرفيها، ابن المُنَيِّرِ بالإسكندرية، وابن دقيق العيد بقوص. توفي سنة ٦٨٣ هـ.

انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (١٥ / ٤٩١) - الأعلام (١ / ٢٢٠).

فَلَا يُعْتَبَرَانِ إِلَّا بِهِ، فَهُوَ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِمَا؛ لِأَنَّهُ مُصَحِّحٌ لِلنَّبِيِّ الْمُصَحِّحَةِ  
لِلْعَمَلِ، فَنَبِيَّ الْمَصْنُفِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لَا يَسْبِقَ إِلَى الذَّهْنِ مِنْ قَوْلِهِمْ:  
إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَنْفَعُ إِلَّا بِالْعَمَلِ، تَهْوِينُ أَمْرِ الْعَمَلِ وَالتَّسَاهُلِ فِي  
طَلْبِهِ<sup>(١)</sup>.

### عَظْمُ قَدْرِ الْآخِرَةِ يُعَلِّمُ بِالْعِلْمِ:

مَنْ عَلِمَ أَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَةٌ لَا قِيَمَةَ لَهَا، وَعَلِمَ أَنَّ الْآخِرَةَ بَاقِيَةٌ لَا  
نَهَايَةَ لَهَا، شَمَّرَ عَنْ سَاعِدَيْهِ لِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَهَذَا لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِأَهْلِ  
الْعِلْمِ، وَعَلَى قَدْرِ الْعِلْمِ تَعَلُّو الْهَمَمِ وَتَصَدُّقُ الْعَزَائِمِ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا  
اللَّهُ تَعَالَى فِي سِيَاقِ قِصَةِ قَارُونَ عِنْدَمَا افْتَتِنَ الْعَوَامُّ بِجَاهِهِ وَمَالِهِ  
وَسُلْطَانِهِ- أَنَّ الَّذِينَ ثَبَّتَتْ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يَغْتَرُّوا بِمَا عِنْدَهُ مِنْ دُنْيَا هُمْ  
أَهْلُ الْعِلْمِ.

قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ<sup>ط</sup> قَالَ الَّذِينَ  
يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لُدُو

(١) يقصد الذين يحثون الناس على العبادة والعمل ويصدونهم عن طلب العلم، والله أعلم. الفتح (١/١٩٢).

حَظٌّ عَظِيمٌ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنِ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾.

[القصص ٧٩، ٨٠].

**قال ابن كثير رحمه الله (١):** فلما سمع مقالتهم أهل العلم النافع، قالوا لهم: ﴿وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنِ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ أي: جزاء الله لعباده المؤمنين الصالحين في الدار الآخرة خير مما ترون (٢).

**قال الغزالي رحمه الله:** بين أن عظم قدر الآخرة يُعلم بالعلم (٣).

(١) هو الإمام العلامة، ثقة المحدثين وعمدة المؤرخين وعلم المفسرين، الحافظ الكبير إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن درع القرشي الأموي صاحب التفسير والتاريخ. توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة.

شذرات الذهب لابن العماد (٦/٢٣١)، الدرر الكامنة لابن حجر (١/٣٧٣)، الأعلام للزركلي (١/٣٢٠).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٤٤٩).

(٣) الإحياء (١/٢٥).

مَنْ رُزِقَ الْعِلْمَ النَّافِعَ فَقَدْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا :

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

**قال ابن حجر رحمته:** والفقهُ هو الفهم، قال تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] أي لا يفهمون، والمراد الفهم في الأحكام الشرعية<sup>(٢)</sup>.

**قال النووي رحمته (٣) في معرض شرحه للحديث:** فيه فضيلة

(١) أخرجه البخاري (٧١) ومسلم (٩٨-١٠٣٧).

(٢) فتح الباري (١/١٩٤).

(٣) هو الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين محمد ابن جمعة بن حرام الحزامي النووي الحافظ الفقيه الشافعي شيخ الإسلام أستاذ المتأخرين، محرر المذهب ومهذه وضابطه ومرتبه، ولد سنة إحدى وثلاثين وست مائة، ونشأ ببلده نوى، وقد ولي الشيخ محيي الدين مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد الشيخ شهاب الدين أبي شامة سنة خمس وستين، إلى أن توفي. قال الذهبي: إن مذهبه في الصفات السمعية السكوت، وإمرارها كما جاءت، وربما تأول قليلا في شرح مسلم. وقال السخاوي: وصرح



العلم والتفقه في الدين، والحث عليه، وسببه أنه قائد إلى تقوى الله تعالى (١).

---

اليافعي والتاج السبكي رحمهما الله أنه أشعري.  
طبقات الشافعيين للإمام ابن كثير (١/٩٠٩)، وشذرات الذهب لابن  
العماد الحنبلي (٥/٣٥٤ - ٣٥٥)، الأعلام (٨/١٤٩).  
(١) مُسلم بشرح النووي (٤/١٣٩).



ثناءُ اللهِ تعالى على أهلِ العلمِ، واستغفارُ أهلِ السماواتِ والأرضِ لهم، وبيانُ فضلِ العالمِ على العابدِ :

وعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ عَلِيٍّ عَلَى أَذْنَانِكُمْ» (١).

وفي رواية: «إِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَانِ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» (٢).

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٥)، وحسنه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٧٧).

(٢) صحيح: سنن الترمذي (٢٦٨٢) وسنن أبي داود (٣٦٤١) وابن ماجه (٢٢٣)، وقواه بشواهد الحافظ في الفتح (١/١٦٠)، وحسنه لغيره الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦٧)، وحسنه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند (٥/٢١٧)، وقال الشيخ مصطفى: في سنده مقال.

قال ابن عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما: إِنَّ الذي يُعَلِّمُ الناسَ الخَيْرَ  
تستغفرُ لَهُ كُلُّ دابةٍ، حتَّى الحوتُ في البحرِ (١).

**قال ابنُ قُدَّامَةَ رحمته (٢):** فَإِنْ قيلَ: ما وجهُ استغفارِ الحوتِ  
للمعلِّمِ؟ فالجوابُ: أنَّ نفعَ العلمِ يعمُّ على كُلِّ شيءٍ حتَّى الحوتُ،  
فإنَّ العلماءَ عَرَفُوا بالعلمِ ما يَحِلُّ ويحَرِّمُ، وأوصَوْا بالإحسانِ إلى كُلِّ  
شيءٍ حتَّى إلى المذبوحِ (٣) والحوتِ، فألهمَ اللهُ تعالى الكَلَّ للاستغفارِ

(١) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (١٤)، وأخرجه أبو خيثمة  
في العلم (٦)، وابن بشران في أماليه (١٥٩٠)، وصححه الألباني في  
تحقيق كتاب العلم .

(٢) هو: الشيخ، الإمام، القدوة، العلامة، المجتهد، شيخ الإسلام،  
موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام  
ابن نصر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي،  
صاحب (المغني) وكان ثقة، حجة، نبيلًا، غزير الفضل، نزهًا،  
ورعًا، عابداً، على قانون السلف، عليه النور والوقار، ينتفع الرجل  
برؤيته قبل أن يسمع كلامه. توفي إلى رحمة الله يوم الفطر، سنة  
عشرين وستمائة.

سير أعلام النبلاء (١٦٥/٢٢)، فوات الوفيات (٢٥٨/٢).

(٣) يُشير إلى حديث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ =



لهم؛ جزاءً لحسنِ صنيعهم<sup>(١)</sup>.

**قال أبو العباس القرطبي رحمه الله (٢):** فالعلماء هم العالمون بمصالح الأمة بعده، الدأبون عن سنته، الحافظون لشريعته، فهؤلاء الأحق بالوراثه، والأولى بالنيابة والخلافة. وأمّا العبّاد فلم يُطلق عليهم اسمُ الوراثه لقصورِ نفعهم ويسيرِ حظهم... إلى أن قال: وقوله: «فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» أي: بحطّ عظيمٍ لا شيء

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّثَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ». أخرجهُ مُسْلِمٌ (٥٧-١٩٥٥).

(١) مختصر منهاج القاصدين (١٤، ١٥).

(٢) هو: أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي المالكي الفقيه المحدث. رحل مع أبيه من الأندلس وهو صغير إلى فاس وتلمسان، ثم الإسكندرية، والمدينة ومكة، والقدس وفي أبو العباس القرطبي في الرابع من ذي القعدة من عام ٦٥٦هـ، ودفن بالإسكندرية. الوافي بالوفيات (٧/١٧٣)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٥٤)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/٤٤٣).

أعظم منه، ولا أفضل، كما ذكرناه<sup>(١)</sup>. انتهى.

تيسيرُ خريقِ الجنةِ لطالبِ العلمِ :

أخرجُ مُسلمٌ في صحيحِهِ، من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

**قال النووي رحمته في معرضِ شرحِهِ للحديثِ:** إنَّ فيه فضلَ المشي في طلبِ العلمِ، ويلزَمُ من ذلك الاشتغالُ بالعلمِ الشرعي، بشرطِ أن يقصدَ به وجهَ الله تعالى، وإن كانَ هذا شرطاً في كلِّ عبادةٍ، لكنَّ عادةَ العلماءِ يُقَيِّدُونَ هذه المسألةَ بهِ، لكونِهِ قد يتساهلُ فيه بعضُ الناسِ، ويغفلُ عنه بعضُ المبتدئينَ ونحوهم<sup>(٣)</sup>.

أهلُ العلمِ لا ينقطعُ عملُهُم بموتِهِم، كسائرِ الناسِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

(١) المفهم لما أشكل من صحيح مُسلم (٦/٦٨٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

(٣) مُسلم بشرح النووي (٩/٢٨).

مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ،  
أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»<sup>(١)</sup>.

**قال الطيبي رحمته (٢):** أي ينقطع ثواب عمله من كل شيء، ولا  
ينقطع ثوابه من هذه الثلاث<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

(٢) هو: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي: من علماء  
الحديث والتفسير والبيان. من أهل توريز، من عراق العجم. كانت  
له ثروة طائلة من الإرث والتجارة، فأنفقها في وجوه الخير، حتى  
افتقر في آخر عمره. وكان شديد الرد على المبتدعة، ملازمًا لتعليم  
الطلبة والإنفاق على ذوي الحاجة منهم، آية في استخراج الدقائق من  
الكتاب والسنة، متواضعا، ضعيف البصر.

من كتبه: التبيان في المعاني والبيان، والخلاصة في معرفة الحديث، وشرح  
الكشاف في التفسير، سماه (فتوح الغيب في الكشف عن قناع  
الريب، وشرح مشكاة المصابيح في الحديث. توفي سنة ٧٤٣ هـ.

انظر: البدر الطالع (١/٢٢٩) - الأعلام (٢/٢٥٦).

(٣) عون المعبود (٨/٦٢).

قال المناوي رحمته (١): «أَوْ عِلْمٌ يُتَمَعُّ بِهِ» كتعليم وتصنيف.  
 قال التاج السبكي (٢): والتصنيف أقوى؛ لطول بقائه على مرّ  
 الزمان (٣).

- (١) هو: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. له نحو ثمانين مصنفا، عاش في القاهرة، وتوفي بها. من كتبه فيض القدير، والتوقيف على مُهَمَّات التعاريف، وتاريخ الخلفاء. توفي سنة ١٠٣١ هـ. انظر: الأعلام (٦/ ٢٠٤).
- (٢) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. ولد في القاهرة، وتوفي بدمشق. كان طلق اللسان، قوي الحجّة، انتهى إليه القضاء في الشام وعزل، وتعصب عليه شيوخ عصره فاتهموه بالكفر واستحلال الخمر، وأتوا به مُقيداً مغلولاً من الشام إلى مصر. ثم أفرج عنه، وعاد إلى دمشق، فتوفي بالطاعون. من تصانيفه: طبقات الشافعية الكبرى، والأشباه والنظائر. توفي سنة ٧٧١ هـ. انظر: الأعلام (٤/ ١٨٤).
- (٣) المصدر السابق.

الترهيبُ من ترك العملِ بالعلمِ :

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣٠﴾ ﴿٣١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الصف: ٣، ٢].

وقال سبحانه: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة: ٤٤].

وقال جل ذكره: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [الجمعة: ٥].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧، ٧٠٩٨) ومسلم (٢٩٨٩) واللفظ له =

وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ وَجندب رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ مِثْلُ الْفَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَتَحْرِقُ نَفْسَهَا»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِعَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِبِضٍ مِنْ نَارٍ. قَالَ: قُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا يَمُنُّونَ بِأَمْرُونِ النَّاسِ بِالْبُرِّ، وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتَلَوْنَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ»<sup>(٢)</sup>.

من حديث أسامة ابن زيد رضي الله عنه.

(١) رواه الخطيب البغدادي في "اقتضاء العلم العمل" (٧٠) والطبراني في "الكبير" (١٦٨٠، ١٦٨٥) وقال الهيثمي في "المجمع" (٦) / ٢٣١ - ٢٣٢): رواه الطبراني في "الكبير" وفيه محمد بن جابر التميمي، وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه، وقال: رواه الطبراني من طريقين في أحدهما ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وفي الأخرى علي ابن سليمان الكلبي ولم أعرفه، بقية رجالها ثقات. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٨٣١، ٥٨٣٧) و"صحيح الترغيب والترهيب" (١٢٦، ١٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣ / ١٢٠، ١٨٠، ٢٣١) وابن أبي شيبة (١٤) /

وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يتعوذُ باللهِ منِ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، فقد أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا، أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا»<sup>(١)</sup>.

الترهيبُ منِ خلبِ العلمِ للمُبَاهَاةِ والمماراةِ ونيلِ الأغرَضِ:

قال جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا

(٣٠٨)، وأبو يعلى (٣٩٩٦، ٤٠٦٩، ٤١٦٠) وابن المبارك في "الزهد" (٨١٩) وابن حبان (٥٣) والبعوي في شرح السنة (٤١٥٩). وصححه الألباني في صحيح الجامع.

(١) أخرجه مُسْلِمٌ (٢٧٢٢).

مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٨﴾ [الإسراء: ١٨].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ١٥].

وغيرها من الآيات البينات الدالات على ذم نيل الأغراض بعمل الآخرة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ



عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ النَّارِ كُلِّهِ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلِ نَحْبٍ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: «لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِيَتَبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءُ، وَلَا لِيُتَارُوا بِهِ السُّفَهَاءُ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا يُبْتَغَى - يَعْنِي: بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - يَعْنِي رِيحَهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥).

(٢) صحيح: سنن ابن ماجه (٢٥٤)، وابن حبان كما في الإحسان (٧٧)، والحاكم (٨٦/١) مرفوعاً وموقوفاً، وفيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير فهما مدلسان، لكن للحديث شواهد يتقوى بها، وانظر صحيح الترغيب والترهيب (١٠٢)، قال الشيخ مصطفى: في سنده مقال.

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٣٨/٢)، وأبو داود (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، والحاكم (٨٥/١) وابن حبان كما في "الموارد" (٨٩)، =

من أقوال السلف فيمن ترك العمل بالعلم:

**قال يوسف بن الحسين رحمته (١):** في الدنيا طغيانان: طغيان العلم، وطغيان المال، والذي ينجيك من طغيان العلم العبادة، والذي ينجيك من طغيان المال الزهد فيه.

**وقال أيضًا:** بالأدب تفهم العلم، وبالعلم يصح لك العمل، وبالعمل تنال الحكمة، وبالحكمة تفهم الزهد، وتوفق له، وبالزهد تترك الدنيا، وبترك الدنيا ترغب في الآخرة، وبالرغبة في الآخرة تنال رضا الله عز وجل (٢).

وصححه الألباني في "اقتضاء العلم العمل" (٦٥)، والمشكاة (٢٢٧)، ويرى الشيخ مصطفى أن في سنده مقالاً.

(١) هو: يوسف بن الحسين بن علي، أبو يعقوب الرازي: زاهد صوفي أديب. كان شيخ الري والجبالي في وقته. وفيهم من يصفه بالزندقة. وهو من أقران ذي النون المصري. قال ابن أبي يعلى: يقال إنه كان أعلم أهل زمانه بالكلام والتصوف. توفي سنة ٣٠٤ هـ. انظر: الأعلام ٨ / ٢٢٧.

(٢) اقتضاء العلم العمل (٢٦، ٢٧).

**قال أبو القاسم الجنيد رحمته (١):** متى أردت أن تُشرفَ بالعلم وتُنسبَ إليه، وتكونَ من أهله قبل أن تُعطيَ العلمَ ما له عليك احتجبَ عنك نورُه، وبقيَ عليك رسمُه وظهورُه، ذلكَ العلمُ عليك لا لك، وذلكَ أنَّ العلمَ يُشيرُ إلى استعماله، فإذا لم تستعملِ العلمَ في مراتبه رحلتَ بركته (٢).

**قال أبو عبد الله الروذباري رحمته (٣):** مَنْ خَرَجَ إِلَى الْعِلْمِ يُرِيدُ

(١) هو: الجنيد بن محمد البغدادي الخزاز، أبو القاسم: صوفي، من العلماء بالدين. مولده ومنشأه ووفاته ببغداد. وهو أول من تكلم في علم التوحيد ببغداد. عده العلماء شيخ مذهب التصوف، لضبط مذهبه بقواعد الكتاب والسنة، ولكونه مصوناً من العقائد الذميمة، محمي الأساس من شبه الغلاة، سالما من كل ما يوجب اعتراض الشرع. من كلامه: طريقنا مضبوط بالكتاب والسنة، من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ولم يتفقه لا يقتدي به. توفي سنة ٢٩٧ هـ. انظر: الأعلام ٢ / ١٤١.

(٢) اقتضاء العلم العمل (٣٣).

(٣) هو: أحمد بن عطاء بن أحمد، أبو عبد الله الروذباري، الصوفي الكبير، نزيل صور، حدّث عن أبي القاسم البغوي وجماعة، وروى عنه جماعة، وهو أحد مشايخ وقته في بابه وطريقته. قال الخطيب: =

العلم لم ينفعه العلم، ومن خرج إلى العلم يريد العمل نفعه قليل العلم.

**وقال أيضًا:** العلم موقوف على العمل، والعمل موقوف على الإخلاص، والإخلاص لله يورث الفهم عن الله عز وجل (١).

**قال أبو قلابة رحمته:** إذا أخذت الله لك علمًا فأحدث له عبادة، ولا يكن همك أن تحدث به الناس (٢).

**قال مالك بن دينار رحمته:** من تعلم العلم للعمل كسره علمه، ومن طلبه لغير العمل زاده فخرًا (٣).

روى أحاديث غلط فيها غلطا فاحشا. توفي سنة تسع وستين وثلاث مائة .

انظر: الوافي بالوفيات للصفدي ٧ / ١٢٢ - تاريخ الإسلام للذهبي ٨ / ٢٩٩ .

(١) المصدر السابق.

(٢) نفس المصدر.

(٣) الاقتضاء (٣٤).





**البَابُ الثَّانِي**  
**ذَمُّ الْجَهْلِ وَأَهْلِهِ**



### ذم الجهل وأهله

سبق بيان أن الجهل مذموم، وأن الإنسان يكره أن يوصف بالجهل وإن كان من أهله، وكفى بالجهل نقصاً وعبأً أن الله تبارك وتعالى ذمّه في أكثر من موضع في القرآن، ونذكر ههنا حال أهل الجهل كما وصفهم الله تعالى.

#### الجهال أضل من الأنعام:

قال الله سبحانه: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان:

[٤٤].

**قال ابن القيم:** فلم يقتصر سبحانه على تشبيه الجهال بالأنعام حتى جعلهم أضل سبيلاً منهم، وقال: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]. أخبر أن الجهال شر الدواب عندّه على اختلاف أصنافها، من الحمير، والسباع، والكلاب، والحشرات، وسائر الدواب، فالجهال شر منهم، وليس على دين الرسل أضر من الجهال، بل هم أعداؤهم



على الحقيقة.

وقال لنييه وقد أعاده من الجهل: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥].

وقال كليمه موسى عليه السلام: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

وقال لأول رسله نوح عليه السلام: ﴿إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦].

وأمر سبحانه نبيه ﷺ بالإعراض عنهم، فقال: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] (١).

ثناء الله تعالى على عباده بالإعراض عن الجاهلين:

قال سبحانه في ثنانيا ذكره لصفات عباده الرحمن وثنائه عليهم: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَّا

(١) مفتاح دار السعادة (١/٢٣١).

أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴿٥٥﴾  
[القصص: ٥٥].

الجهلُ سببُ موتِ القلبِ، والعلمُ مادةُ حياته:

قال جلّ ذكره: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا  
يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾  
[الأنعام: ١٢٢].

قال القاسمي **رحمته** (١): مثل بمنّ هداه الله بعد الضلالة وبصره  
بنور الحجج والآيات، يتأمل بها في الأشياء؛ فيميز بين الحقّ

(١) هو العلامة الشيخ أبو الفرج محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن  
قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر، المعروف بالقاسمي، نسبة  
إلى جده، ولد سنة ثلاث وثمانين ومائتين وألف في دمشق. توفي سنة  
١٣٣٢ هـ بدمشق.

كان سلفي المنهج على منهج أهل السنة والجماعة والقارئ في تفسيره  
يرى منهج السلف ظاهراً، فهو يكثر النقل عن علماء السلف، ويورد  
حججهم وأدلتهم، وردودهم على شبه الخصوم. معجم المؤلفين  
(١٥٧/٣)، الأعلام (١٣٥/٢).

والباطل، والمهتدي والضالّ - بَمَنْ كَانَ مِيتًا فَأَعْطَاهُ الْحَيَاةَ وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ الْقُوَى الْمُدْرِكَةِ وَالْمَحْرَكَةِ، وَمَنْ بَقِيَ عَلَى الضَّلَالَةِ بِالخَابِطِ فِي الظُّلُمَاتِ لَا يَنْفِكُ مِنْهَا، وَلَا يَتَخَلَّصُ فَهُوَ مُتَحَيِّرٌ عَلَى الدَّوَامِ (١).

الجهلُ عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ لِأَعْدَائِهِ، وَالْعِلْمُ مِئْتَةٌ مِنَ اللَّهِ لِأَوْلِيَائِهِ:

قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَائُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴿٤٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي ءَادَانِهِمْ وَقْرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الإسراء: ٤٥، ٤٦].

(١) محاسن التأويل (٣/ ٤٣٠).

**قال الشنقيطي رحمه الله (١):** بَيَّنَّ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى قُلُوبِ الْكُفَّارِ أَكِنَّةً - جَمَعَ كِنَانٍ - وَهُوَ مَا يَسْتُرُ الشَّيْءَ وَيُغَطِّيهِ وَيُكْنِئُهُ، لِئَلَّا يَفْقَهُوا الْقُرْآنَ أَوْ كِرَاهَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ لِحِيلُولِهِ تِلْكَ الْأَكِنَّةِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَبَيْنَ فَهْمِ الْقُرْآنِ، أَي: فَهْمٍ مَعَانِيهِ فَهْمًا يَنْتَفِعُ بِهِ صَاحِبُهُ، وَأَنَّهُ جَعَلَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرًا، أَي: صَمًّا وَثِقَلًا لِئَلَّا يَسْمَعُوهُ سَمَاعَ قَبُولٍ وَانْتِفَاعٍ.

(١) هو العلامة محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي المدني. ولد بموريتانيا عام ١٣٢٥ هـ، عرف عنه الذكاء واللباقة والاجتهاد والهيبة. اجتهد في طلب العلم فأصبح من علماء موريتانيا، وتولى القضاء في بلده فكان موضع ثقة حكامها ومحكومياتها.. وكان من أوائل المدرسين في الجامعة الإسلامية سنة ١٣٨١ هـ، ثم عين عضواً في مجلس الجامعة، كما عين عضواً في مجلس التأسيس لرابطة العالم الإسلامي، وعضواً في هيئة كبار العلماء ١٣٩١/٧/٨ هـ. توفي بمكة بعد أدائه الحج سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف من الهجرة. وصلي عليه بالمسجد الحرام من كتاب: "مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي" للعلامة عطية محمد سالم رحمه الله، فالكتاب في ترجمة الشيخ.

وَيَبِّنَ فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ سَبَبَ الْحِيلُولَةِ بَيْنَ الْقُلُوبِ وَبَيْنَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ كُفْرُهُمْ، فَجَازَاهُمُ اللَّهُ عَلَى كُفْرِهِمْ بِطَمْسِ الْبَصَائِرِ وَإِزَاغَةِ الْقُلُوبِ وَالطَّبَعِ وَالْحَتْمِ وَالْأَكْتَنَةِ الْمَانِعَةِ مِنْ وَصُولِ الْخَيْرِ إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

كَلَامٌ نَفِيسٌ لِابْنِ الْقَيْمِ أَعْلَى مِنَ الذَّهَبِ لِبَيَانِ خَدَلَانِ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَرَدًّا عَلَى مَنْ يَصُدُّونَ النَّاسَ عَنِ طَلَبِهِ :

... عَدَلَ عَنِ الْأَبْوَابِ الْعَالِيَةِ الْكَفِيلَةِ بِنَهَايَةِ الْمَرَادِ وَغَايَةِ الْإِحْسَانِ، فَابْتُلِيَ بِالْوُقُوفِ عَلَى الْأَبْوَابِ السَّافِلَةِ الْمَلِيئَةِ بِالْخِيَةِ وَالْحَرْمَانِ، وَقَدْ لَبَسَ حُلَّةً مَنْسُوجَةً مِنَ الْجَهْلِ وَالتَّقْلِيدِ وَالشَّبَهَةِ وَالْعِنَادِ، فَإِذَا بُذِلَتْ لَهُ النُّصِيحَةُ وَدُعِيَ إِلَى الْحَقِّ ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسِبْنَاهُ جَهَنَّمَ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [البقرة: ٢٠٦].

فَمَا أَعْظَمَ الْمَصِيبَةَ بِهَذَا وَأَمْثَالِهِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَمَا أَشَدَّ الْجُنَايَةَ بِهِ عَلَى السُّنَّةِ وَالْقُرْآنِ، وَمَا أَحَبَّ جِهَادَهُ بِالْقَلْبِ وَالْيَدِ وَاللِّسَانِ إِلَى

(١) أضواء البيان (٣/١٩٠).

الرحمن، وما أثقل ذلك الجهاد في الميزان.

الجهاد بالحجة والبيان مُقدّم على الجهاد بالسيف  
والسنن<sup>(١)</sup> :

**قال رحمه الله:** ولهذا أمر تعالى في السورة المكية حيث لا جهاد باليد  
إنذاراً وتعديراً، فقال تعالى: ﴿فَلَا تَطْعِ الْكٰفِرِينَ وَجَنِّدْهُمْ  
بِهٖ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

وأمر تعالى بجهاد المنافقين والغلظة عليهم مع كونهم بين أظهر  
المسلمين في المقام والمسير، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهَادِ  
الْكُفَّارِ وَالْمُنٰفِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَأْوٰلَهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ  
الْمَصِيرُ﴾ [التحریم: ٩].

فالجهاد بالعلم والحجة جهاد أنبياء الله ورسوله، وخاصيته من  
عباده المخصوصين بالهداية والتوفيق والاتفاق، و«مَنْ مَاتَ وَلَمْ  
يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهٖ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»<sup>(٢)</sup> وكفى بالعبد

(١) السنن: أيضاً سنن الرمح، وجمعه: أسنة. مختار الصحاح (ص: ١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١٠).

عمى وخذلانا أن يرى عساكر الإيمان وجنود السنة والقرآن وقد لبسوا للحرب لأمتهم<sup>(١)</sup> وأعدوا له عدته وأخذوا مصافهم ووقفوا موافقهم ... وهو في الملجأ والمغارات والمدخل مع الخوالب ... فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة أن لا يبيعها بأبخس الأثمان، وأن لا يعرضها غدا بين يدي الله ورسوله لموقف الخزي والهوان، وأن يثبت قدمه في صفوف أهل العلم والإيمان، وأن لا يتحيز إلى مقالة سوى ما جاء في السنة والقرآن<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيحين: عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما: "أن النبي ﷺ قال: «إن بين يدي الساعة لأياماً، ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج» والهرج: القتل" <sup>(٣)</sup>.  
وعن ابن عمرو رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «إن

- 
- (١) قال الجوهري: اللأم: جمع لأمة، وهي: الدرع. اللسان (١١/٨) مادة (لأم).  
(٢) مقدمة القصيدة النونية، بشرح نخبة من العلماء (١/٥٦، ٥٧) باختصار. وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/١٣، ١٤).  
(٣) أخرجه البخاري (٧٠٦٢) ومسلم (٢٦٧٢).

اللَّهِ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتْرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» (١).

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يُؤْخَذْ عَلَى الْجَاهِلِ عَهْدٌ بِطَلَبِ الْعِلْمِ حَتَّى أُخِذَ عَلَى الْعُلَمَاءِ عَهْدٌ بِبَدْلِ الْعِلْمِ لِلْجُهَالِ لِأَنَّ الْعِلْمَ كَانَ قَبْلَ الْجُهْلِ» (٢).  
وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَيَاكَ وَيَا هَاهُ	فَلَا تَصْحَبْ أَخَا الْجُهْلِ
إِذَا مَا هُوَ مَا شَاهُ	يُقَاسُ الْمُرءُ بِالْمُرءِ
إِذَا مَا هُوَ حَاذَاهُ	قِيَاسَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ
مَقَاسِيسُ وَأَشْبَاهُ	وَلِلشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ
دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ (٣)	وَلِلْقَلْبِ عَلَى الْقَلْبِ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٢٣).

(٣) انظر: الآداب الشرعية (٣/ ٥٦٤).



قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «علامة الجهل ثلاث: العجب، وكثرة المنطق فيما لا يعنيه، وأن ينهى عن شيء ويأتيه»<sup>(١)</sup>.

وقال مسروق رحمه الله: «كفى بالمرء علماً أن يخشى الله، وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بعمله»<sup>(٢)</sup>.

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/١٤٣).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٨٣) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١/١٤٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢/٣٨٢).

**البَابُ الثَّالِثُ**  
**وَجُوبُ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ**



المحجة البيضاء



٦٠



## وجوب التمسك بالسنة

### معنى السنّة

السنّة لغةً: الطريقةُ والسيرةُ.

**قال ابن منظور رحمه الله:** السنّة الطريقةُ المحمودّةُ المستقيمةُ، ولذلك قيل: فلانٌ من أهل السنّة، معناه: من أهل الطريقة المستقيمة المحمودّة، وهي مأخوذةٌ من السنن، وهو الطريقُ<sup>(١)</sup>.  
والسنّة: الطريقةُ. والسنّة: السيرةُ، حميدةٌ كانت أو ذميمةً. والجمعُ: سننٌ، مثل: عُرفَةٍ وعُرفٍ<sup>(٢)</sup>.

ومما اشتق منه السنّة، وهي السيرةُ، وسنّة رسول الله ﷺ سيرته<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ

(١) لسان العرب (٩ / ٣٥١) وتهذيب اللغة (١٦ / ٣٢٤).

(٢) المصباح المنير (ص ٢٦٥) واللسان (٩ / ٣٥١).

(٣) معجم مقاييس اللغة (٣ / ٦٠، ٦١).

شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» (١).

**قال ابن الأثير رحمه الله:** وقد تكرر في الحديث ذكرُ السُّنَّةِ، وما تصرفَ منها. والأصلُ فيه: الطريقةُ والسيرةُ (٢).

ومنه قولُ رسولِ الله ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرًا ضَبًّا لَسَلَكَتُمُوهُ»، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ» (٣).

**قال الخطَّابِيُّ رحمه الله (٤):** أصلُها الطريقةُ المحمودَةُ، فإذا أُطلقتْ

(١) أخرجه مُسلم (١٠١٧) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) النهاية في غريب الحديث (٢ / ٤٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) ومُسلم (٢٦٦٩)، واللفظ للبخاري.

(٤) هو: الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطَّابي، صاحب التصانيف. ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة. وكان ثقةً متثبتاً من أوعية العلم، وقد تكلم البعض في عقيدته إلا أنه صرح بعقيدته في رسالته "الغنية عن الكلام وأهله".

وقال ابن رجب: وهذا يدل على أن ما يؤخذ من كلامه في كثير من كتبه

انصرفت إليها، وقد تُستعمل في غيرها مقيدةً كقوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً» (١)(٢).

وإصطلاحاً: السنة لها معانٍ اصطلاحيةٌ متعددةٌ، فكلُّ أهلٍ اختصاصٍ نظرُوا إلى السنة من الزاوية التي تعنيهم، من حيث تخصُّصهم وموضوع علمهم.

فالسنة عند الفقهاء، غيرها عند المحدثين، غيرها عند الأصوليين.

والذي يعيننا هنا معناها عند علماء الاعتقاد، وهي عندهم على معنيين، الثاني منها متفرعٌ من الأول ومتأخرٌ عنه.

فالمعنى الأول للسنة عند علماء الاعتقاد: ما كان عليه النبي ﷺ من العلم والعمل والهدى، وكلُّ ما جاء به مطلقاً. وهذا

ما يخالف ذلك ويوافق طريقة المتكلمين "فقد رجع عنه" فتح الباري (٢٣٧/٧) يعني بذلك رجوعه عن ما يخالف عقيدة السلف. تذكرة الحفاظ (١٤٩/٣)، شذرات الذهب (١٢٧/٣).  
 (١) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (١٠١٧) وغيره.  
 (٢) إرشاد الفحول للشوكاني (١٩٣/١).

الاصطلاح عامٌ يشملُ التوحيدَ وغيره، فهي - أي السنة - بهذا الاعتبار تُطلقُ على طريقةِ النبي ﷺ وأصحابه علمًا وعملاً، اعتقادًا وسلوكًا، خلقًا وأدبًا، وهي السنة التي يجبُ اتباعها ويُحمدُ أهلها ويُذمُّ من خالفها، فهي بهذا المعنى مُرادفةٌ للدين والشريعة.

**قال شيخ الإسلام رحمه الله:** السنة هي الشريعة، وهي ما شرعه الله ورسوله من الدين<sup>(١)</sup>.

**وقال رحمه الله:** إن السنة التي يجبُ اتباعها ويُحمدُ أهلها ويُذمُّ من خالفها: هي سنة رسول الله ﷺ في أمور الاعتقادات وأمور العبادات وسائر أمور الديانات. وذلك إنما يُعرفُ بمعرفةِ أحاديث النبي ﷺ الثابتة عنه، في أقواله وأفعاله، وما تركه من قولٍ وعملٍ. ثم ما كان عليه السابقون والتابعون لهم بإحسان<sup>(٢)</sup>.

**وقال أيضًا رحمه الله:** فالسنة هي: ما تلقاه الصحابة عن رسول الله ﷺ، وتلقاه عنهم التابعون، ثم تابعوهم إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٤٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣ / ٣٧٨).

(٣) نفس المصدر (٣ / ٣٥٨).

**قال ابن رجب رحمته:** وعن سفيان الثوري، قال: «استوصوا بأهل السنة خيراً، فإنهم غرباء» (١).

ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه، السالمة من الشبهات والشهوات. انتهى (٢).

ويشهد لهذا المعنى قوله ﷺ: «... فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» (٣).

أما المعنى الثاني للسنة: فيُقصدُ به: العقيدة الصحيحة الثابتة بالكتاب والسنة.

**قال ابن رجب رحمته في ثانياً كلامه عن السنة:**

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١ / ٦٤) وذكره الذهبي في السير (٧ / ٢٧٣) وابن الجوزي في تليس إبليس (ص ١٠).

(٢) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربية (ص ١٧ - ١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.



هي: مَا سَلِمَ مِنَ الشَّبَهَاتِ فِي الِاعْتِقَادَاتِ، خَاصَّةً فِي مَسَائِلِ  
الِإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَكَذَلِكَ فِي  
مَسَائِلِ الْقَدْرِ، وَفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (١).

وَقَدْ ذَكَرَ ~~هذه~~ كَلَامَ الْمَعْنِينِ لِلسُّنَّةِ، فَقَالَ: السُّنَّةُ: هِيَ الطَّرِيقَةُ  
الْمَسْلُوكَةُ، فَيَشْمَلُ ذَلِكَ التَّمَسُّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَخَلْفَاؤُهُ  
الرَّاشِدُونَ، مِنَ الِاعْتِقَادَاتِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ، وَهَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ  
الْكَامِلَةُ.

وَلِهَذَا كَانَ السَّلْفُ قَدِيمًا لَا يُطْلَقُونَ اسْمَ السُّنَّةِ إِلَّا عَلَى مَا  
يَشْمَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَرُوِيَ مَعْنَى ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ وَالْأَوْزَاعِيِّ  
وَالْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَتَأَخِّرِينَ يَخْصُّ اسْمَ السُّنَّةِ بِمَا يَتَعَلَّقُ  
بِالِاعْتِقَادَاتِ؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ، وَالْمُخَالَفُ فِيهَا عَلَى خَطَرٍ  
عَظِيمٍ (٢).

وَلِهَذَا أَلَّفَ الْعُلَمَاءُ وَالْأئِمَّةُ كِتَابًا أَسَمَوْهَا بِالسُّنَّةِ، كَالسُّنَّةِ لِعَبْدِ

(١) كشف الكربة (ص ٢٦ - ٢٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص ٤٦٠).

الله بن أحمد، والسنة لابن أبي عاصم، والسنة للمروزي، والسنة للخلال، وشرح السنة للبرهاري، وشرح السنة للبعوي، وغيرها.

فَرَضُ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ اتِّبَاعَ سُنَّتِهِ نَبِيِّهِ ﷺ :

اعلم أن السنة مستقلة بالتشريع، أي أنها كالقرآن في التشريع، فإذا جاء الأمر من النبي ﷺ أو النهي، فلا يسع الإنسان أن يتخلف عنه، فالذي أمر بطاعة النبي ﷺ طاعة مستقلة - أي وإن لم يأت الأمر في القرآن - هو الله سبحانه وستأتي أدلة ذلك، بشرط صحة الحديث وثبوته عن رسول الله ﷺ، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم المعتمدين.

بعض الآيات الدالّة على الأمر بطاعة النبي ﷺ :

لقد قرن الله طاعة رسوله بطاعته:

فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء:

٥٩].

وقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٧٩].

وقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢].

وقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وقال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقال جل ذكره: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال جل وعلا: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

إلى غير ذلك من الآيات، وهي كثيرة جدًا تركت ذكرها خشية الإطالة.

وأما السنة:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِرِصَابِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٧) ومسلم (١٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٠).

وَأَكَلَ مِنَ الْمَادُّبِيَّةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَادُّبِيَّةِ، فَقَالُوا: أَوْلُوهَا لَهُ يَفْقَهُهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَقٌ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْتَّجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذْجُوا، فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَجَاؤُوا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمِثْلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «دَعْوِي مَا تَرَكْتُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ

(١) البخاري (٧٢٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٣) ومسلم (٢٢٨٣).

عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (١).

وفي مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَشْتَبِي شَبَعَانًا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلَوْهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقْطَةٌ مِنْ مَالٍ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرَؤَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرَؤَهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعَقِّبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَائِهِمْ» (٢).

وفي لفظٍ عن عبيد الله بن أبي رافع، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي بِمَا

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ١٣٠، ١٣١) وأبو داود (٣٦٠٤) والترمذي (٢٦٦٤) وابن ماجه (١٢) والدارمي (٥٨٦) وابن حبان (١٢) والحاكم (١ / ١٠٩) وصححه الألباني في الصحيحة (٢٨٧٠) وصحيح الجامع (٢٦٤٣).

أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَذْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ  
اتَّبَعْنَاهُ»<sup>(١)</sup>. والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ جداً.

وَجُوبُ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ وَالِاعْتِصَامُ بِهَا :

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُمَا  
مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا ، أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا ، كِتَابُ اللَّهِ ، وَسُنَّتِي ، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى  
يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيحٌ: سنن أبي داود (٤٦٠٥) وابن ماجه (١٣) وأحمد في  
المسند (٨/٦)، والشافعي في الرسالة (١١٠٦)، والحاكم  
(١٠٨/١)، والبعوي في شرح السنة (١٠١)، والآجري في الشريعة  
(٥٠)، والطبراني في الكبير (١/٩٣٤-٩٣٦)، وصححه الألباني  
في المشكاة (١٦٢)، وصحيح الجامع (٧١٧٢).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٩٣) والبيهقي (١٠/١١٤) والدارقطني (٤/  
٢٤٥) وابن عدي في "الكامل" (٤/٦٩) والعقيلي في الضعفاء (٢/  
٢٥٠) وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٣٣١) والخطيب في الكفاية  
(ص ٤٣٠) وفي الجامع لأخلاق الراوي (١/١١١) والبخاري (١١١/  
٨٩٩٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٧، ٣٢٣٢).  
وانظر: الصحيحة (١٧٦١).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، سَمِعَ رَجُلًا عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَهُ: وَأَنَا أَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ إِذَا عَطَسْنَا: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، عَلَى كُلِّ حَالٍ»<sup>(١)</sup>، ولم يقل: وليصل على رسول الله ﷺ.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي وائل قال: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا، فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»، قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: «لِمَ؟»، قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ، قَالَ: «هُمَا الْمَرْءَانِ

(١) صحيح: سنن الترمذي (٢٧٣٨) والحاكم (٤ / ٢٦٥) والطبراني في مسند الشاميين (٣٢٣) والمزي في تهذيب الكمال (٦ / ٥٥٣).  
(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠).



يُقْتَدَىٰ بِهِمَا» (١).

قال ابن بطال رحمته: أراد عمرُ قسمةَ المالِ في مصالحِ المسلمين، فلما ذكره شيبه أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ بعده لم يتعرضا له لم يسعهُ خلافهما، ورأى أن الاقتداءَ بهما واجبٌ (٢).

عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ، يقولُ: «فيمَ الرَّمْلانُ» (٣) اليومَ والكشفُ عنِ المناكبِ وقد أطا اللهُ الإسلامَ، ونفى الكُفْرَ وأهله، مع ذلك لا ندعُ شيئاً كنّا نفعله على عهدِ رسولِ الله ﷺ» (٤).

(١) أخرجه البخاري (٧٢٧٥).

(٢) الفتح (١٣ / ٢٦٦).

(٣) الرَّمْلان: مصدرُ الرَّمَل، رَمَلَ الرجلُ يَرْمُلُ رَمْلاناً، ورَمَلًا: إذا أسرع في مشيته وهز منكبيه ... والطائف بالبيت يَرْمُلُ رَمْلانًا . اللسان (٤ / ٢٥٠) مادة (رمل).

(٤) صحيح: سنن أبي داود (١٨٨٧) وابن ماجه (٢٩٥٢) وأحمد (١ / ٤٥) وابن خزيمة (٢٧٠٨) وأبو يعلى (١٨٨) . وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٠٥).

وعن أبي الهيثاج الأسدي، قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ «أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته»<sup>(١)</sup>.

عن عبد الله بن مغفل: أنه رأى رجلا يخذف<sup>(٢)</sup>، فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف وقال: «إنه لا يصاد به صيد ولا ينكى به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقد العين» ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف، وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: اتخذ النبي ﷺ حاتما من ذهب، فاتخذ الناس حواتيم من ذهب، فقال النبي ﷺ: «إني اتخذت

(١) أخرجه مسلم (٩٣ - ٩٦٩).

(٢) يخذف: أي يرمي بحصاة أو نواة بين سبائيه أو بين الإبهام والسبابة. الفتح (٩/ ٥٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤).

خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ» فَنَبَذَهُ، وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا»، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ<sup>(١)</sup>.

وقال علي رضي الله عنه: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخنْفِ أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خُنْفَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

**قال الأوزاعي رحمه الله<sup>(٣)</sup> عن مكحول: الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب<sup>(٤)</sup>.**

(١) أخرجه البخاري (٧٢٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٩٥/١) وأبو داود (١٦٢-١٦٤) والدارقطني في سننه (١٩٩/١، ٢٠٤) والبيهقي في "الكبرى" (٢٩٢/١) وحسنه الحافظ في الفتح (٢٨٩/١٣). وصححه الألباني في الإرواء (١٠٣).

(٣) هو: الإمام عبد الرحمن بن عمرو بن يحمّد أبو عمرو الأوزاعي، شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ولد سنة ثمان وثمانين بحياة الصحابة، وقيل: سنة ثمانين، أحد أئمة الدنيا فقهًا، وعلماً، وورعاً، وحفظاً، مع زهادة فيه وكان خيراً، وفاضلاً، مأموناً، كثير العلم والحديث والفقهاء، حجة، توفي سنة سبع وخمسين ومائة.

سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧)، وشذرات الذهب (٢٣٤/١).

(٤) إرشاد الفحول (١٩٧/١)، وابن بطة في الإبانة (٨٩) والخطيب

**قال أبو القاسم الأصبهاني رحمه الله:** إذا رأيت الرجل يُحاصم في دين الله ويُجادل في كتاب الله، فإذا قيل له: قال رسول الله ﷺ، قال: حسبنا كتاب الله، فاعلم أنه صاحب بدعة<sup>(١)</sup>.

**قال ابن بطّة رحمه الله (٢):** بعد أن ذكر جملة من الآيات الدالة على الأمر بطاعة رسول الله ﷺ في آيات أُخِرَ نظائر لهذه الآيات كلها: قد قرن الله - عز وجل - طاعة رسول الله ﷺ بطاعته ووصلها بفريضته، وجعل أمره كأمره، وتعقّبها بالوعيد الشديد والزجر والتهديد لمن حاد عن أمره أو خرج عن طاعته أو وجد في نفسه حرجاً من قضيته أو ابتدع في سنته<sup>(٣)</sup>.

في الكفاية (٢١).

(١) الحجة في بيان المحجة (ص: ٥٢٢).

(٢) هو: الإمام عبيد الله بن محمد بن بطّة العكبري الفقيه لكنه ذو أوهام، لحق البغوي، وابن صاعد. ومع قلة إتقان ابن بطّة في الرواية كان إماماً في السنة، إماماً في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة رضي الله عنه. ميزان الاعتدال للإمام الذهبي (١٥/٣).

(٣) الإبانة (١/٤٢).

**وَسُئِلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيُّ رحمته (١) عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؟**  
 فَقَالَ: قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ وَأَكْثَرُوا، وَلَكِنْ نَجْمَعُهُ كُلَّهُ فِي كَلِمَتَيْنِ:  
 ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر:  
 ٧]، ثُمَّ نَجْمَعُهُ كُلَّهُ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ  
 اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] فَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فِي سُنَّتِهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ فِي  
 فَرِيضَتِهِ (٢).

**قال الشوكاني رحمته (٣):** اعلم أنه قد اتفق من يعتد به من أهل

(١) هو: سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو محمد: أحد أئمة  
 الصوفية وعلمائهم، والمتكلمين في علوم الإخلاص والرياضيات  
 وعبود الأفعال. له كتاب في (تفسير القرآن) مختصر، وكتاب (رقائق  
 المحيين). توفي سنة ٢٨٣ هـ. انظر: الأعلام (٣/ ١٤٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) هو: الإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، الفقيه  
 المجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد سنة ثلاث  
 وسبعين ومائة وألف نشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ هـ  
 ومات حاكماً بها. وكان يرى تحريم التقليد. له ١١٤ مؤلفاً. ومع  
 استفادته من عقيدة السلف غير أنه في باب الأسماء والصفات كما يتضح

العلم أن السنة المطهرة مُستقلةٌ بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»<sup>(١)</sup> أي: أُوتِيتُ الْقُرْآنَ، وَأُوتِيتُ مِثْلَهُ مِنْ السُّنَّةِ الَّتِي لَمْ يَنْطِقْ بِهَا الْقُرْآنُ، وَذَلِكَ كِتْحَرِيمِ لِحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَتَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَمَخْلَبِ الطَّيْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَأْتِي عَلَيْهِ الْحَصْرُ.. ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِجُمْلَةٍ مِنَ الْآيَاتِ. قَالَ: الْحَاصِلُ أَنَّ ثُبُوتَ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ وَاسْتِقْلَالَهَا بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ ضَرُورَةٌ دِينِيَّةٌ لَا يَخَالَفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>.

**قال البرهاري رحمه الله (٣):** وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعُنُ عَلَى الْآثَارِ

لمن نظر في تفسيره: 'فتح القدير' يجد الرجل على طريقة المؤولة. وتوفي سنة خمسين ومائتين وألف.

البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع (٢/٢١٤)، الأعلام للزركلي (٦/٢٩٨).

(١) صحيح: تقدم تخريجه.

(٢) إرشاد الفحول (١/١٩٥-١٩٧) باختصار.

(٣) هو الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البرهاري، شيخ الحنابلة في وقته، كان قوالاً بالحق، داعية إلى الأثر، لا يخاف في الله لومة لائم،

ولا يقبلها، أو ينكر شيئاً من أخبار رسول الله فاتهمه على الإسلام؛ فإنه رجلٌ رديءُ القولِ والمذهبِ، وإنما طعنَ على رسولِ الله وأصحابِهِ، لأننا إنما عَرَفْنَا اللهَ وَعَرَفْنَا رسوله ﷺ وَعَرَفْنَا القرآنَ وَعَرَفْنَا الخيرَ والشرَّ والدينَا والآخرةَ بالآثارِ، فإنَّ القرآنَ إلى السُّنَّةِ أحوَجُ من السُّنَّةِ إلى القرآنِ (١).

**قَالَ الْحَسَنُ رحمته:** بَيْنَمَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ، حَدِّثْنَا بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: «أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، أَكُنْتَ مُحَدِّثِي عَنِ الصَّلَاةِ وَمَا فِيهَا وَحُدُودِهَا؟ أَكُنْتَ مُحَدِّثِي عَنِ الزَّكَاةِ فِي الذَّهَبِ وَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَأَصْنَافِ الْمَالِ؟ وَلَكِنْ قَدْ شَهِدْتُ وَغَبْتَ أَنْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «فَرَضَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الزَّكَاةِ كَذَا وَكَذَا»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحْيَيْتَنِي

وكان له صيت عند السلطان وقدام عند الأصحاب وكان أحد الأئمة العارفين والحفاظ للأصول المتقين والثقات المؤمنين، مصنفات منها: شرح كتاب السنة. وتوفي مستترا في رجب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة.

طبقات الحنابلة (١٨/٢)، سير أعلام النبلاء (٩٠ / ١٥).

(١) شرح السنة للبرهاري (ص: ٨٠).

أَحْيَاكَ اللَّهُ. قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى صَارَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

وفي رواية أبي داود: قَالَ لَهُ: «فَعَنْ مَنْ أَخَذْتُمْ هَذَا؟ أَخَذْتُمُوهُ عَنَّا، وَأَخَذْنَاهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ».

وفي رواية الخطيب: «إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَدْ أَحْكَمَ ذَلِكَ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

**قال الشافعي رحمه الله (٢):** فَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ وَحْيِهِ

(١) صحيح: سنن أبي داود (١٥٦١) والطبراني في "الكبير" (١٨ / ١٦٥، ٢١٩) والرويان في "مسنده" (١١٧) والحاكم (١ / ١٩٢) وابن حبان في "الثقات" (٧ / ٢٤٧، ٥٤٨) والمزي في "تهذيب الكمال" (١١ / ١٦٤ ١٦٥) والخطيب في "الفيقه والمتفقه" (٢٣٥) - (٢٣٨) وابن أبي عاصم في "السنة" (٨١٥).

(٢) هو الإمام فقيه الملة، ناصر الحديث محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي ابن غالب، أبو عبد الله القرشي، ثم المطلب، الشافعي، المكي، الغزي المولد، نسيب رسول الله ﷺ وابن عمه، فالمطلب هو أخو



وَسُنِّنَ رَسُولِهِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩]....

وقال: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وقال: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

**قال رحمه الله:** فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: الْحِكْمَةُ سُنَّةٌ

هاشم والد عبد المطلب، صاحب المذهب، ولد سنة خمسين ومائة، كان مسلم بن خالد الزنجي، وهو مفتي مكة يحثه على الفُتيا وهو ابن خمس عشرة سنة، توفي سنة أربع ومائتين.

سير أعلام النبلاء (٥/١٠)، تاريخ بغداد (٣٩٢).

رسول الله ﷺ... لأنَّ القرآنَ ذُكِرَ وتبعتهُ الحكمةُ، وذكرَ اللهُ منه على خلقِهِ بتعليمِهِم الكتابَ والحكمةَ، فلمْ يجزُ - واللهُ أعلمُ - أنْ يُقالَ الحكمةُ ههنا إلاَّ سنَّةُ رسولِ اللهِ.

وذلكَ أنَّها مقرونةٌ مع كتابِ اللهِ، وأنَّ اللهُ افترضَ طاعةَ رسوله، وحتمَّ على الناسِ اتباعَ أمرِهِ، فلا يجوزُ أنْ يُقالَ (فرض) إلاَّ لكتابِ اللهِ وسنَّةِ رسوله<sup>(١)</sup>.

**قال أيضًا رحمه:** وما سنَّ رسولُ اللهِ فيما ليس اللهُ فيه حُكْمٌ، فبحُكْمِ اللهِ سنَّه. وكذلك أخبرنا اللهُ في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ صِرَاطِ اللهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ<sup>٥٣</sup> إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾، [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وقد سنَّ رسولُ اللهِ مع كتابِ اللهِ، وسنَّ فيما ليس فيه بعينه نصُّ كتاب.

وكلُّ ما سنَّ فقد ألزَمنا اللهُ اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العُتود<sup>(٢)</sup> عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقًا، ولم يجعل

(١) الرسالة للشافعي (١٢٥، ١٢٦) باختصار.

(٢) أي: الميل والانحراف.

لَهُ مِنْ اتِّبَاعِ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدًا (١).

**قال ابن كثير رحمه الله:** في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلُوا فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] أي: واعملن بما يُنزلُ اللهُ تبارك وتعالى على رسوله ﷺ في بيوتكن من الكتاب والسنة، قاله قتادة وغير واحد (٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه: قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُرْتَشِمَاتِ، وَالْمُتَمَصِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَاظْطَرِّي،

(١) الرسالة (ص ٨٨ - ٨٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٥٦٥).

فَذَهَبَتْ فَظَنَرْتُ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا<sup>(١)</sup>.

**قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ** **رحمته** **في شرحه لقول الله تعالى:** ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]: وقد أجمع الناس على أن الردَّ إلى الله إلى كتابه، والردُّ إلى الرسول هو الردُّ إليه في حياته، وإلى سنته بعد مماته... وتأمل قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ كيف أعاد الفعل وهو طاعة الرسول ليدلَّ أنه يُطَاعُ استقلالًا، وإن أمر بما ليس في القرآن الأمر به، ونهى عما ليس في القرآن النهي عنه؛ فإنه أوتي الكتاب ومثله معه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥).

(٢) بدائع التفسير (٢/٢٤). وانظر: الاعتصام للشاطبي (١/٢٨١)

والشريعة للأجري (ص: ٤١) وأصول السنة لابن أبي زمنين (ص:

٣٥) والاعتقاد للبيهقي (ص: ٢٦٨).

السُّنَّةُ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْقَوْلُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ

**معنى الوحي:** إلقاء المعنى في النفس في خفاءٍ، ولا يجوز أن تُطلق الصفة بالوحي إلا للنبي، ذكره الحرالي (١).

**قال الراغب الأصفهاني رحمه الله (٢):** أصل الوحي الإشارةُ السريعة، ولتضمن السرعة قيل: أمرٌ وحي، وذلك يكون بالكلام على سبيل الرمز والتعريض، وقد يكون بصوتٍ مجردٍ عن التركيب، وبإشارةٍ ببعض الجوارح، وقد حُمِلَ على ذلك قوله تعالى عن زكريا:

- (١) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص: ٣٣٥).
- (٢) هو: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من كتبه: محاضرات الأدباء، والذريعة إلى مكارم الشريعة، والمفردات في غريب القرآن. توفي سنة ٥٠٢ هـ. انظر: الأعلام (٢/ ٢٥٥).
- وتنازع الناس في عقيدة الراغب، فقيل: إنه من المعتزلة، وقيل: إنه من الشيعة، والصحيح إنه من أهل السنة. انظر "بغية الوعاة" للسيوطي (٢/ ٢٩٧)، وله رسالة في الاعتقاد على منهج أهل السنة، قال فيها: والفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة الذين اقتدوا بالصحابة ص (٥٤).

﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١]... ويقال للكلمة الإلهية التي تُلقَى إلى أنبيائه وأوليائه: وحيٌ... وذلك إمَّا برسولٍ مشاهدٍ تُرى ذاته ويُسمع كلامه، كتبليغ جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورةٍ معينة، وإمَّا بسمع كلامٍ من غيرٍ معينه، كسمع موسى كلام الله، وإمَّا بإلقاء في الرؤى، كما ذكر عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي»<sup>(١)</sup>، وإمَّا بإلهام نحو: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧]، وإمَّا بتسخير، نحو قوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨]<sup>(٢)</sup>. انتهى.

### الخلاصة:

أن الله تعالى أوحى إلى النبي ﷺ السنة، إمَّا بوحى باطن، أي بإلقاء المعنى في نفسه ﷺ في خفاء، ويكون القول من النبي ﷺ، وإمَّا برسالة أن افعل كذا ولا تفعل كذا، والقول من النبي أيضًا عن طريق جبريل، وقد دلَّت السنة على ذلك.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) المفردات للراغب الأصفهاني (ص: ٥٧٠، ٥٧١) مادة (وحي).

**قال السيوطي رحمه الله (١):** واحتجَّ مَنْ ذهبَ إلى أَنَّهُ لم يسنَّ إِلَّا بأمرِ الله، إمَّا بوحيٍ ينزلُ عليه فيُتلى على الناسِ، أو برسالةٍ ثابتةٍ عن الله

(١) هو: الإمام الحافظ عبد الرحمن بن الكمال بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن خضر بن نجم الدين أيوب بن محمد بن همام الدين الهمام الخضيرى الأسيوطي، وترجع نسبته إلى أسيوط لاستقرار أجداده بها، وكان أبوه من العلماء الصالحين ذوي المكانة وتولى الوصاية عليه بعد وفاة والده الكمال ابن الهمام الحنفي، وهو من كبار فقهاء عصره، أخذ السيوطي العلم عن خيرة علماء عصره، وأخذ من كل فنّ، وبرز في جميع الفنون، وفاق الأقران، وهو صوفي درس التصوف وانطبعت به نفسه، دافع عن التصوف طيلة حياته، وألف فيه عديدا من الكتب والرسائل وولي مشيخته، وأراد أن يطبق الجانب العملي للتصوف فتجرد للعبادة، والاعتكاف، والانقطاع إلى الله، والتأليف عندما بلغ سن الأربعين وصنف التصانيف المفيدة النافعة؛ فقد استفاد بمصنفاته من عصره، ومن جاء بعده إلى عصرنا الحاضر، وتوفي سنة أحد عشر وتسعمائة.

حسن المحاضرة للسيوطي نفسه ترجمة رقم (٧٧)، الأعلام للزركلي (٣/٣٠١)، جلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره للدكتور طاهر سليمان حمودة (١/١١٧).

أَنْ أَفْعَلْ كَذَا، بِقَوْلِهِ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي قِصَّةِ الزَّانِي: «لَا تُقْضَيْنَ  
بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup> ثُمَّ قَضَى بِالْجُلْدِ وَالتَّغْرِيبِ، وَلَيْسَ التَّغْرِيبُ فِي  
الْقُرْآنِ.

وَبِمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجُعْرَانَةِ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بَعْمَرَةَ، وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ،  
فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
إِلَى يَعْلَى، فَجَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ، فَأَدْخَلَ  
رَأْسَهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ، وَهُوَ يَغِطُّ، ثُمَّ سَرَى عَنْهُ،  
فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟» فَأَتَى بِرَجُلٍ، فَقَالَ: «اغْسِلِ  
الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَنْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَأَصْنَعْ فِي  
عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ  
أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٣، ٦٨٣٥، ٦٨٤٢) ومسلم (١٦٩٧ / ٢٥)  
من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما.  
(٢) أخرجه البخاري (١٥٣٦) ومسلم (١١٨٠).



ثُمَّ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ طَاوُسَ: «أَنَّ عِنْدَهُ كِتَابًا مِّنَ الْعُقُولِ (١) نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ، وَمَا فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَدَقَةٍ وَعُقُولٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ» (٢).

وَأَخْرَجَ بِسَنَدِهِ عَنِ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: «كَانَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّنَةِ، كَمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ» (٣) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ.

(١) العقول: جمعه عقل، وهي: الدية.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١ / ٢٦٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١ / ١٠٢ / برقم ١٨). وفيه مسلم ابن خالد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه به . وهذا حديثٌ إسناده ضعيف، مُسلم بن خالد، ضعّفه أبو داود وابن المديني والنسائي، وقال البخاري: مُنكر الحديث. (تهذيب الكمال ٥٠٨ / ٢٧ وما بعدها). وابن جريج يُدلس ويُرسَل.

(٣) أخرجه الدارمي (٦٠٨)، وأبو داود في "المراسيل" (٥٣٦)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٩٠، ٢٢٠)، والمروزي في "السنة" (١٠٢، ٤٠٢)، والخطيب في الكفاية (ص: ١٢، ١٥)، وصححه الألباني في تحقيقه لكتاب الإيمان لابن تيمية (ص: ٣٧).

وَعَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوِيَ فِي رِزْقِهَا، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ» (١)(٢).

**قال الخطابي رحمه الله (٣):** قوله: «أوتيت الكتاب ومثله معه» (٤)

(١) أخرجه الشافعي في "مسنده" (٦٧٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٦/٧)، وفي "الأسماء والصفات" (٤٢٧)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٢٠)، وفي الشعب (١١٨٥) والبخاري في "شرح السنة" (٤١١٠)، وحسنه الألباني في الصحيحة (١٨٠٣) وذكر له شاهد هناك.  
(٢) مفتاح الجنة (ص: ١٥٦-١٥٨).

(٣) هو: الإمام العلامة المحدث أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة. وكان ثقة متثبتاً من أوعية العلم، تكلم البعض في عقيدته إلا أنه صرح بعقيدته في رسالته "الغنية عن الكلام وأهله". وقال ابن رجب: وهذا يدل على أن ما يؤخذ من كلامه في كثير من كتبه مما يخالف ذلك ويوافق طريقة المتكلمين "فقد رجع عنه" فتح الباري (٢٣٧/٧) يعني بذلك رجوعه عن ما يخالف عقيدة السلف.

تذكرة الحفاظ (١٤٩/٣)، شذرات الذهب (١٢٧/٣).

(٤) صحيح: تقدم تخريجه.

يحتمل وجهين من التأويل:-

**أحدهما:** أن معناه: أنه أُوتِيَ من الوحي الباطن غير المتلوّ مثل ما أُعطي من الظاهر المتلوّ.

**والثاني:** أنه أُوتِيَ الكتابَ وحيًا يُتلى، وأُوتِيَ من البيانِ مثله، أي أُذِنَ لَهُ أَنْ يُبَيِّنَ مَا فِي الْكِتَابِ، فَيُعَمُّ وَيَخُصُّ وَيَزِيدُ عَلَيْهِ وَيَسْرِعُ مَا فِي الْكِتَابِ، فَيَكُونُ وَجُوبُ الْعَمَلِ بِهِ وَلِزَوْمُ قَبُولِهِ كَالظَاهِرِ الْمَتْلُوعِ مِنَ الْقُرْآنِ.

وقوله: «يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ... الحديث» يحذّر بهذا القول من مخالفة السنن التي سنّها ممّا ليس له في القرآن ذكر، على ما ذهبّت إليه الخوارج والروافض<sup>(١)</sup>، فإنهم تعلّقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمّنت بيان الكتاب<sup>(٢)</sup>.

(١) الروافض: من الفرق الضالة- وسيأتي تفصيل عقائدهم في باب: عقائد الفرق الضالة.

(٢) مقدمة الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٥٤).

عصمة النبي ﷺ في التبليغ عن الله تعالى :

قَدَّمْنَا الْأَدْلَةَ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَعِصْمَتُهُ ﷺ ثَابِتَةٌ بِأَدَلَّةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

قال جلَّ ذكره: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ

﴿﴾ [النجم: ٣، ٤].

**قال الطبري رحمه الله (١):** يُوحى الله تبارك وتعالى إلى جبريل،

(١) هو الإمام الجليل المجتهد المطلق أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، من أهل آمل طبرستان، ومولده سنة أربع أو خمس وعشرين ومائتين.

كان ابن جرير أحد الأئمة يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه؛ جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظاً لكتاب الله، بصيراً بالمعاني فقيهاً في أحكام القرآن عالماً بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام عارفاً بأيام الناس وأخبارهم، توفي سنة عشر وثلاثمائة، ودفن في داره ببغداد.

طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/١٢٩)، تاريخ دمشق

ويُوحى جبريلُ إلى محمدٍ ﷺ (١).

وقال جلَّ وعلا: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء:

.[٨٠]

**قال السَّعْدِيُّ رحمته (٢):** أَي كُلُّ مَنْ أَطَاعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِهِ  
وَنَوَاهِيهِ (فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى) ، لِكُونِهِ لَا يَأْمُرُ وَلَا يَنْهَى إِلَّا بِأَمْرِ

(١٨٨/٥٢).

(١) جامع البيان (٥٦/١٣).

(٢) هو: العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد، أبو عبد الله السعدي. ولد في بلدة عنيزة في عام سبع وثلاثمائة من الهجرة النبوية، وكان والده واعظًا وإمامًا، اشتغل بالعلم منذ صغره، ففاق الأقران، وكانت له عناية كبيرة بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وكتب أخرى في التفسير والحديث والتوحيد، والفقه والأصول. من قرأ كتبه عرف فضله وعلمه وعنايته بالدليل فرحمه الله رحمة واسعة، توفي سنة ست وسبعين وثلاثمائة وألف.

الأعلام (٣/٣٤٠)، مشاهير علماء نجد للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد ابن عبد الوهاب (ص: ٢٥٦).

الله وشرعه ووحيه وتنزيله، وفي هذا عصمة النبي ﷺ؛ لأن الله أمر بطاعته مطلقاً، فلولا أنه معصوم في كل ما يبلغ عن الله لم يأمر بطاعته مطلقاً، ويمدح على ذلك<sup>(١)</sup>.

وقالت عائشة رضي الله عنها: ولو كان محمد ﷺ كاتماً شيئاً مما أنزل عليه لكتّم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾، [الأحزاب: ٣٧] (٢).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهني قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمع من رسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب، والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلي فيه، فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٧).

إِلَّا حَقًّا» (١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:  
«إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: فَإِنَّكَ تُدَاعِبُنَا يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا» (٢).

وغير ذلك من الأدلة، وهي كثيرة.

**الْوَجُوهُ الثَّلَاثَةُ لِلسُّنَّةِ:**

لِلسُّنَّةِ ثَلَاثَةٌ أَوْجِهٍ ذَكَرَهَا الشَّافِعِيُّ (٣)، وَنَذَرَهَا هَهُنَا

- 
- (١) أخرجه أحمد (١٦٢ / ٢) وابن أبي شيبة (٣١٣ / ٥) وأبو داود (٣٦٤٦) والدارمي (٤٨٤) والحاكم (١ / ١٠٥، ١٠٦) والخطيب في "الجامع" (٣٦ / ٢) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٢٩٢) وابن عساکر في "تاريخه" (٣١ / ٢٦٠). وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٣٢) و"صحيح الجامع" (١١٩٦).
- (٢) أخرجه أحمد (٢ / ٣٤٠، ٣٦٠) والبخاري في "الأدب المفرد" (٢٦٥) والترمذي (٩٩٠) وفي "الشئائل" (٢٣٢).
- (٣) انظر الرسالة (ص: ١٣٤) وما بعدها، ومفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة (١٥٤).

باختصار:-

**الوجه الأول:** ما أنزل الله فيه نصاً في القرآن، فسَنَّ رسولُ الله ﷺ بمثلِ نصِّ القرآن.

**مثال ذلك:** أمر الله تعالى بعبادته وحده، وأمر بالصدق وبرِّ الوالدين، ونهى سبحانه عن الكذب والسرقة والزنا إلى غير ذلك، وقد جاءت الأحاديثُ عن النبي ﷺ تأمر وتنهى عن هذه الأشياء بمثلِ نصِّ القرآن.

**الوجه الثاني:** ما سنَّ رسولُ الله ﷺ مما ليس فيه نصُّ من القرآن.

**مثال ذلك:** أمر رسولُ الله ﷺ بالأذان، وأمر بالصلاة على الجنابة وصلاة الاستسقاء وصلاة الكسوف، وأمر بإعفاء اللحي، ونهى عن سفر المرأة بغير محرم، ونهى عن الوصل والوشم والتفليج للحسن<sup>(١)</sup>، ونهى عن الرشوة إلى غير ذلك مما ليس فيه نصُّ كتابٍ ونحن نطيع أمره ﷺ في كلِّ ما أمر أو نهى عنه بأمرٍ من

(١) تقدّم من حديث ابن مسعود.



اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا آتَانَاكَمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقد تقدّم بيان معنى الآية.

**الوجه الثالث:** ما جاء مجملاً في القرآن، ويبيّن لنا رسول الله ﷺ

كيفية القيام به.

قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

**قال القرطبي رحمه الله:** ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ يعني القرآن

﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] في هذا الكتاب من الأحكام والوعيد والوعيد بقولك وفعلك، فالرسول ﷺ مبين عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة وغير ذلك مما لم يفصّله<sup>(١)</sup>.

**وقال محمد بن نصر المروزي رحمه الله (٢):** وجدت أصول الفرائض

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/١١٤).

(٢) هو: محمد بن نصر المروزي، أبو عبد الله: إمام في الفقه والحديث.

كَلِّهَا لَا يُعْرَفُ تَفْسِيرُهَا، وَلَا تُنْكَرُ تَأْدِيبُهَا، وَلَا الْعَمَلُ بِهَا إِلَّا بِتَرْجِمَةٍ  
 مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَفْسِيرٍ مِنْهُ، مِنْ ذَلِكَ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ  
 وَالْحُجُّ وَالْجِهَادُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
 كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] فَأَجْمَلَ فَرَضَهَا فِي كِتَابِهِ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا،  
 وَلَمْ يُخَبِّرْ بِعَدِيدِهَا وَأَوْقَاتِهَا، فَجَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمَفْسَرُ لَهَا،  
 وَالْمَبِينُ عَنْ خُصُوصِهَا وَعُمُومِهَا وَعَدِيدِهَا وَأَوْقَاتِهَا وَحُدُودِهَا،  
 وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي افْتَرَضَهَا اللَّهُ هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي  
 الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي بَيَّنَّهَا وَحَدَّدَهَا، فَجَعَلَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ  
 رَكْعَتَيْنِ، وَالظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ أَرْبَعًا، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَأَخْبَرَ  
 عَلَى أَنَّهَا عَلَى الْعُقَلَاءِ الْبَالِغِينَ مِنَ الْأَحْرَارِ وَالْعَبِيدِ، ذَكَوْرِهِمْ  
 وَإِنَائِهِمْ إِلَّا الْحَيَّضَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ عَلَيْهِنَّ، وَفَرَّقَ بَيْنَ صَلَاةِ الْحَضِرِ  
 وَالسَّفَرِ، وَفَسَّرَ عِدَدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِرَاءَةَ وَمَا يُعْمَلُ فِيهَا.

كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام.  
 ولد ببغداد. ونشأ بنيسابور، وتوفي بسمرقند. له كتب كثيرة، منها  
 (القسامة) في الفقه، والمسند في الحديث. توفي سنة ٢٩٤ هـ. انظر:  
 الأعلام (٧/ ١٢٥).

وكذا فسّر النبي ﷺ الزكاة بسنته، فأخبر أنّ الزكاة إنّما تجب في بعض الأموال دون بعض على الأوقات والحدود التي حدّها وبينّها.

وكذا الصيام، قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] فجعل ﷺ فرض الصيام على البالغين من الأحرار والعبيد، ذكورهم وإناثهم إلا الحيض، فإنّهنّ رُفِعَ عنهنّ الصيام، فسوّى بين الصيام والصلاة في رفعها عن الحائض، وفرّق بينهما في القضاء... (١). انتهى.

وكذا في أكثر العبادات والمعاملات والآداب، جاءت مجملّة في كتاب الله وبينّها على وجه التفصيل رسول الله ﷺ.

---

(١) كتاب السنة (ص: ٧٧، ٧٨) باختصار. وانظر: الشريعة للأجري (٤١)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٥٢٩/٢) والإبانة لابن بطّة (٤٣/١-٤٥)

ذم التقليد، إلا في مسائل الاجتهاد التي لا دليل فيها يرجع إليه من كتاب ولا سنة:

وهذا مجمع عليه من أهل العلم، فلا يجوز لأحد طاعة العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله، فمن ظهر له الدليل من الكتاب أو السنة فلا حجة له في التقليد.

**قال ابن عبد البر رحمه الله:** قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه، فقال: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

وقال عدي بن حاتم: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: «يا عدي أطرح عنك هذا الوثن»، وسمعتُه يقرأ في سورة براءة: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: «أما إنهم لم يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا هُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ» (١).

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) والطبري في تفسيره (٨٠/١٠)

وقال عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ۖ قُلْ أَوْلُو جِئْتُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿٢٤﴾ [الزخرف: ٢٣، ٢٤] فمَنَعَهُمُ الْاِقْتِدَاءُ بِآبَائِهِمْ مِنْ قَبُولِ الْاِهْتِدَاءِ، فَقَالُوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [سبأ: ٣٤].

**قال أبو عمر بعد ذكر هذه الآيات وغيرها:** وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد، ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بها، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد<sup>(١)</sup>.  
قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم

والبيهقي (١١٦/١٠). والبخاري في تاريخه (١/٤)، (١٠٦) والطبراني في الكبير (٩٢/١٧، ٢١٨، ٢١٩)، وحسنه لشواهده الألباني في التعليق على "المشكاة" (١/٨٩)، وفي غاية المرام (٢٠)، والصحيحة (٣٢٩٣)، ويرى الشيخ مصطفى أنه ضعيف.  
(١) جامع بيان العلم وفضله (٣٨٧، ٣٨٩) باختصار.

حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ. أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أحمد: «أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»<sup>(٢)</sup>.

**قال عبد الرحمن آل الشيخ:** وهذا القول من ابن عباس رضي الله عنهما جواب لمن قال له: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج، ويريان أن أفراد الحج أفضل، أو ما هو معنى هذا، وكان ابن عباس يرى أن التمتع بالعمرة إلى الحج

---

(١) انظر: فتح المجيد (ص: ٤٢٠) وجامع بيان العلم (٢٣٧٨) والطبراني في الأوسط (١٧١٨) والسيوطي في مفتاح الجنة (ص: ٢٢٤).  
(٢) رواه أحمد في المسند (١/ ٣٣٧) والخطيب في "التاريخ" (٥/ ٩١) وفي "الفقيه والمتفقه" (٣٧٩، ٣٨٠) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٢٣٧٨) والضياء في "المختارة" (١٠/ ٣٣١) وابن خزيمة في "حجة الوداع" (ص: ٣٥٣) والطبراني في "الأوسط" (٨/ ١٧) وقال الهيثمي في "المجمع" (٣/ ٢٣٤): رواه الطبراني في "الأوسط" وإسناده حسن.

واجب<sup>(١)</sup>...

وللبخاري ومسلم وغيرهما: أن النبي ﷺ قال: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ، فَحَلُّوا» فَحَلَّلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا<sup>(٢)</sup>.

**وبالجملة:** فلماذا قال ابن عباس - لما عارضوا الحديث برأي أبي بكر وعمر: يوشك أن تنزل عليهم حجارة من السماء... الحديث، وفي كلام ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على أن من بلغه الدليل فلم يأخذ به تقليدا لإمامه - فإنه يجب الإنكار عليه بالتغليظ لمخالفة الدليل... وساق أقوال الأئمة الأربعة فقال:

(١) إيجاب التمتع هو قول طائفة من أهل الحديث والظاهرية، كابن حزم وغيره، وهو مذهب الشيعة أيضا، لكن الجماهير من الصحابة والأئمة الأربعة وغيرهم على أنه يجوز التمتع والإفراد والقران. مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥١/٢٦).

(٢) الحديث أخرجه البخاري (٧٣٦٧) ومسلم (١٢١٦). وانظر: إيقاظ همم أولى الأبصار للفلاحي (٥) ومناقب الشافعي للبيهقي (٤٧١/١).

**قَالَ الشافعي رحمه الله:** أجمع العلماء على أن من استبانته له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد.

**وقال الربيع رحمه الله (١):** سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فخذوا سنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت. وقال: إذا صحَّ الحديث بما يخلف قولي، فاضربوا بقولي الحائط (٢).

**وقال مالك رحمه الله (٣):** كلُّ أحدٍ يُؤخِّدُ من قوله ويترك إلا رسولاً

(١) هو: الربيع بن أنس البكري، ويقال الحنفي، البصري ثم الخراساني، من صغار التابعين، قال ابن حجر: صدوق له أوهام، ورُمي بالتشيع. توفي سنة ١٤٠هـ أو قبلها. تهذيب الكمال (٦٠/٩)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٦١/٧).

(٢) انظر: إيقاظ همم أولى الأبصار للفلاني (٥٠) ومناقب الشافعي للبيهقي (٤٧١/١).

(٣) هو: شيخ الإسلام، حجة الأمة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث، إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية. ولد على الأصح: في سنة ثلاث وتسعين، وتوفي: صبيحة أربع عشرة من ربيع



الله ﷺ .

**وقال أبو حنيفة رحمته (١):** إذا قلت قولاً وكتاب الله يخالفه، فتركوا قولي لكتاب الله، قيل: إذا كان قول رسول الله ﷺ يخالفه؟ قال: اتركوا قولي لخبر رسول الله ﷺ. وقيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه؟ قال: اتركوا قولي لقول الصحابة.

الأول، سنة تسع وسبعين ومائة. سير أعلام النبلاء (٤٨/٨)،  
الأعلام (٢٥٧/٥).

(١) هو: النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة. ولد ونشأ بالكوفة. وكان يبيع الخبز. أراداه المنصور العباسي على القضاء ببغداد، فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات. وكان قوي الحجّة، من أحسن الناس منطقاً. وكان كريماً في أخلاقه، جواداً. وعن الإمام الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. له: مسند في الحديث، جمعه تلاميذه، وتنسب إليه رسالة "الفقه الأكبر - ط" ولم تصح النسبة. توفي ببغداد سنة ١٥٠ هـ. انظر: الأعلام (٣٦/٨).

**قال الإمام أحمد رحمته (١):** عجبْتُ لِقَوْمٍ لَعَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصَحَّتْهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ تَخَالَفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذَا رُدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فِيهِلِكَ...

**وعن الفضيل:** عن أحمد: نظرتُ في المصحفِ، فوجدتُ طاعةَ رسولِ الله ﷺ في ثلاثةٍ وثلاثينَ موضعًا، ثمَّ جعلَ يتلَو: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ تَخَالَفُونَ عَنْ أَمْرِهِ...﴾ الآية [النور، ٦٣].

(١) هو الإمام حقا وشيخ الإسلام صدقا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي أحد الأئمة الأعلام، وكان إمام المحدثين، صنف كتابه المسند، وجمع فيه من الحديث ما لم يتفق لغيره، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، قال الشافعي: خرجت من العراق، فما تركت رجلا أفضل ولا أعلم ولا أروع ولا أتقى من أحمد بن حنبل. ولد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين. الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٥٤/٧)، وفيات الأعيان (١/٦٣)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٤٣١).

**قال عبد الرحمن آل الشيخ:** فقول الإمام أحمد رحمته: عجبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإسنادَ وصحَّتهُ ... إلى آخره، إنكارٌ منه لذلك، وأنَّه يُؤوَّلُ إلى زيغِ القلوبِ، الذي يكونُ به المرءُ كافرًا، وقد عمَّتِ البلوى بهذا المنكرِ، وخصوصًا ممَّن يتسبَّبُ إلى العلمِ، نصبوا الحبالَ في الصدِّ عن الأخذِ بالكتابِ والسُّنَّةِ، وصدُّوا الناسَ عن مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وتعظيمِ أمره ونهيه.

فمِنَ ذَلِكَ قولُهُم: لا يَسْتَدِلُّ بالكتابِ والسُّنَّةِ إِلَّا المَجْتَهِدُ، والاجتهادُ قد انقطعَ، ويقولُ: هَذَا الذي قلدتُه أعلمُ منك بالحديثِ وبناسخِهِ ومنسوخِهِ، ونحو ذلك مِنَ الأقوالِ التي غايتها تركُ مُتَابَعَةِ الرِّسُولِ صلَّى الله عليه وآله الذي لا ينطقُ عن الهوى، والاعتمادُ على قولِ مَنْ يُجوزُ عليه الخطأُ، وغيرُهُ مِنَ الأئمةِ يخالفُهُ، ويمنعُ قولهً بدليلٍ، وَمَا مِنْ إمامٍ إِلَّا والذي معه بعضُ العلمِ لا كُلُّهُ.

فالواجبُ على كلِّ مُكَلَّفٍ إِذَا بلغَهُ الدليلُ مِنْ كتابِ الله وسُنَّةِ رسولِ الله صلَّى الله عليه وآله وفهَمَ معنَى ذلك: أَنْ ينتهيَ إليه ويعملَ به، وإنْ خالفَهُ مَنْ خالفَهُ، كما قالَ تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنَ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] وقد

تقدّم حكاية الإجماع على ذلك وبيان أن المقلد ليس من أهل العلم.  
وقد حكى أيضًا أبو عمر بن عبد البر وغيره الإجماع على ذلك<sup>(١)</sup>.

**قال ابن القيم رحمته:** في معرض شرحه لقول الله ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ  
عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

أي: لا تقولوا حتى يقول، ولا تأمروا حتى يأمر، ولا تفتنوا  
حتى يفتي، ولا تقطعوا أمرًا حتى يكون هو الذي يحكم فيه  
ويمضيه.

وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ  
النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ  
أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] فإذا كان رفع  
أصواتهم فوق صوته سببًا لحبوط أعمالهم، فكيف تقديم آرائهم  
وعقولهم وأذواقهم وسياساتهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها

(١) فتح المجيد (٤٢١-٤٢٦) باختصار وتصرف.

عليه؟ أليس هذا أولى أن يكون محبباً لأعمالهم؟<sup>(١)</sup>.

**حفظ القرآن يتضمن حفظ السنة:**

قدّمنا الأدلة على أن الله تعالى فرض طاعة النبي ﷺ في القرآن، وأن الأمر أو النهي إذا جاء في السنة وجب العمل به كأنه جاء في القرآن، لأن السنة المصدر الثاني في التشريع يعني في العدد لا الترتيب، وذكرنا الأدلة على ذلك، وعلى أن السنة تبيّن لنا ما أُجمل في كتاب الله، ومن ثمّ كان حفظ الكتاب يتضمن - ولا بُدَّ - حفظ السنة، فلو لم تُحفظ السنة ما تمّ الانتفاع بالقرآن ولضاع الدين. قال جلّ ذكره: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].  
فحفظ القرآن يتضمن حفظ السنة بدلالة اللزوم.

**فائدة جليّة:**

اعلم أن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يمتازان عن سواهما من الكتب بمزية هامة جداً، ألا وهي أنّهما محفوظان في الصدور فضلاً عن السطور.

(١) إعلام الموقعين (١/٤٩).



**فَأَمَّا الْقُرْآنُ:** فلا يكادُ يوجدُ كتابٌ على وجه الأرض منذُ أنْ خلقَ اللهُ الأرضَ إلى يومنا هذا يستطيعُ صبيٌّ عمرُه سبعُ سنواتٍ أنْ يحفظَهُ عن ظهرِ قلبٍ، وهذا من إعجازِ القرآنِ، فضلاً عن عشراتِ الألوفِ من الحفظةِ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ.

**وَأَمَّا السُّنَّةُ:** تجدُ أيضاً الصبيَّ الصغيرَ يحفظُ كتاباً كاملاً من كتبِ الحديثِ ورُبَّما حفظَ أكثرَ من كتابٍ، فضلاً عن علماءِ الأمةِ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ تجدهم يحفظون الكتبَ الستةَ ومُسندَ الإمامِ أحمدَ إلى غيرِ ذلك، أليسَ هذا من حفظِ اللهِ تعالى لدينِهِ؟ فلهِ الحمدُ والمِنَّةُ<sup>(١)</sup>.

---

(١) جزء من هذه الفائدة مُستفادة من: مقدمة مُفتاحِ اللجنة للسيوطي - بتحقيق عبد الرحمن فاخوري.






البَابُ الرَّابِعُ

ذَمُّ الْبِدْعَةِ





## ذم البدعة

## البدعة لغة:

**قال الراغب رحمه الله:** الإبداع: إنشاء صنعة بلا احتذاء ولا اقتداء.. وإذا استعمل في الله تعالى، فهو: إيجاد الشيء بغير آله، ولا مادة ولا زمان ولا مكان، وليس ذلك إلا لله، والبديع يُقال للمبدع، نحو قوله: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩] قيل: معناه، مبدعاً لم يتقدمني رسول، وقيل: مبدعاً فيما أقوله<sup>(١)</sup>.

**قال الكفوي رحمه الله (٢):** كلُّ عَمَلٍ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَبَقَ فَهُوَ

(١) المفردات في غريب القرآن (٤٣).

(٢) هو: أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي: صاحب (الكليات - ط)، كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وبيغداد. وعاد إلى استانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. وله كتب أخرى بالتركية. توفي سنة =

بدعة<sup>(١)</sup>.

**شرعاً:** البدعة في الدين هي: ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب، ولا استحباب، قاله شيخ الإسلام<sup>(٢)</sup>.

**قال الأصفهاني<sup>رحمته</sup>:** البدعة في المذهب: إيراد أقوال لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة، وأمثالها المتقدمة وأصولها المتقنة، ورؤي: «كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

١٠٩٤ هـ. انظر: الأعلام (٢/٣٨).

(١) الكليات (١٨٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/١٠٨).

(٣) صحيح: سنن أبي داود (٤٦٠٧)، ومُسْنَدُ أَحْمَدَ (٤/١٢٧)، وابن ماجه (٤٢) كلهم من طريق العرياض بن سارية، كلها بدون زيادة «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

وأخرجه مسلم (٤٣-٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله بنحوه، وبدون زيادة «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

(٤) المفردات (ص: ٤٣).

ذمُّ البدع، وسوءُ مُنقلبِ أهلِها، وذكرُ الأدلَّةِ من القرآنِ  
والسُّنَّةِ:

البدعُ مذمومةٌ عقلاً وشرعاً، فالعقلُ الصريحُ يعلمُ أنَّه من  
المحالِ أن يُدركَ ما يُصلِحُ العبادَ إلا ربُّ العبادِ، فكيفَ يُنزِلُ نفسه  
منزلةَ المضاهي لله جلَّ في علاه؟ وهو سبحانه المنفردُ بالتشريعِ،  
وقد وبَّخَ الكفارَ حيثُ شرعوا للناسِ ما ليسَ من الدينِ، قالَ تباركُ  
وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ  
اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

**قال ابنُ تيميةٍ رحمته:** فمن ندبَ إلى شيءٍ يُتقَرَّبُ به إلى الله، أو  
أوجبَهُ بقوله أو بفعله من غيرِ أن يشرعَهُ اللهُ، فقد شرعَ من الدينِ  
ما لم يأذن به اللهُ، ومن اتَّبَعَهُ في ذلك، فقد اتَّخَذَ شريكاً لله شرعاً في  
الدينِ ما لم يأذن به اللهُ<sup>(١)</sup>.

**قال الشاطبيُّ رحمته (٢) في معرضِ كلامِهِ عن ذمِّ البدع:** الشريعةُ

(١) مجموع الفتاوى (٤/١٩٥).

(٢) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الشهير  
بالشاطبي. أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية.  
=

جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان؛ لأن الله تعالى قال فيها: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وفي حديث العرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبِشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ...» (١) الحديث.

وثبت أن النبي ﷺ لم يمُتْ حتى أتى ببيانٍ جميع ما يُحتاج إليه في

من كتبه: الموافقات في أصول الفقه، والاتفاق في علم الاشتقاق، وأصول النحو، والاعتصام في أصول الفقه. توفي سنة ٧٩٠ هـ. انظر: الأعلام (١/ ٧٥).

(١) صحيح: سنن أبي داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٤) وغيرهم.

أمر الدين والدنيا، وهذا لا مخالف له من أهل السنة.

فإذا كان كذلك: فالمبتدع إنما محصوُّ قوله بلسان حاله أو مقالِه: إنَّ الشريعة لم تتمَّ وإنَّه بقيَ منها أشياءٌ يجبُ أو يُستحبُّ استدراكها؛ لأنَّه لو كان مُعتقداً لكانها وتماها من كلِّ وجهٍ لم يبتدع ولم يستدرك عليها، وقال: هذا ضالٌّ عن الصراطِ المستقيم.

**قال ابنُ الهاشمِ:** سمعتُ مالكا يقولُ: «مَن ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنةً فقد زعمَ أنَّ محمداً ﷺ خانَ الرسالة؛ لأنَّ الله يقولُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فيما لم يكن يومئذٍ ديناً، فلا يكونُ اليومَ ديناً».

**المبتدعُ معاندٌ للشرعِ ومُشاقٌّ له:**

لأنَّ الشارعَ قد عيَّنَ لمطالبِ العبدِ طُرُقاً خاصةً على وجوهٍ خاصةٍ، وقصرَ الخلقَ عليها بالأمرِ والنهي، والوعيدِ والوعيدِ، وأخبرَ أنَّ الخيرَ فيها، وأنَّ الشرَّ في تعديلها... إلى غيرِ ذلك، لأنَّ الله يعلمُ ونحنُ لا نعلمُ، وأنَّه إنَّما أرسلَ الرسولَ ﷺ رحمةً للعالمين، فالمبتدعُ رادُّ لهذا كَلِّه.

فإنَّه يزعمُ أنَّ ثمةً طرُقاً أُخرَ ليسَ ما حصرَهُ الشارعُ بمحصورٍ،

ولا ما عينه بمتعين، كأنَّ الشارعَ يعلمُ ونحنُ أيضًا نعلمُ، بل وربِّما يُفهمُ من استدراكه الطرقَ على الشارعِ أنَّه علمَ ما لم يعلمه الشارعُ، وهذا إنَّ كانَ مقصودًا للمبتدع، فهو كفرٌ بالشريعةِ والشارعِ، وإنَّ كانَ غيرَ مقصودٍ، فهو ضلالٌ مبینٌ.

### المبتدعُ قد نزلَ نفسه منزلةَ المصاهي للشارعِ :

لأنَّ الشارعَ وضعَ الشرائعَ، وألزمَ الخلقَ الجريَ على سننها، وصارَ هو المنفردَ بذلك، لأنَّه حكمَ بينَ الخلقِ فيما كانوا فيه يختلفون، وإلاَّ فلو كانَ التشريعُ من مدركاتِ الخلقِ لم تنزلِ الشرائعُ، ولم يبقَ الخلافُ بينَ الناسِ، ولا احتيجَ إلى بعثِ الرسلِ عليهم السلامُ. هذا الذي ابتدَعَ في دينِ الله قد صيرَ نفسه نظيرًا ومصاهيًا للشارعِ، حيثُ شرعَ معَ الشارعِ وفتحَ للاختلافِ بابًا، وردَّ قصدَ الشارعِ في الانفرادِ بالتشريعِ، وكفى بذلك.

### المبتدعُ مُتبعٌ لهواه :

... لأنَّ العقلَ إذا لم يكنْ مُتبعًا للشرعِ، لم يبقَ إلاَّ الهوى والشهوةُ، وأنتَ تعلمُ ما في اتباعِ الهوى، وأنَّه ضلالٌ مبینٌ. ألا ترى قولَ الله تعالى: ﴿يَبْدَأُ وُودًا إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ

النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ  
يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾  
[ص: ٢٦] فَحَصَرَ الْحَكَمَ فِي أَمْرَيْنِ لَا ثَالِثَ لِهَمَّا عِنْدَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ  
وَالهَوَى، وَعَزَلَ الْعَقْلَ مَجْرَدًا؛ إِذْ لَمْ يُمَكِّنْ فِي الْعَادَةِ إِلَّا ذَلِكَ.

وقال: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾  
[الكهف: ٢٨] فَجَعَلَ الْأَمْرَ مُحْصُورًا بَيْنَ أَمْرَيْنِ: اتِّبَاعِ الذِّكْرِ،  
وَاتِّبَاعِ الْهَوَى.

وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾  
[القصص: ٥٠]. وَهِيَ مِثْلُ مَا قَبْلَهَا.

وَتَأَمَّلُوا هَذِهِ الْآيَةَ، فَإِنَّهَا صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ هُدَى اللَّهِ فِي  
هَوَى نَفْسِهِ فَلَا أَحَدَ أَضَلُّ مِنْهُ، وَهَذَا شَأْنُ الْمُبْتَدِعِ، فَإِنَّهُ اتَّبَعَ هَوَاهُ  
بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ، وَهُدَى اللَّهِ هُوَ الْقُرْآنُ..

وَالْمُبْتَدِعُ قَدَّمَ هَوَى نَفْسِهِ عَلَى هُدَى رَبِّهِ، فَكَانَ أَضَلَّ النَّاسِ،  
وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَى هُدًى (١). انتهى.

(١) الاعتصام للشاطبي (١/٦٣-٦٨) باختصار وتصرف يسير.



وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾ [آل عمران: ٧] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاخَذَرُوهُمْ»<sup>(١)</sup>.

**قال أبو جعفر الطبري رحمه الله:** القول في تأويل قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ يعني بذلك جل ثناؤه: فأما الذين في قلوبهم ميلٌ عن الحق وانحرافٌ عنه<sup>(٢)</sup>.

**قال القرطبي رحمه الله:** وهذه الآية تعم كل طائفة، من كافرٍ وزنديقٍ وجاهلٍ وصاحبٍ بدعة<sup>(٣)</sup>.

وقال جل ذكره: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٧) ومسلم (٢٦٦٥).

(٢) تفسير الطبري (٣/٢٤٠).

(٣) تفسير القرطبي (٧/١٧).

تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّانِكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿[الأنعام: ١٥٣].

**قال القاسمي رحمه الله (١):** ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ﴾ يعني الأديان المختلفة أو طرق البدع والضلالات ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ أي: فتفرقكم عن صراطه المستقيم، وهو دين الإسلام الذي ارتضاه لعباده.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا»، قَالَ: ثُمَّ حَطَّ عَنِ يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا

(١) هو العلامة الشيخ أبو الفرج محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر، المعروف بالقاسمي، نسبة إلى جده، ولد سنة ثلاث وثمانين ومائتين وألف في دمشق. توفي سنة ١٣٣٢ هـ بدمشق.

كان سلفي المنهج على منهج أهل السنة والجماعة والقارئ في تفسيره يرى منهج السلف ظاهراً، فهو يكثر النقل عن علماء السلف، ويورد حججهم وأدلتهم، وردودهم على شبه الخصوم. معجم المؤلفين (١٥٧/٣)، الأعلام (١٣٥/٢).

سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ﴿١﴾(٢).

**قال الشاطبي رحمه الله:** فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه، وهو السنة، والسبيل هي سبيل أهل الاختلاف الحاقدين عن الصراط المستقيم، وهم أهل البدع، ليس المراد سبيل المعاصي، لأن المعاصي من حيث هي معاصٍ لم يضعها أحدٌ طريقاً تسلك دائماً على مضاهاة التشريع، وإنما هذا وصفٌ خاصٌ بالبدع المحدثات (٣).

**قال مجاهد رحمه الله:** ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ قال: البدع والشبهات (٤).

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران:

- 
- (١) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٥/١) والطيالسي (٢٤٤) وابن أبي عاصم في السنة (١٧) وابن حبان (٧) واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٩٤) وغيرهم.  
 (٢) محاسن التأويل (٤٦٧/٣).  
 (٣) الاعتصام (٧٦/١).  
 (٤) حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٦٣/٣).

[١٠٦].

**قال ابن كثير رحمته:** يعني: يوم القيامة حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة<sup>(١)</sup>.

**الأدلة من السنة على ذم البدع وأهلها:**

عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغةً ذرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبِشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ:

(١) تفسير ابن كثير (١/٣٧٧).

(٢) صحيح. تقدم تخريجه قريباً.

«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ  
أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٢)</sup>.  
وفي روايةٍ مُسَلِّمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٣)</sup>.

**قال ابن رجب رحمه الله (٤):** وهذا الحديث أصلٌ عظيمٌ من أصولِ  
الإسلام، وهو كالميزانِ للأعمالِ في ظاهرِها كما أن حديثاً:

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٧١٨-١٨).

(٤) هو: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن حسن بن  
رجب البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي. أكثر  
الاشتغال حتى مهر وصنف شرح الترمذي وشرح علل الترمذي  
وشرح قطعة من البخاري، وطبقات الحنابلة، مات في رجب سنة  
خمسة وتسعين وسبعمائة بدمشق.

ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (٧٢/٢)، طبقات الحفاظ  
للسيوطي (٥٤٠).

«الأعمال بالنيات» ميزانٌ للأعمالِ في باطنها، فكما أن كلَّ عملٍ لا يُرادُ به وجهُ الله تعالى فليسَ لعاملِهِ فيه ثوابٌ، فكذلك كلُّ عملٍ لا يكونُ عليه أمرُ الله ورسولِهِ فهو مردودٌ على عاملِهِ، وكلُّ مَنْ أحدثَ في الدينِ ما لم يأذنْ به اللهُ ورسولُهُ فليسَ من الدينِ في شيءٍ.

وقوله: «لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا» إشارةٌ إلى أن أعمالَ العاملين كلَّهم ينبغي أن تكونَ تحتَ أحكامِ الشريعة، وتكونَ أحكامُ الشريعة حاكمةً عليها بأمرها ونهيها، فمن كانَ عمله جارياً تحتَ أحكامِ الشرع، موافقاً لها فهو مقبولٌ، ومن كانَ خارجاً عن ذلك فهو مردودٌ<sup>(١)</sup>.

**قال النووي رحمته:** وهذا الحديثُ قاعدةٌ عظيمةٌ من قواعدِ الإسلام، وهو من جوامعِ كلمِهِ ﷺ فإنه صريحٌ في ردِّ كلِّ البدعِ والمخترعات<sup>(٢)</sup>. انتهى.

(١) جامع العلوم والحكم (١٢٤، ١٢٥) باختصار.

(٢) مُسلم بشرح النووي (٢٥٧/٦).

وَعَنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ»<sup>(١)</sup> عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيَرْفَعَنَّ مَعِيَ رِجَالٌ مِنْكُمْ، ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَوَاللَّهِ لَيَقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

**قَالَ الْقَاضِي رحمته (٤):** هذا دليلٌ لصحة تأويل مَنْ تَأَوَّلَ أَنَّهُمْ

(١) فرطكم على الحوض: سابقكم إليه، كالمهيج له. مُسَلَّمٌ بِشَرَحِ النُّووي (٦٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٦) واللفظ له، ومُسلم (٢٩-٢٢٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٩٣) ومُسلم (٢٨-٢٢٩٤).

(٤) هو: الإمام، العلامة، الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض اليحصبي، الأندلسي، ثم السبتي، المالكي. ولد: في سنة ست وسبعين وأربعمائة.

استبحر من العلوم، وجمع، وألف، وسارت بتصانيفه الركبان، واشتهر

أهل الرِّدَّة، ولهذا قَالَ فِيهِمْ: سُحِقًا سُحِقًا، وَلَا يَقُولُ ذَلِكَ فِي مُذْنِبِي  
الْأُمَّةِ، بَلْ يَشْفَعُ لَهُمْ، وَيَهْتَمُّ لِأَمْرِهِمْ، قَالَ: وَقِيلَ: هُوَ لِأَنَّ صِنْفَانِ: -

**أحدهما:** عُصَاةٌ مُرْتَدُونَ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ، لَا عَنِ الْإِسْلَامِ،  
وهؤلاء مُبَدِّلُونَ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ بِالسَّيِّئَةِ.

**والثاني:** مُرْتَدُونَ إِلَى الْكُفْرِ حَقِيقَةً، نَاكِصُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ،  
وَأَسْمُ التَّبْدِيلِ يَشْمَلُ الصَّنْفَيْنِ (١). انتهى.

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ تَرَكْتُ ذِكْرَهَا خَشْيَةَ الْإِطَالَةِ.

### الْبَدْعَةُ التَّرَكِيَّةُ:

الْبَدْعَةُ فِي الدِّينِ قَدْ تَكُونُ بِالْفِعْلِ، أَي بِعَمَلٍ لَمْ يَشْرَعُهُ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ ﷺ كَمَا سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ، وَقَدْ تَكُونُ بِتَرْكِ شَيْءٍ قَدْ يَكُونُ  
مُبَاحًا أَوْ حَلَالًا فَيُحَرِّمُهُ الْعَبْدُ عَلَى نَفْسِهِ تَعَبُّدًا لِلَّهِ، فَهَذِهِ هِيَ الْبَدْعَةُ

اسمه في الآفاق جلس القاضي للمناظرة وله نحو من ثمان وعشرين  
سنة، وولي القضاء وله خمس وثلاثون سنة، كان هينا من غير  
ضعف، توفي في سنة أربع وأربعين وخمسمائة.

سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٢)، وفيات الأعيان (٣/٤٨٣).

(١) مُسْلِمٌ بِشْرَحِ النَّوَوِيِّ (٧٣/٨).



التَّرَكِيَّةُ.

**قال الشاطبي رحمه الله:** البدعة من حيث قيل فيها: «إنها طريقة في الدين مخترعة...» إلى آخره، يدخل في عموم لفظها البدعة التَّرَكِيَّةُ، كما يدخل فيه البدعة غير التَّرَكِيَّةِ.

فقد يقع الابتداء بنفس التَّرك تحريمًا للمتروك أو غير تحريم فإنَّ الفعل - مثلًا - قد يكون حلالًا بالشرع، فيُحرِّمهُ الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصدًا. فهذا التَّرك إمَّا أن يكون لأمرٍ يُعتبر مثله شرعًا أو لا.

فإنَّ كان الأمر يُعتبر: فلا حرج فيه؛ إذ معناه أنه ترك ما يجوز تركه أو يُطلبُ بتركه، كالذي يحرم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنه يضره، في جسمه أو عقله أو دينه، وما أشبه ذلك.

وأصله قوله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ...» إلى أن قال: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ»<sup>(١)</sup> الذي

(١) أخرجه البخاري (١١٩/٤ - الفتح) ومسلم (١٧٢/٩) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

يكسر شهوة الشباب، حتى لا تطغى عليه الشهوة، فيصير إلى العنت.

وكذلك إذا ترك ما لا بأس به حذرًا مما به البأس، فذلك من أوصاف المتقين، وهو كتارك المشابه حذرًا من الوقوع في الحرام، واستبراء للدين والعرض.

وإن كان الترك لغير ذلك: فإما أن يكون تدينًا أو لا:

فإن لم يكن تدينًا: فالترك عابثٌ بتحريمه الفعل أو بعزيمته على الترك، ولا يُسمى هذا الترك بدعة... إلا على الطريقة القائلة: إن البدعة تدخل في العبادات، وأما الأولى فلا يدخل، لكن هذا التارك يصير عاصيًا بتركه، أو باعتقاده التحريم فيما أحل الله.

وأما إن كان الترك تدينًا: فهو الابتداء في الدين على كلتا الطريقتين، إذ قد فرضنا الفعل جائزًا شرعًا، فصار القول المقصود معارضة للشارع في شرع التحليل.

وفي مثله نزل قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٨٧].

فنهى أولاً عن تحريم الحلال، ثم جاءت الآية تُشعرُ بأنَّ ذلك اعتداءً، وأنَّ مَنْ اعتدى لا يحبه الله... لأنَّ بعض الصحابة همَّ أن يُحرِّم على نفسه النوم بالليل، وآخر الأكل بالنهار، وآخر إتيان النساء، وبعضهم همَّ بالاختصاص، مبالغةً في ترك شأن النساء، وفي أمثال ذلك قال النبي ﷺ: «مَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

إنَّ كلَّ مَنْ منع نفسه مِنْ تناولِ ما أحلَّ اللهُ مِنْ غيرِ عذرٍ شرعيٍّ، فهو خارجٌ عن سُنَّةِ النبي ﷺ، والعاملُ بغيرِ السُّنَّةِ تديناً هو المبتدعُ بعينه.

فإن قيل: فتاركُ المطلوباتِ الشرعيةِ ندباً أو وجوباً هل يُسمَّى مبتدعاً أم لا؟

**فالجواب:** أن التارك للمطلوباتِ على ضربين:-

**أحدهما:** أن يتركها لغير التدبُّن، إمَّا كسلاً أو تضييعاً، أو ما أشبه ذلك مِنَ الدواعي النفسية، فهذا الضربُ راجعٌ إلى المخالفةِ للأمر، فإن كان في واجبٍ: فمعصيةً، وإن كان في ندبٍ، فليس

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

بمعصية إذا كان التركُ جُزئياً، وإن كان كلياً حسبما تبين في الأصول.

**والثاني:** أن يتركها تديناً، فهذا الضربُ من قبيلِ البدع، حيثُ تدينَ بصدِّ ما شرعَ اللهُ، ومثاله أهلُ الإباحةِ القائلينَ بإسقاطِ التكليفِ إذا بلغَ السالكُ عندهم المبلغَ الذي حدُّوه<sup>(١)</sup>.

**قال الحافظُ ابنُ رجبٍ رحمته في معرضِ كلامِهِ عن البدعة:** فَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِعَمَلٍ لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ، فَعَمَلُهُ بَاطِلٌ مُرَدُّدٌ عَلَيْهِ.. إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَيْسَ مَا كَانَ قُرْبَةً فِي عِبَادَةِ يَكُونُ قُرْبَةً فِي غَيْرِهَا مُطْلَقًا، فَقَدْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَائِمًا فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَأَنْ يَصُومَ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْعُدَ وَيَسْتَظِلَّ، وَأَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ<sup>(٢)</sup>، فَلَمْ يَجْعَلْ قِيَامَهُ وَبُرُوزَهُ لِلشَّمْسِ قُرْبَةً يَوْفَى بِنَذْرِهِمَا... مَعَ أَنَّ الْقِيَامَ عِبَادَةٌ فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ، كَالصَّلَاةِ وَالْأَذَانِ وَالِدُعَاءِ بِعَرَفَةَ، وَالْبُرُوزَ لِلشَّمْسِ

(١) الاعتصام (١/٥٧-٦٠) باختصار.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٠٤).

قُرْبَةً لِلْمُحْرَمِ<sup>(١)</sup>، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَا كَانَ قُرْبَةً فِي مَوْطِنٍ يَكُونُ قُرْبَةً فِي كُلِّ الْمَوَاطِنِ، وَإِنَّمَا يَتَّبَعُ فِي ذَلِكَ مَا وَرَدَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ فِي مَوَاضِعِهَا، وَكَذَلِكَ مَنْ تَقَرَّبَ بِعِبَادَةٍ نُهِيَ عَنْهَا بِخُصُوصِهَا كَمَنْ صَامَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَوْ صَلَّى فِي وَقْتِ النَّهْيِ<sup>(٢)</sup>.

**البدعة قسمان: بدعة مكفرة، وبدعة غير مكفرة:**

تَقَدَّمَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» فَالْبَدْعُ كُلُّهَا مَذْمُومَةٌ وَمَرْدُودَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا، وَكُلُّهَا ضَلَالٌ بِنَصِّ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنْ خَطَرَهَا يَتَفَاوَتُ، فَمِنْهَا الَّتِي يَكْفَرُ صَاحِبُهَا وَتُخْرِجُهُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَمِنْهَا مَنْ يُفَسِّقُ صَاحِبُهَا وَيَضِلُّ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - وَلَكِنْ لَا يَخْرُجُ مِنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ.

**قال حافظ بن حكيم رحمه الله (٣):** البدعة بحسب إخلالها بالدين

(١) هذا يحتاج إلى دليل من الكتاب أو السنة.

(٢) جامع العلوم والحكم (ص: ١٢٥، ١٢٦).

(٣) حافظ بن أحمد بن علي الحكمي: من علماء جيزان بين الحجاز واليمن. ونشأ بدويًا يرعى الغنم ثم قرأ القرآن. ولما بلغ السادسة عشرة بدأ بطلب العلم، ثم تفرغ للدراسة فظهر فضله، عين مديراً

قسان: مُكْفَرَةٌ لِمَتَحَلِّهَا، وَغَيْرُ مُكْفَرَةٍ.

### أولاً: البدعة المُكْفَرَةُ:

قال: فضابطُ البدعةِ المُكْفَرَةِ، مَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مَجْمَعًا عَلَيْهِ مُتَوَاتِرًا مِنَ الشَّرْعِ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، مِنْ جُحُودٍ مَفْرُوضٍ، أَوْ فَرَضٍ مَا لَمْ يُفْرَضْ، أَوْ إِحْلَالٍ مُحَرَّمٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ حَلَالٍ، أَوْ اعْتِقَادٍ مَا يَنْزُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَكُتَابُهُ عَنْهُ مِنْ نَفْيٍ أَوْ إِثْبَاتٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ تَكْذِيبٌ بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلَ رَسُولُهُ ﷺ كِبْدَعَةَ الْجَهْمِيَّةِ فِي إِنْكَارِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، أَوْ خَلْقِ أَيِّ صِفَةٍ مِنَ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْكَارِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَكَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وكبدعةِ القَدْرِيَّةِ فِي إِنْكَارِ عِلْمِ اللَّهِ وَأَفْعَالِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ.

للمعهد العلمي حتى توفي بمكة. من رسائله المطبوعة: (الجوهرة الفريدة في العقيدة) و(سلم الوصول إلى علم الأصول) أرجوزة، و(معارج القبول) شرح لها، و(أعلام السنة المنشورة) وتوفي سنة سبع وسبعين وثلاثمائة وألف من الهجرة وعمره خمسة وثلاثون عاما.

وكبدعة المجسّمَة الذين يشبّهون الله بخلقه.

ولكنّ هؤلاء منهم مَنْ عَلَى عِلْمٍ أَنَّ عَيْنَ قَصْدِهِ هَدْمُ قَوَاعِدِ الدِّينِ وَتَشْكِيكَ أَهْلِهِ فِيهِ، فَهَذَا مَقْطُوعٌ بِكُفْرِهِ، بَلْ هُوَ أَجْنَبِيٌّ عَنِ الدِّينِ مِنْ أَعْدَى عَدُوِّ لَهُ.

وآخَرُونَ مَغْرُورُونَ مُلَبَّسٌ عَلَيْهِمْ، فَهَؤُلَاءِ إِنَّمَا يُجَكَّمُ بِكُفْرِهِمْ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَالزَّمَامِ بِهَا.

**ثانياً: البدعة غيرُ المكفّرة :**

**قال رحمه الله:** البدع التي ليست مكفّرة: وهي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسالته، كبدع الروانية التي أنكرها عليهم فضلاء الصحابة ولم يقرّوهم عليها، ولم يكفّروهم بشيء منها، ولم ينزعوا يداً من بيعتهم لأجلها، كتأخيرهم بعض الصلوات إلى آخر أوقاتها، وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد، وجلوّسهم في نفس الخطبة في الجمعة وغيرها، وسبهم كبار الصحابة على المنابر، ونحو ذلك مما لم يكن منهم اعتقاداً على شرعيته، بل بنوع من تأويل وشهوات نفسانية، وأغراض

ذنبوية<sup>(١)</sup>. انتهى.

والبدعُ الغيرُ المكفّرُ كثيرةٌ جدًّا، يصعبُ استيفاءُها.

**خطأٌ من قسَمَ البدعةَ إلى حسنةٍ وسيئةٍ:**

احتجَّ مَنْ قَسَمَ البدعةَ إلى حسنةٍ وسيئةٍ بقولِ عمرَ رضيَ اللهُ عنه: «نعمَ البدعةُ هذه»<sup>(٢)</sup>.

قالوا: البدعُ تنقسمُ إلى قسمين: بدعةٍ حسنةٍ، وبدعةٍ سيئةٍ؛ لقولِ عمرَ رضيَ اللهُ عنه.

**الردُّ:** قد ثبتَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كُلُّ بدعةٍ ضلالةٌ»<sup>(٣)</sup> وهذا نصٌّ عامٌّ، يشملُ كلَّ بدعةٍ في الدين؛ لأنَّ «كلَّ» من ألفاظِ العمومِ كما هو معلومٌ، وبناءً على ذلك لا يجوزُ أن يُستثنى من البدعِ شيءٌ.

وأما قولُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه: «نعمَ البدعةُ هذه» فهو محمولٌ

(١) معارج القبول (٢/١٢٢٨-١٢٢٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٢٠١٠) ومسلم (٤٦١).

(٣) صحيح: تقدّم تخريجه.



على المعنى اللغوي للبدعة لا المعنى الشرعي لها - الذي هو: طريقةٌ مخترعةٌ في الدين بقصد التقرب إلى الله - لأنَّ عمرَ رضي الله عنه علمَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ومن المحال أن يختلفَ عمرُ رضي الله عنه على رسولِ الله ﷺ ويقول: إنَّ البدعةَ نعمةٌ، إلَّا أنَّه كان يقصدُ المعنى اللغوي، وهذا ظاهرٌ.

**ودليل ذلك:** أنَّ هذا الذي فعله عمرُ رضي الله عنه من جمعه للناسِ على أبي بن كعبٍ رضي الله عنه ليصلُّوا التراويحَ في جماعةٍ مشروعٌ، لأنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى بالناسِ التراويحَ ثلاثَ ليالٍ، فلما كانت الرابعةُ تركَ صلاةَ التراويحِ جماعةً؛ خشيةً أن تفرضَ عليهم، كما قال ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا...»<sup>(١)</sup>.

وبالتالي فالذي فعله عمرُ رضي الله عنه فعله النبيُّ ﷺ قبل ذلك وتركه لعلَّه زالت بموته ﷺ فلا دليل في ذلك على أن من البدع ما هو حسنٌ، بل كما قال ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٩٢٤).

(٢) صحيح: تقدّم تخريجه.

**قال ابن رجب رحمه الله:** فقوله عليه السلام: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، لَا يُخْرَجُ عَنْهُ شَيْءٌ، وَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَهُوَ شَبِيهُ بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» (١) فَكُلُّ مَنْ أَحَدَثَ شَيْئًا وَنَسَبَهُ إِلَى الدِّينِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ مِنَ الدِّينِ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فَهُوَ ضَلَالَةٌ، وَالدِّينُ بَرِيءٌ مِنْهُ، وَسِوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادَاتِ أَوْ الْأَعْمَالِ، أَوْ الْأَقْوَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.

وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ السَّلَفِ مِنْ اسْتِحْسَانِ بَعْضِ الْبَدْعِ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْبَدْعُ اللَّغْوِيُّ لَا الشَّرْعِيَّةُ، فَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَمَعَ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَخَرَجَ وَرَأَاهُمْ يَصَلُّونَ كَذَلِكَ، فَقَالَ: «نِعِمَّتِ الْبَدْعَةُ هَذِهِ»، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ كَانَتْ هَذِهِ بَدْعَةً فَنِعِمَّتِ الْبَدْعَةُ» (٢).  
وَرُوِيَ أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ قَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَلِمْتُ، وَلَكِنَّهُ حَسَنٌ».

**ومُراده:** أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت،

(١) صحيح: تقدم تخريجه.

(٢) صحيح: تقدم تخريجه.

ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها، فمنها أن النبي ﷺ كان يحث على قيام رمضان، ويرغب فيه، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعاتٍ متفرقةً ووحيداناً، وهو ﷺ صلى بأصحابه في رمضان غير ليلة، ثم امتنع من ذلك مُعللاً بأنه خشي أن يكتب عليهم فيعجزوا عن القيام به<sup>(١)</sup>، وهذا قد أُمن بعده ﷺ، ورُوي عنه «أنه كان يقوم بأصحابه ليلالي الأفراد في العشر الأواخر»<sup>(٢)(٣)</sup>.

**قال الشافعي رحمه الله:** البدعة المذمومة: ما ليس لها أصل من الشريعة يرجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع.

وأما البدعة المحمودة: فما وافق السنة، يعني: ما كان لها أصل من السنة يرجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً؛ لموافقيتها السنة<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح: تقدم تخريجه.

(٢) صحيح: سنن أبي داود (١٣٧٥) والترمذي (٨٠٦) والنسائي (٢٠٢/٣).

(٣) جامع العلوم والحكم (٤٦٦، ٤٦٧).

(٤) المصدر السابق.

### الفرق بين تقرير النبي ﷺ وبين البدعة:

تقرير النبي ﷺ: هو ما فعله الصحابيُّ، أو قاله في عهد النبي ﷺ وعلم به، فيكون كلام الصحابيِّ في حكم الحديث المرفوع؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أقرَّ على ذلك وقت نزول الوحي، ومعنى ذلك أنَّ الله تعالى أقرَّ النبيَّ ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وليس لأحد أن يحتجَّ بذلك لإدخال ما ليس من الدين.

مثال التقرير: قوله ﷺ للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة»<sup>(١)</sup>.

فيقال: هذا حديث مرفوع، لأنَّ النبيَّ ﷺ أقرَّها على ما قالته. وعن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه: «أنَّ ناسًا من أصحاب النبيِّ ﷺ أتوا على حيٍّ من أحياء العرب فلم يقرؤهم، فبينما هم كذلك، إذ لدغ سيِّد أولئك، فقالوا: هل معكم من دواءٍ أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تقرؤنا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً،

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بَزَافَهُ وَيَنْفُلُ، فَبَرَأَ، فَاتَّوَا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ»<sup>(١)</sup>.

والراقي هو أبو سعيد الخدري - كما صرح بذلك النووي<sup>(٢)</sup> - وقد أقره النبي ﷺ على الرقية بفاتحة الكتاب.

**قال الشوكاني رحمه الله في معرض كلامه عن التقرير:** وصورته أن يسكت النبي ﷺ عن إنكار قول قيل بين يديه، أو في عصره وعلم به، أو يسكت عن إنكار فعل فعل بين يديه، أو في عصره وعلم به، فإن ذلك يدل على الجواز، وذلك كأكل الضب بحضرته<sup>(٣)</sup>.

ومما يندرج تحت التقرير: إذا قال الصحابي: كُنَّا نَفْعُلُ كَذَا أَوْ كَانُوا يَفْعَلُونَ كَذَا، وَأَضَافَهُ إِلَى عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مِمَّا لَا

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٦) ومسلم (٢٢٠١).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي (٤٤٥/٧).

(٣) انظر: البخاري (٢٥٧٥) ومسلم (١٩٤٧).

يَخْفَى مِثْلُهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَخْفَى مِثْلُهُ عَلَيْهِ، فَلَا (١).

### الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلّة:

لا بُدَّ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ الْمَصْلِحَةِ الْمُرْسَلَةِ أَوْ الْإِسْتِصْلَاحِ، وَبَيْنَ الْبِدْعَةِ فَالْبِدْعَةُ هِيَ: مَا كَانَ لَهُ مُقْتَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَفْعَلْهُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

أَمَّا الْمَصْلِحَةُ الْمُرْسَلَةُ: فَهِيَ مَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مُقْتَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي فِعْلِهَا مَصْلِحَةٌ لِلدِّينِ.

**قال الشنقيطي رحمه الله (٢):** معنى الاستصلاح: أن لا يشهد الشرع

(١) إرشاد الفحول (١/٢٦٦، ٢٢٧) باختصار.

(٢) هو العلامة محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي المدني. ولد بموريتانيا عام ١٣٢٥ هـ، عرف عنه الذكاء واللباقة والاجتهاد والهيبة. اجتهد في طلب العلم فأصبح من علماء موريتانيا، وتولى القضاء في بلده فكان موضع ثقة حكامها ومحكومياتها.. وكان من أوائل المدرسين في الجامعة الإسلامية سنة ١٣٨١ هـ، ثم عين عضواً في مجلس الجامعة، كما عين عضواً في مجلس التأسيس لرابطة العالم الإسلامي، وعضواً في هيئة كبار العلماء =

لا اعتبار تلك المصلحة بدليل خاص، ولا لإلغائها بدليل خاص، وهذا بعينه هو الاستصلاح، ويسمى المرسل، والمصلحة المرسله، وسمي مصلحة لاشتغالها على المصلحة، وسميت مرسله: لعدم التنصيص على اعتبارها ولا على إلغائها...

واعلم أن المصالح من حيث هي ثلاثة أقسام:

#### الأول: مصلحة ذرء المفسد:

وهي المعروفة بالضروريات، وهي ستة؛ لأن ذرء المفسد إما عن الدين، أو النفس، أو العقل، أو النسب، أو المال، أو العرض<sup>(١)</sup>.  
ومن فروع ذرء المفسد: نصب الأئمة، ووجوب قتل المرتد، وعقوبة المضل صيانة للدين، وتحريم القتل ووجوب القصاص فيه صيانة للنفس، وتحريم الخمر ووجوب الجلد فيها صيانة للعقول،

١٣٩١/٧/٨ هـ. توفي بمكة بعد أدائه الحج سنة ثلاث وتسعين

وثلاثمائة وألف من الهجرة. وصلي عليه بالمسجد الحرام

من كتاب: "مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي

رحمه الله" للعلامة عطية محمد سالم رحمه الله. فالكتاب في ترجمة الشيخ.

(١) وهذه هي مقاصد الشريعة. انظر: الموافقات للشاطبي (١/٣١).

وتحريمُ الزنا ووجوبُ الحدِّ فيه صيانةً للنسبِ، وتحريمُ السرقةِ ووجوبُ القطعِ فيها صيانةً للمالِ، وتحريمُ القذفِ ووجوبُ الحدِّ فيه صيانةً للأعراضِ.

### الثاني: مصلحةُ جلبِ المصالحِ:

وتسمَّى الحاجياتُ: ومنها تسليطُ الوليِّ على عقدِ نكاحِ الصغيرةِ لتحصيلِ الكفءِ خوفاً من فواتِهِ، ومن فروعِها: المساقاةُ والكَرِيُّ في العقودِ.

### الثالثُ: التحسيناتُ

وتُسمَّى التتميماتُ: وهي الجريُّ على مكارمِ الأخلاقِ ومحاسنِ العاداتِ، ومن فروعِها خصالُ الفطرةِ، كإعفاءِ اللحيِّ وقصِّ الشاربِ، ومنها تحريمُ المستقدراتِ، ووجوبُ الإنفاقِ على الأقاربِ الفقراءِ، كالأبائِ والأبناءِ.

واعلمُ أنَّ مالكا يُراعي المصلحةَ المرسلَةَ في الحاجياتِ والضرورياتِ، كما قرَّره علماءُ مذهبه... ودليلُ مالكٍ على مُراعاتِها: إجماعُ الصحابةِ عليها، كتوليةِ أبي بكرٍ لعمرَ، واتخاذِ عمرَ سجناً، وكتيبه أسماءَ الجندِ في ديوانِ، وإحداثِ عثمانَ لأذانٍ آخرَ في الجمعةِ،



وأمثال ذلك كثيرة جدًا (١). انتهى.

### ذكر أمثلة على المصلحة المرسلية:

هذه الأمثلة يتبين منها الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلية:

#### ١- جمع الصحابة رضي الله عنهم للقرآن:

إذا تأملنا ما قاله الشيخ في تعريف المصلحة المرسلية، نجد أن جمع القرآن فيه النوع الأول والثاني من المصالح، ففي جمعه دفع المفسد عن الدين وجلب المصالح.

**فأما جلب المصالح:** فيتمثل في حفظ القرآن من الضياع، لأنه لو ظل في صدور الصحابة وعلى عشب النخل، ورقاع الجلود والحجارة كما كان على عهد النبي ﷺ لضاع القرآن بموت الصحابة الكرام، وتفرقت المصادر التي كانت وسيلة لحفظه حينئذ، فهل توجد مصلحة في الدين أعظم من حفظ كتاب الله؟

وأما درء المفسد: فمن المعلوم أن القرآن نزل على سبعة

(١) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر (١٦٦، ١٦٧).

أحرف<sup>(١)</sup>، ومع انتشار الإسلام واتساع الفتوحات الإسلامية، اختلف الناس في القراءة بحسب اختلاف الصحف التي في أيدي الصحابة، فأمر عثمان أن تُجمع هذه الصحف في مصحف واحد؛ لئلا يختلف الناس<sup>(٢)</sup>، فدفع بذلك أعظم المفسد، ألا وهي فتنة الاختلاف بين المسلمين وتنازعهم في كتاب الله.

**قال ابن القيم رحمته في معرض كلامه عن الشرائع الكلية والسياسات الجزئية التابعة للمصالح:** ومن ذلك: جمع عثمان رضي الله عنه الناس على حرف واحد من الأحرف السبعة التي أطلق لهم رسول الله ﷺ القراءة بها لما كان ذلك مصلحة، فلما خاف الصحابة رضي الله عنهم على الأمة أن يختلفوا في القرآن، ورأوا أن جمعهم على حرف واحد أسلم، وأبعد من وقوع الاختلاف فعلوا ذلك، ومنعوا الناس من القراءة بغيرها، وهذا كما لو كان للناس

(١) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أقراني جبريل على حرف فراجعتُه، فلم أزل أستزيدُه ويزيدني حتى انتهي إلى سبعة أحرف». أخرجه البخاري (٤٩٩١) ومسلم (٨١٩).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٤٩٨٧)، باب: فضائل الصحابة.

عدة طرق إلى البيت، وكان سلوكهم في تلك الطرق يوقعهم في التفرق والتشتت، ويُطمع فيهم العدو، فرأى الإمام جمعهم على طريق واحد، وترك بقية الطرق، جاز ذلك، ولم يكن فيه إبطال لكون تلك الطرق مُوصلة إلى المقصود، وإن كان فيه نهي عن سلوكها لمصلحة الأمة<sup>(١)</sup>.

**قال ابن العثيمين رحمته:** وأما الغرض من جمعه في عهد عثمان رضي الله عنه فهو تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف واحد، يميل الناس على الاجتماع عليه، وقد ظهرت نتائج هذا الجمع، حيث حصلت به المصلحة العظمى للمسلمين من اجتماع الأمة واتفق الكلمة وحل الألفة... وهذه هي الجمعة الثالثة<sup>(٢)</sup> التي

(١) الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية (١/٤٧، ٤٨).

(٢) المرحلة الأولى: على عهد النبي ﷺ وكان محفوظاً في الصدور أكثر من السطور. المرحلة الثانية: وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه في السنة الثانية عشرة من الهجرة، وسببه أنه قتل في وقعة اليمامة عدد كبير من القراء، فأمر أبو بكر بجمعه لئلا يضيع. المرحلة الثالثة: في عهد عثمان رضي الله عنه في السنة الخامسة والعشرين، وسببه كما تقدم اختلاف الناس في القراءة بحسب

أجمع المسلمون عليها، وبقيت إلى يومنا هذا، والحمد لله، محفوظة بحفظ الله<sup>(١)</sup>. انتهى كلام الشيخ.

اعلم أن الصحابة أفضل البشر بعد الأنبياء، وقد أثنى الله تعالى عليهم في كتابه في أكثر من موضع، وأمرنا سبحانه وتعالى باتباع سبيلهم، وحشاً نبيناً ﷺ بالتمسك بسنتهم والعص عليها كما قدمنا من حديث العرباض بن سارية وغيره، فلا يجوز لأحد أن ينزل نفسه منزلة الصحابة مهما كانت مكانته، لأنهم خير الناس وخير القرون رضي الله عنهم جميعاً.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

**قال ابن تيمية في معرض كلامه عن أهل البدع: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ**

الصحف التي في أيديهم فجمع الصحف في مصحف واحد لئلا يختلف الناس ويتنازعوا في كتاب الله. أصول في التفسير لابن عثيمين (٧٥-٧٧) باختصار.

(١) المصدر السابق.

سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا سَبِيلَهُمْ كَانَ مُتَّبِعًا  
غَيْرِ سَبِيلِهِمْ، فَاسْتَدَلُّوا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ سَبِيلِهِمْ وَاجِبٌ، فَلَيْسَ  
لِأَحَدٍ أَنْ يُخْرِجَ عَمَّا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ (١).

**قال ابن رجب رحمته: أنه عليه أمر باتباع سنة خلفائه  
الراشدين...**

وَمِنْ ذَلِكَ: أَذَانُ الْجُمُعَةِ الْأُولَى، زَادَهُ عَثْمَانُ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ،  
وَأَقْرَبُهُ عَلِيٌّ، وَاسْتَمَرَ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ  
قَالَ: «هُوَ بَدْعَةٌ»، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَا أَرَادَهُ أَبُوهُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ (٢).

وَمِنْ ذَلِكَ: جَمْعُ الْمُصْحَفِ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ، تَوَقَّفَ فِيهِ زَيْدُ بْنُ  
ثَابِتٍ، وَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ عليه? ثُمَّ  
عَلِمَ أَنَّهُ مُصْلِحَةٌ فَوَافَقَ عَلَى جَمْعِهِ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ عليه يَأْمُرُ بِكِتَابَةِ  
الْوَحْيِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يُكْتَبَ مُفْرَقًا أَوْ مَجْمُوعًا، بَلْ جَمَعُهُ صَارَ  
أَصْلَحَ.

(١) مجموع الفتاوى (٧/١٧٢).

(٢) يقصد بدعة بالمعنى اللغوي، لا الشرعي، كما سبق بيانه.

وكذلك: جَمَعَ عثمانُ الأُمَّةَ على مصحفٍ واحدٍ، وإعدامه لِمَا خالفه، خشيةَ تفرُّقِ الأُمَّةِ، واستحسنه عليٌّ وأكثرُ الصحابةِ، وكان ذلك عينَ المصلحةِ.

وكذلك: قتالُ مَنْ منَعَ الزكاةَ، توقَّفَ فيه عمرٌ وغيره، حتى بيَّنَ له أبو بكرٍ أصله الذي يُرجعُ إليه من الشريعةِ، فوافقهُ الناسُ على ذلك<sup>(١)</sup>.

## ٢- تسوية الصفوف في الصلاة:

من الأهمية بمكانِ الإشارةُ إلى قاعدةِ أصوليةِ هامةٍ، وهي: ما لم يتمَّ الواجبُ إلَّا به فهو واجبٌ<sup>(٢)</sup>.

**مثال ذلك:** تسوية الصفوف في صلاة الجماعة واجبٌ<sup>(٣)</sup>، ومع كثرة أعدادِ المصلين لا يمكنُ تحقيقُ ذلكِ إلَّا بوضعِ علامةٍ على

(١) جامع العلوم والحكم (٤٦٧).

(٢) انظر: المستصفي من علم الأصول للغزالي (١/١٣٨).

(٣) قال رسولُ الله ﷺ: «سوا صفوفكم، فإنَّ تسوية الصفوف من تمام الصلاة». أخرجه البخاري (٧٢٣) ومسلم (٤٣٣).

الأرض، كرسمِ خطِّ مثلاً<sup>(١)</sup>، فهل هذا من البدع؟ لا، بل إذا كانت تسوية الصفوف لا تتم إلا بوضع علامة أو خط، أصبح ذلك واجباً عملاً بالقاعدة الأصولية التي ذكرناها آنفاً.

والمصالح المرسله كثيرة جداً وليست من البدع في شيء، ومن أمثلة ذلك ما ذكرنا، ومنها: الكتب التي صنفت في أصول الفقه، وفي الفقه، وفي علم مصطلح الحديث... إلى غير ذلك وكلها مستقاة من الشرع، فلا حجة لأحد للابتداع في دين الله تعالى، بحجة أمها مصلحة مرسله.

### كيف نتجنب الوقوع في البدع؟

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَلَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

تقدم كلام أهل العلم في معنى الآية، أن الصراط المستقيم هو

(١) هذا المثال ذكره الشيخ العثيمين في شرح أصول في التفسير (ص: ٨٠).

سبيلُ الله الذي دعا إليه وهو السُّنَّةُ، والسُّبُلُ هي سُبُلُ أهلِ الاختلافِ الحائدينَ عن الصراطِ المستقيمِ، وهم أهلُ البدعِ، ليس المرادُ سُبُلَ المعاصي، لأنَّ المعاصيَ من حيثُ هي معاصٍ لم يضعها أحدٌ طرقاً تُسلكُ دائماً على مُضاهاةِ التشريعِ، وإنَّما هذا الوصفُ خاصٌّ بالبدعِ والمحدثاتِ<sup>(١)</sup>.

ومن ثمَّ لا يمكنُ حَضْرُ أنواعِ البدعِ، ولكنَّ إذا عَرَفَ الإنسانُ الحقَّ - وهو ما جاء في كتابِ الله وسُنَّةِ نبيِّه ﷺ - استطاعَ تجنبَ الوقوعِ في البدعِ.

فاعلمُ أنَّ أيَّ عبادةٍ لا تُقبَلُ إلاَّ بشرطينِ: الإخلاصِ لله وحدهُ، واتباعِ نبيِّه ﷺ.

### كيف نُحقِّقُ الاتِّباعَ؟

بأنَّ نعلمَ أصلَ العبادةِ ووصفَها، فأبنيَّ عبادةً لها أصلٌ، ولها وصفٌ.

المقصودُ بالأصلِ: أنَّ أيَّ عملٍ يتقربُ به العبدُ إلى ربِّه لا بُدَّ أن

(١) راجع: الاعتصام (٧٦/١) وحلية الأولياء (٦٣/٣) ترجمة مجاهد.



يكون الله تعالى أمر به - أمر إيجاب أو استحباب - أو أمر به رسول الله ﷺ - أمر إيجاب أو استحباب - فيجب على كل مكلف أن يسأل قبل أن يشرع في أي عمل: هل هذا العمل أمر به الله سبحانه في كتابه؟ هل أمر به رسول الله ﷺ في حديث صحيح ثبت عنه؟ فإذا وجد أن العمل له أصل في الكتاب والسنة أو أحدهما، فليفعله، بشرط أن يكون على الوصف الذي جاء عن النبي ﷺ.

المقصود بالوصف: الكيفية التي كان النبي ﷺ يؤدي بها

العبادات.

**مثال ذلك:** الصلاة: أمر الله تعالى بها في الكتاب والسنة،

ولكن كيف نصلي؟

لا تصح الصلاة إلا إذا كانت على الوصف الذي كان يفعله

رسول الله ﷺ، فقد قال: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»<sup>(١)</sup>.

فإذا صلى أحد الظهر ستاً، أو صلى قبل دخول الوقت، فتكون

صلاته باطلة، مع أنه أتى بأصل العبادة التي أمر بها الله تعالى

(١) أخرجه البخاري (٦٣١) ومسلم (٦٩٧).

ورسولُهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَكِنْ لَمْ يَأْتِ بِوَصْفِهَا، أَي كَمَا كَانَ يَفْعَلُهَا النَّبِيُّ ﷺ.

وَقَدْ قَالَ ﷺ عِنْدَمَا كَانَ يَحُجُّ بِأَصْحَابِهِ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» (١).

فَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسًا مِثْلًا بَدَلًا مِنْ سَبْعٍ بَطْلٌ طَوَافُهُ، رَغَمَ أَنَّهُ أَتَى بِأَصْلِ الْعِبَادَةِ، وَهَكَذَا فِي جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ، مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ، وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، إِنْ لَمْ تَكُنْ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْبِدْعَةِ.

كَمَنْ جَمَعَ ثَلَاثِينَ شَخْصًا، وَكُلُّ وَاحِدٍ قَرَأَ جُزْءًا، وَتَمَّ خْتَمُ الْقُرْآنِ فِي نِصْفِ سَاعَةٍ وَإِهْدَاءِ ثَوَابِهِ لِلْمَيِّتِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى «خْتَمَةُ الْقُرْآنِ» فَهَذَا الْعَمَلُ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْوَصْفِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» (٢).

- (١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٧٠/٥) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِنَحْوِهِ (١٢٩٧) عَنْ جَابِرٍ أَيْضًا.  
(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧١٨/١٨).

وفي رواية: «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» (١).

عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ، مَشِينَا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْنَا: لَا، بَعْدُ. فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ، فُئِنَّا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آئِنًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ وَلَمْ أَرَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنَّ عِشْتَ فَسْتَرَاهُ. قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَا، فَيَقُولُ: كَبُرُوا مِائَةً، فَيَكْبُرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلَّلُوا مِائَةً، فَيَهَلَّلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبَّحُوا مِائَةً، فَيَسَبِّحُونَ مِائَةً، قَالَ: فَمَاذَا قُلْتُمْ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا أَنْتَظَرُ رَأْيِكَ أَوْ أَنْتَظَرِ أَمْرِكَ. قَالَ: «أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يُعَدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ، وَصَمِنَتْ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ»، ثُمَّ مَضَى وَمَضِينَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا هَذَا

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧-١٧١٨).

الَّذِي أَرَأَيْكُمْ تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصًّا نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ. قَالَ: «فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ، فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ وَيُحْكُمَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَسْرَعَ هَلَكَتِكُمْ هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ، وَأَنْتُمْ لَمْ تُكْسَرُوا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ كُنْتُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ». قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: «وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: أَنْ قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَافِيهِمْ"، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ، ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ. فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: رَأَيْنَا عَامَّةَ أَوْلِيَاكَ الْحَلِيقِ يُطَاعُنَا يَوْمَ النَّهْرَوَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ<sup>(١)</sup>.

**قال ابن القيم رحمته في معرض كلامه عن خطر فتنة الشبهات:**

وَلَا يُنْجِي مِنْ هَذِهِ الْفِتْنَةِ إِلَّا تَجْرِيدُ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ، وَتَحْكِيمُهُ فِي دِقِّ الدِّينِ وَجِلَّةِ، ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، عَقَائِدِهِ وَأَعْمَالِهِ، حَقَائِقِهِ وَشَرَائِعِهِ، فَيَتَلَقَّى عَنْهُ حَقَائِقَ الْإِيمَانِ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ... فَالْهُدَى دَائِرٌ عَلَى

(١) أخرجه الدارمي (٢١٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٠٥).

أقواله وأفعاله، وكلُّ ما خَرَجَ عنها فهو ضلالٌ.

فإِذَا عَقَدَ قَلْبَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَعْرَضَ عَمَّا سِوَاهُ، وَوَزَنَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ - فَإِنْ وَافَقَهُ قَبْلَهُ، لَا لِكَوْنِ ذَلِكَ الْقَائِلِ قَالَهُ، بَلْ لِمُوَافَقَتِهِ لِلرَّسَالَةِ، وَإِنْ خَالَفَهُ رَدَّهُ، وَلَوْ قَالَهُ مَنْ قَالَهُ - فَهَذَا الَّذِي يُجِيبُهُ مِنْ فِتْنَةِ الشُّبُهَاتِ، وَإِنْ فَاتَهُ ذَلِكَ: أَصَابَهُ مِنَ الْفِتْنَةِ بِحَسَبِ مَا فَاتَهُ مِنْهُ.

وهذه الفتنَةُ تنشأُ تارةً مِنْ فَهْمٍ فَاسِدٍ، وَتارةً مِنْ نَقْلِ كَاذِبٍ، وَتارةً مِنْ حَقِّ فَائِتٍ خَفِيَ عَلَى الرَّجُلِ فَلَمْ يَظْفَرْ بِهِ، وَتارةً مِنْ غَرَضٍ فَاسِدٍ وَهَوَىٍّ مُتَّبَعٍ، فَهِيَ مِنْ عَمَى فِي الْبَصِيرَةِ، وَفَسَادٍ فِي الْإِرَادَةِ (١).

### فائدةٌ جليلةٌ :

اعلمُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَةِ الْمَنْعُ، إِلَّا إِذَا أُذِنَ بِهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَرَسُولُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ.  
وَالْأَصْلُ فِي الْعَادَاتِ الْإِبَاحَةُ، إِلَّا إِذَا خَالَفَتْ نَصًّا مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ.

(١) إغاثة اللهفان (٢/٨٨٧-٨٨٨).

**قال شيخ الإسلام رحمته:** الأصل الذي بنى عليه أحمد وغيره مذاهبهم، أن الأعمال عباداتٌ وعاداتٌ، فالأصل في العبادات لا يشرع منها إلا ما شرعه الله، والأصل في العادات لا يحظر منها إلى ما حظره الله... فمن أتبع دين آبائه وأسلافه لأجل العادة التي تعودها، وترك الحق الذي يجب اتباعه، فهذا هو المقلد المذموم<sup>(١)</sup>، وهذه حال اليهود والنصارى، بل أهل البدع والأهواء في هذه الأمة الذين أتبعوا شيوخهم ورؤساءهم في غير الحق، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَقْلُبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: ٦٦-٦٨]. وذكر آياتٍ أخرى، ثم قال: وأمثال ذلك مما فيه بيان من أطاع مخلوقاً في معصية الله كان له نصيبٌ من هذا الذم والعقاب<sup>(٢)</sup>.

**خوف السلف من الوقوع في البدعة، وحرصهم على التمسك بالسنة:**

من تأمل في سير السلف علم قدر هؤلاء العقلاء الأبرار

(١) سبق بيان ذم التقليد، وأقوال أهل العلم في ذلك.

(٢) مجموع الفتاوى (٤/١٩٧، ١٩٨).

الأخيار، الذين ملئت قلوبهم بحب الله ورسوله، فعلموا أن لا نجاة ولا فلاح إلا بالتباع، فكانوا أشد الناس حرصاً على اتباع رسول الله ﷺ وأبعدهم عن الابتداع، وكلما اقتربت من النبع كان أصفى، فأصفى القلوب وأنقاها وأكثرها حباً واتباعاً لنبينا ﷺ هم الصحابة الكرام ثم من تبعهم بإحسان، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

عن أبي ذر رضي الله عنه: قال: «لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامَةَ<sup>(٢)</sup> عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَعُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحْيِزُوا عَلَيَّ لَأَنْفَعْتُهَا»<sup>(٣)</sup>.

قال مجاهد رحمته: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ، فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥١) ومسلم (٢٥٤١).

(٢) الصَّمْصَامَةُ: السيف القاطع - والجمع: صَمِصِم. اللسان (٤٠٣/٥).

(٣) أخرجه البخاري مُعَلِّقًا بِصِغَةِ الْجَزْمِ ( كتاب العلم، باب: العلم قبل القول والعمل (١/ ٢٤، ٢٥).

عَنْهُ، فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَذَا فَعَلْتُ". (١)

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً» (٢).

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَّا تَحُكَّ رَأْسُكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَأَفْعَلْ» (٣).

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحَدُثُوا فِيهِ بِدْعَةً وَأَمَاتُوا سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبِدْعُ وَتَمُوتَ السُّنَنُ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «حَتَّى تَظْهَرَ الْبِدْعُ» (٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٢/٢) وابن بطة في الإبانة (٧٤) وغيرهما.

(٢) أخرجه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٦٠/١).

(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٤٢/١).

(٤) أخرجه المروزي في "السنة" (١٠٠) واللالكائي في "اعتقاد أهل



قال أبو عبيد القاسم بن سلام رحمته (١): المتَّبِعُ لِلسُّنَّةِ كَالقَابِضِ عَلَى الجَمْرِ، وَهُوَ اليَوْمَ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ ضَرْبِ السِّيفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٢).

قال الشافعي رحمته: لَأَنَّ يَلْقَى العَبْدُ اللَّهَ بِكُلِّ ذَنْبٍ - مَا خَلَ الشَّرْكَ - خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الأَهْوَاءِ (٣).

قال البرهاري رحمته: واعلم - رحمتك الله - أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا جَاءَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَمْ يُوضَعْ عَلَى عُقُولِ الرِّجَالِ وَأَرَائِهِمْ،

السنة والجماعة" (١٢٥).

- (١) هو: الإمام الفقيه القاضي الحافظ المجتهد، صاحب التصانيف: القاسم بن سلام البغدادي اللغوي، ولد سنة ١٥٧هـ وكان أبوه عبداً رومياً لبعض أهل هراة. قال ابن حبان: «كان أحد أئمة الدنيا، صاحب حديث، وفقه، ودين، وورع، جمع وصنف، واختار». له من المصنفات الكثير منها: «غريب الحديث»، و«الأمثال» مات بمكة سنة ٢٢٤هـ على أصح الأقوال، وكان عمره يوم وفاته ٧٣هـ.
- تهذيب التهذيب (٨ / ٣١٥)، و سير أعلام النبلاء (١٠ / ٤٩٠).
- (٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان الصابوني (٢٥٢).
- (٣) الأمر بالاتباع (ص: ٧١).

وَعَلِمُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ، فَلَا تَتَّبِعْ شَيْئًا بَهْوَاكَ، فَتَمْرُقَ مِنَ الدِّينِ، فَتَخْرُجَ مِنَ الْإِسْلَامِ..

**وَقَالَ أَيْضًا رحمته:** وَاَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ لَمْ يَبْتَدِعُوا بَدْعَةً قَطُّ حَتَّى تَرَكُوا مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَهَا، فَاحْذَرِ الْمَحْدَثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ... وَكَذَلِكَ كُلُّ بَدْعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَوْلُهَا صَغِيرًا يُشْبِهُ الْحَقَّ، فَاعْتَرَّتْ بِذَلِكَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعْ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَعَظُمَتْ وَصَارَتْ دِينًا يُدَانُ بِهِ، فَخَالَفَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ.

فَانظُرْ رَحِمَكَ اللَّهُ كُلَّ مَنْ سَمِعْتَ كَلَامَهُ مِنْ أَهْلِ زَمَانِكَ خَاصَّةً، فَلَا تَعْجَلَنَّ وَلَا تَدْخُلَنَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى تَسْأَلَ وَتَنْظُرَ هَلْ تَكَلَّمَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ فَإِنْ وَجَدْتَ فِيهِ أَثْرًا عَنْهُمْ فَتَمَسَّكَ بِهِ وَلَا تُجَاوِزْهُ لَشَيْءٍ، وَلَا تَحْتَرِ عَلَيْهِ شَيْئًا فَتَسْقُطَ فِي النَّارِ<sup>(١)</sup>.

**قَالَ أَبُو عَثْمَانَ الْحَبْرِيُّ رحمته:** مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَعَمَلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبَدْعَةِ، قَالَ

(١) شرح السنة (٣٦-٣٨) باختصار.

تعالى: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤] (١).

**قال مالك بن أنس:** مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ، وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ (٢).

**وقال ابن عونٍ رحمه الله عند الموت:** السُّنَّةُ السُّنَّةُ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبِدْعَ، حَتَّى مَاتَ (٣).

**قال حميد بن الأسود رحمه الله:** قال رجلٌ لهالك بن أنسٍ: أُحْرِمُ مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ؟ فَقَالَ لَهُ: بَلْ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَحْرَمْتُ أَنَا مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ مَالِكٌ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] (٤).

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٧٢٣/٢).

(٢) شرح السنة (١٣٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الإبانة (٩٥/١).

**قال أيوب السخيتاني رحمته:** ما ازدادَ صاحبُ بدعةٍ اجتهدًا إلاَّ ازدادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا<sup>(١)</sup>.

**قال الأوزاعي رحمته:** عليكَ بآثارِ مَنْ سَلَفَ وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وَآرَاءَ الرِّجَالِ وَإِنْ زَخِرُوا لَكَ الْقَوْلَ<sup>(٢)</sup>.

**قال الليثُ بنُ سعدٍ رحمته:** لو رأيتُ صاحبَ بدعةٍ يمشي على الماءِ مَا قَبِلْتُهُ.

**فقال الشافعيُّ:** إِنَّهُ قَدْ قَصَرَ، لَوْ رَأَيْتُهُ يَمْشِي فِي الْمَوَاءِ مَا قَبِلْتُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) حلية الأولياء (٢/٢٨٦).

(٢) أخرجه الأجرى في الشريعة (١٣٣).

(٣) هو: الإمام الليث بن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث فقيه أهل مصر يقال: إنه مولى خالد بن ثابت بن ظاغن الفهمي، الحافظ، شيخ الإسلام ولد في شعبان سنة أربع وتسعين، ومات يوم الجمعة ليلة النصف من شعبان سنة خمس وسبعين ومائة.

سير أعلام النبلاء (٨/١٣٦)، وتهذيب الكمال (٢٤/٢٥٥).

(٤) تلبس إبليس (ص: ٢٤) لابن الجوزي.

وعن عبد الله بن أبي سلمة رحمته: أن سعد بن مالك رحمته سمع رجلاً يقول: لبيك ذا المعارج، فقال: ما كنا نقول هذا على عهد رسول الله ﷺ (١).

**قال الزهري رحمته: الاعتصام بالسنة نجاة (٢). انتهى.**

لو عمدت إلى كتب السلف الصالح لجمع أقوالهم في هذا الباب لطلال المرأ، فالموفق يكتفي باليسير، والمخدول لا يشفيه الكثير، والله الهادي إلى سواء السبيل.

**النهى عن مجالسة أهل البدع والاستماع إلى حديثهم :**

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُضُّونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ تَخُضُّوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨].

**قال القرطبي رحمته: في هذه الآية رد من كتاب الله عز وجل على من زعم أن الأئمة الذين هم حجاج وأتباعهم لهم أن يخالطوا الفاسقين ويصوبوا آراءهم تقيّة.**

(١) الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع (ص: ٨٢).

(٢) الحجة في بيان الحجة (ص: ١٠٩) للأصبهاني.

وذكر الطبري عن أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنه أنه قال: لا تجالسوا أهل الخصومات، فإنهم يخوضون في آيات الله.

**قال ابن العربي رحمته (١):** وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحل (٢).

**وقال ابن خويزمنداد (٣):** من خاص في آيات الله تركت

(١) هو: محمد بن عبد الله بن عبد الله، ابن العربي الأندلسي الأشبيلي المالكي، ولد سنة ٤٦٨ هـ، وتلمذ على الغزالي، وأبو بكر الشاشي، وهو صاحب عارضة الأحوزي، وأحكام القرآن، والعواصم من القواصم، توفي سنة ٥٤٣ هـ. انظر: بغية الملتمس (ص: ٩٢)، وفيات الأعيان (١ / ٤٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٩٧/٢٠).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/٢٨٦).

(٣) ابن خويزمنداد: هو محمد بن أحمد بن عبد الله، الإمام العلامة شيخ المالكية، أبو بكر البغدادي،

صاحب أبي بكر الأبهري، من كبار المالكية العراقيين. صنف كتابا كبيرا في الخلاف، وآخر في أصول الفقه، وكتاب "أحكام القرآن"، وله اختيارات في الفقه خالف فيها المذاهب. قال أبو الوليد الباجي: لم أسمع له في علماء العراقيين ذكرا، وكان يجانب الكلام جملة، وينافر =

مجالسته وهجر، مؤمناً كان أو كافراً. قال: وكذلك منع أصحابنا الدخول إلى أرض العدو ودخول كنائسهم والبيع، ومجالسة الكفار وأهل البدع، وألاً تعتقد مودتهم، ولا يُسمع كلامهم ولا مُناظرتهم<sup>(١)</sup>.

وقد قال بعض أهل البدع لأبي عمران النخعي: اسمع مني كلمة، فأعرض عنه، وقال: ولا نصف كلمة، ومثله عن أيوب السخيتاني... فبطل بهذا كله قول من زعم أن مجالستهم جائزة إذا صانوا أسماهم<sup>(٢)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ

أهله حتى يؤدي به ذلك إلى منافرة المتكلمين من أهل السنة، وحكم على أهل الكلام أنهم من أهل الأهواء. توفي سنة ٣٩٠ هـ. انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٨ / ٦٨٠) - ديوان الإسلام (٢ / ٢٤٣). (١) هذا إذا كان صاحب البدعة مُصرّاً على بدعته، أما إن كان عنده شبهة تأويل فالمنظرة ربما جعلته يرجع إلى الحق، كما فعل ابن عباس رضي الله عنهما عندما ناظر الخوارج فرجع منه خَلْقٌ كثير، وسيأتي بيان ذلك.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٧/١٥، ١٦) للقرطبي.

عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُجَالِلُ»<sup>(١)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى

(١) صحيح: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ (٤٨٣٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٧٨).

(٢) قَالَ الْهَازِرِيُّ: اِخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِهِمَا، فَقِيلَ: الصَّرْفُ: الْفَرِيضَةُ، وَالْعَدْلُ: النَّافِلَةُ. وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الصَّرْفُ: النَّافِلَةُ، وَالْعَدْلُ: الْفَرِيضَةُ، عَكْسُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الصَّرْفُ: التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ: الْفَدْيَةُ. وَرُوي ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَذَكَرَ أَقْوَالَ أُخْرَى. مُسْلِمٌ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ (١٥٥/٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٧١).



مُحَدَّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

تأمل، كيف حذّر رسولُ الله ﷺ من إيواءِ المبتدع، وأوجب الوعيدَ الشديدَ على مَنْ آواه، فكيف بعقوبةِ صاحبِ البدعةِ نفسه؟  
**قال الحسنُ البصريُّ رحمته:** "صاحبُ البدعةِ لا تُقبلُ له صلاةٌ ولا صيامٌ ولا حجٌّ ولا عمرةٌ ولا جهادٌ، ولا صرفٌ ولا عدلٌ".<sup>(٢)</sup>  
**عن أبي قلابَةَ رحمته**، قال: "لا تُجالسوا أصحابَ الأهواءِ، فإنِّي لا آمنُ أنْ يغمسوكُم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم بعضَ ما تعرفون".<sup>(٣)</sup>

**وعن الحسن رحمته:** قال: «لا تُجالس صاحبَ هوى؛ فيقذف في قلبك ما تتبعه عليه فتهلك، أو تخالفه فيمرص قلبك»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٨) وغيره.

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٤٤).

(٣) أخرجه ابن بطة في الإبانة (٣٦٤) واللالكائي في اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٠٤/١) و"البدع" لابن وضاح (ص: ٩٤).

(٤) انظر "البدع" لابن وضاح (ص: ١٣٢).

**وعن مفضل بن مهلهل رحمته:** قَالَ: لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْبِدْعَةِ إِذَا جَلَسَتْ إِلَيْهِ يَحْدُثُكَ بِبِدْعَتِهِ حَذِرْتَهُ وَفَرَرْتَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ يَحْدُثُكَ بِأَحَادِيثِ السُّنَّةِ فِي بَدْوِ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يُدْخِلُ عَلَيْكَ بَدْعَتَهُ، فَلَعَلَّهَا تَلْزِمُ قَلْبَكَ، فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ؟ (١).

**وقال الفضيل بن عياض رحمته:** لَا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بَدْعَةٍ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ (٢).

**وعن سلام بن أبي مطيع رحمته:** أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ قَالَ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَسَأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، فَوَلَّى أَيُّوبُ، وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ: وَلَا نَصْفَ كَلِمَةٍ، وَلَا نَصْفَ كَلِمَةٍ (٣).

**قال الإمام أحمد بن حنبل رحمته في رسالته إلى مسدد:** وَلَا تَشَاوِرْ أَهْلَ الْبِدْعِ فِي دِينِكَ، وَلَا تَرَاقِفُهُ فِي سَفَرِكَ (٤).

(١) الإبانة (١/١٥٨).

(٢) أخرجه البرهاري في "شرح السنة" (ص: ١٣٦).

(٣) أخرجه الآجري في "الشرية" (ص: ٤٨).

(٤) الآداب الشرعية (٣/٤١٦).

**قال أبو بكر الأجرى رحمته (١) بعد أن ذكر جملة من الآثار التي تنهى عن مجالسة المبتدع:** وبعد هذا نأمر بحفظ السنن عن رسول الله ﷺ وُسُنن أصحابه رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين مثل: مالك بن أنس، والأوزاعي وسفيان الثوري وابن المبارك وأمثالهم، والشافعي، وأحمد بن حنبل والقاسم بن سلام، ومن كان على طريقة هؤلاء من العلماء رضي الله عنهم، ونبتد من سواهم، ولا نناظر، ولا نجادل، ولا نخاصم، وإذا لقي صاحب بدعة في طريق أخذ في غيره، وإن حضر مجلساً هو فيه قام عنه، هكذا أدبنا من مضي من سلفنا (٢).

(١) هو: محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الأجرى وكان ثقة صدوقاً ديناً، عالماً عاملاً صاحب سنة واتباع، وله تصانيف كثيرة. وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة، ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها في المحرم سنة ستين وثلاثمائة.  
تاريخ بغداد (٣/٣٥)، تذكرة الحفاظ (٣/٩٩).  
(٢) الشريعة (ص: ٥٤).

### من علامات أهل البدع :

سمات أهل البدع كثيرة، نذكرُ ههنا أظهرها، ألا وهي الطعنُ في علماء أهل السنة والجماعة من السلف والخلف، وخاصة أصحاب الحديث، والهدف من الطعن فيهم وفي عدالتهم ذهاب هيبتهم من قلوب طلبة العلم فضلاً عن عوام المسلمين، وبذلك يصلون إلى أهدافهم الخبيثة من نقض الإسلام ومحو الشريعة، فإذا رأيت الرجل يطعن في أصحاب الحديث، كالإمام البخاري ومسلم والترمذي وأحمد وغيرهم، وفي فقهاء أهل السنة، كالشافعي ومالك وابن تيمية، فاعلم أنه زنديق منافق صاحب بدعة، يريد هدم سنة رسول الله ﷺ بالطعن في حفظها وعلمائها.

ثم بعد ذلك تراه يطعن في الصحابة الكرام، يريد بذلك الطعن في القرآن، لأنه يعلم أن الذين جمعوا القرآن هم الصحابة - رضي الله عنهم - وهم أيضاً الذين نقلوا لنا السنة، فالطعن فيهم طعن في الدين كله ومحو للشريعة.

**قال ابن بطّة رحمه الله في معرض كلام عن علامات أهل البدع: هم قوم علموا أن أهل الملة وأهل الذمة والملوك والسوقة والخاصة**

والعامة وأهل الدنيا كافة، إلى الفقهاء يرجعون، ولأمرهم يُطيعون، وبحكمهم يقضون في كل ما أشكل عليهم، وفي كل ما يتنازعون فيه فعلى فقهاء المسلمين يعولون ففي رجوع الناس إلى فقهاءهم وطاعتهم لعلمائهم ثبات للدين، وإضاءة للسبيل، وظهور لسنة رسول الله، وكل ذلك فيه غيظ لأهل الأهواء واضمحلال للبدع، فهم يوهون أمر الفقهاء ويضعفون أصولهم ويطعنون عليهم بالاختلاف لتخرج الرعية عن طاعتهم، والانقياد لأحكامهم، فيفسد الدين، وتترك الصلوات والجماعات، وتبطل الزكوات والصدقات والحج والجهاد، ويستحل الربا والزنا والخمور والفجور، وما قد ظهر مما لا خفاء به على العقلاء<sup>(١)</sup>.

**قال أبو عثمان الصابوني رحمته (٢):** وعلامات البدع على أهلها

(١) الإبانة (٢/٢٣١).

(٢) هو: الفقيه المحدث المفسر الخطيب إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عامر بن عابد شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني، كان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، ومات سنة تسع وأربعين وأربعمائة

طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/٢٧١)، الأعلام للزركلي

ظاهرةً باديةً، وأظهر آياتهم وعلاماتهم: شدة مُعاداتهم لحملة أخبار النبي ﷺ، واحتقارهم لهم... اعتقادًا منهم في أخبار رسول الله ﷺ أنها بمعزلٍ عن العلم، وأنَّ العلمَ ما يُلقِيهِ الشيطانُ إليهم من نتائج عقولهم الفاسدة، ووساوسِ صدورهم المظلمة، وهو اجسِ قلوبهم الخالية عن الخير العاطلة، وحُجَجِهِمْ - بل شُبُهِهِمْ - الداحضة الباطلة ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٣]، ﴿وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

سمعتُ الحاكمَ أبا عبدِ الله الحافظَ يقولُ: سمعتُ أبا عليِّ الحسينَ بنَ عليِّ الحافظَ يقولُ: سمعتُ جعفرَ بنَ أحمدَ بنِ سنانِ الواسطيِّ يقولُ: سمعتُ أحمدَ بنَ سنانِ القطانَ يقولُ: ليسَ في الدنيا مُبتدِعٌ إلا وهو يبغيضُ أهلَ الحديثِ، فإذا ابتدعَ الرجلُ نزعَتْ حلاوةَ الحديثِ من قلبه.

وعن أبي عبدِ الله أحمدَ بنِ حنبلٍ، أنَّ أحمدَ بنَ الحسنِ قالَ: يا أبا عبدِ الله ذكروا لابنِ أبي قتيبةَ بمكةَ أصحابَ الحديثِ فقالَ:

(٣١٧/١).

أصحاب الحديث قومٌ سوءٌ، فقامَ أحمدُ بنُ حنبلٍ وهو ينفُضُ ثوبَهُ ويقولُ: زنديقٌ! زنديقٌ! زنديقٌ! حتى دخلَ البيتَ (١).

**قال الشاطبيُّ رحمته في معرضِ كلامِهِ عَن أَهْلِ البِدْعِ:** وردَّهم للأحاديثِ التي جرَّتْ غيرَ مُوافقةٍ لأغراضِهِم ومذاهبِهِم، ويدَّعون أنَّها مخالفةٌ للمعقولِ، وغيرُ جاريةٍ على مقتضى الدليلِ فيجبُ رُدُّها، كالمنكرينَ لعذابِ القبرِ، والصراطِ، والميزانِ، ورؤيةِ اللهِ عزَّ وجلَّ في الآخرةِ، وكذلكَ حديثُ الذبابِ وقتلِهِ، وأنَّ في أحدِ جناحيهِ داءٌ وفي الآخرِ دواءٌ، وأنَّه قدَّمَ الذي فيه الداءُ، وحديثُ الذي أخذَ أخاهَ بطنُهُ فأمرَ النبيُّ ﷺ بسقيهِ العسلَ (٢)... وما أشبهَ ذلكَ مِنَ الأحاديثِ الصحيحةِ المنقولةِ نقلَ العُدولِ.

وربَّما قدحُوا في الروايةِ مِنَ الصحابةِ والتابعينَ رضي اللهُ عنهم ومَن اتَّفَقَ الأئمةُ مِنَ المحدثينَ على عدالتِهِم وإمامتِهِم كُلُّ ذلكَ ليردُّوا بهِ على مَنْ خالفَهُم في المذهبِ.

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (٣٠٠-٣٠٢) بتصرف يسير.

(٢) وكلها أحاديث صحيحة مشهورة.

وربما ردّوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة، لينفروا الأمة عن اتباع السنّة وأهلها<sup>(١)</sup>.

هل يجب هجر أهل البدع مطلقاً؟

اعلم أن أصحاب البدع على ضربين:-

**الأول:** صاحب بدعة مُعانِدٌ لشرع الله، مُصِرٌّ على بدعته من بعد ما تبين له الحقُّ، وظهر له الدليل، فهذا يجب هجره، لأنّ الهوى يضلُّ صاحبه، فلا ينتفع بالأدلة، قال جلّ ذكره: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال سبحانه: ﴿يَنذُرُ دُونَ ذَلِكَ إِنَّا جَعَلْنَا خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

(١) الاعتصام (١/٢٩٤).



لأنَّ العَقْلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا لِلشَّرْعِ، لَمْ يَبْقَ لَهُ إِلَّا الهَوَىٰ والشَّهْوَةُ، فَيَضِلُّ وَيُضِلُّ، وَهَذَا الصِّنْفُ هُمُ الَّذِينَ نَهَى اللَّهُ تَعَالَىٰ وَرَسُولُهُ وَالسَّلَفُ الصَّالِحُونَ عَن مَّجَالِسَتِهِمْ، وَالاسْتِمَاعَ إِلَىٰ كَلَامِهِمْ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ.

**الثاني:** صاحبُ بدعةٍ مُّعتقِدٌ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، إِمَّا لجهلهِ بالسُّنَّةِ، وَإِمَّا لِشبههٍ عنده جعلتهُ يَعتقِدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، فَهَذَا الَّذِي يَجِبُ عَلَى الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنَ الدُّعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ - وَليْسَ عَوَامُّ الْمُسْلِمِينَ أَوْ طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ - أَنْ يُنَاطِرُوهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الصَّوَابِ، كَمَا فَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ الْخَوَارِجِ فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ، وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ فُقُتِلُوا<sup>(١)</sup>.

### مَنْ هُمُ الْخَوَارِجُ؟

الخوارجُ أَوَّلُ فِرْقَةٍ ظَهَرَتْ فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَفَارَقَتْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوَّلُ أَفْرَادِهَا وَإِمَامُهُمْ وَمَقْدُمُهُمْ هُوَ «ذُو الْخُوَيْرِصْرَةِ»،

(١) انظر مُناظرة ابن عباس للخوارج، من "الاعتصام" للشاطبي (٢/٦٩٦-٢٩٨)، وتلبس إبليس (٩٥-٩٧).

وهو رجلٌ من بني تميم، خرج على النبي ﷺ بالقول، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجلٌ من بني تميم، فقال: يا رسول الله، اعدل، قال رسول الله ﷺ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ»، فقال عمرُ ابنُ الخطابِ رضي الله عنه: يا رسول الله، ائذن لي فيه أضرب عنقه، قال رسول الله ﷺ: «دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ...»<sup>(١)</sup>.

تأمل حال هؤلاء الخوارج: يُكثِرُونَ من الطاعات على وجه يعجزُ الصحابةُ عن أن يأتوا بمثله، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث المتقدم: «يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ...» إلى قوله: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

فلماذا يمرقون من الإسلام مع شدة اجتهادهم في الطاعات من

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٠، ٦١٦٣، ٦٩٣٣) ومسلم (١٤٨-١٠٦٤) واللفظ له.

صلاة، وصيام، وقيام، وتلاوة القرآن؟

**الجواب:** لأنهم ابتدعوا في الدين ما ليس منه، فقدّموا العقل على النقل، فكفروا المسلمين بالذنوب واستباحوا دماءهم وأموالهم واستباحوا الخروج على حكام المسلمين، وقد نهي رسول الله ﷺ عن ذلك كله، والمقام لا يتسع لبسط هذه المسألة، ولكن الشاهد أن العبرة ليست بكثرة الطاعة، وإنما بالاتباع، فلا تغتر، ولا تُعجب بعلم أحد حتى تنظر إلى عمله، هل هو موافق للسنة؟ فإن لم يكن موافقاً للسنة، فاعلم أنه مُبتدع ضال لا يقبل منه عمل، وإن كانت أعماله كالجبال، وقد سبق بيان الأدلة على ذلك.

**قال ابن الجوزي رحمه الله (١) في معرض تعقيبه على حديث ذي**

(١) هو: الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، المفسر، صاحب التصانيف شيخ الإسلام، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله ينتهي نسبه بالقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. ولد سنة تسع وخمسمائة، حامل لواء الوعظ، كان بحرا في التفسير، علامة في السير والتاريخ، ومعرفة فنونه، فقيها، عليما بالإجماع والاختلاف، جيد المشاركة، إليه انتهت معرفة الحديث =

الخويرة المتقدم: فهذا أول خارجي خرج في الإسلام، وأفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ، وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>.

### صُورٌ مِنَ الْبِدْعِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

أختتم الكتاب بذكر صورٍ مجملةٍ عن بعض البدع التي ابتليت بها أمة محمد ﷺ حين غفلوا عن أهمية أتباع السنة، فنذكر جملةً منها وقعت في العبادات، وأخرى في العقائد، وثالثة في الأخلاق والعبادات.

#### أولاً: من البدع في العبادات:

إحداثُ أعيادٍ واحتفالاتٍ، ومواسمٍ للحزن، لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ، ومنها:

وعلومه، والوقوف على صحيحه من سقيمه. توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة.

سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٦٥/٢١)، وفيات الأعيان (١٤٠/٣)، تاريخ الإسلام للذهبي (١١٠٠/١٢).

(١) تلبس إبليس (ص: ٩٥).

عملٌ مَا يُسَمَّى بـ (السُّبُوع) للمولود، والسُّنَّةُ أَنْ يَعْقَّ عَنْهُ،  
بذبح شاتينِ للولدِ الذكرِ وشاةٍ للأنثى.

والاحتفالُ بيومِ عاشوراء، وبالمولدِ النبويِّ، وبأعيادِ الميلادِ،  
وعيدِ الحبِّ، وعيدِ الأمِّ، وشمِّ النسيمِ، وكلِّ أعيادِ النصرانيِّ،  
وغيرها من الأعيادِ، غيرِ يومِ الأضحى ويومِ الفطْرِ، وهما فقط عيدًا  
المسلمينَ، اللذينِ شرَّعَ لنا الاحتفالُ بهما.

وكذا الاحتفالُ بليلةِ الإسراءِ والمعراجِ، وليلةِ النِّصْفِ من  
شعبانَ، وإحداثِ صلواتٍ لم يشرعها اللهُ، كصلاةِ الرغائبِ، وكذا  
صلاةٍ مخصوصةٍ ليلةِ رأسِ السنَّةِ الميلاديةِ بحُجَّةِ مخالفةِ أهلِ  
المعاصي في هذه الليلةِ، ولم يأمرِ رسولُ اللهِ ﷺ أصحابه بعبادةٍ  
مخصوصةٍ في ليلةِ رأسِ السنَّةِ الميلاديةِ ولا حتَّى الهجريةِ؛ فعليكِ  
بالاتباعِ، ولا تضعِ الدينَ على عقلِكَ فتضلَّ.

**قال شيخ الإسلام رحمه الله:** إنَّ الأعيادَ من جملةِ الشرعِ والمناهجِ  
والمناسكِ، التي قال اللهُ سبحانه: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ  
نَاسِكُوهُ﴾ [الحج: ٦٧] كالقبلةِ والصلاةِ والصيامِ.

فلا فرقَ بينَ مشاركتهم في العيدِ وبينَ مشاركتهم في سائرِ  
المناهجِ، فإنَّ الموافقةَ في جميعِ العيدِ، موافقةٌ في الكفرِ. والموافقةُ في

بعض فروعِهِ: موافقةٌ في بعضِ شعبِ الكفرِ.

بل الأعيادُ هي من أخصِّ ما تتميزُ بهِ الشرائعُ، ومن أظهرِ ما لها من الشعائرِ.

فالموافقةُ فيها موافقةٌ في أخصِّ شرائعِ الكفرِ، وأظهرِ شعائرهِ .

ولا ريبَ أنَّ الموافقةَ في هذا قد تنتهي إلى الكفرِ في الجملةِ

بشروطِهِ.

وأما مبدؤها: فأقلُّ أحوالِهِ: أن تكونَ معصيةً، وإلى هذا

الاختصاصِ أشارَ النبيُّ ﷺ، بقوله: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ هَذَا عِيدُنَا» (٢)(١) وهذا أقبحُ من مشاركتهم في لبسِ الزنارِ ونحوهِ من

(١) أخرجه البخاري (٩٥٢، ٣٩٣١) ومسلم (١٦ - ٨٩٢).

(٢) وعن أنس بن مالك، قال: " قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ " - صحيح، سنن أبي داود (١١٣٤) وغيره - واستدل به ابن تيمية على النهي عن اتخاذ غير هذين اليومين عيداً. انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٨٥).

علاماتهم ...

وإن شئت أن تنظم هذا قياساً تمثيلاً (١)؛ قلتُ: العيدُ (٢) شريعةٌ من شرائع الكفر، أو شعيرةٌ من شعائره، فحرمتُ موافقتهم فيها كسائر شعائر الكفر وشرائعه، وإن كان هذا أئين من القياس الجزئي. (٣)(٤) انتهى.

### ومن بدع الذكر:

الذكرُ الجماعيُّ، بأن يجتمع عدةٌ أشخاصٍ في مكانٍ ويرفعون أصواتهم بالذكر في آنٍ واحدٍ، ومنه أن يكررَ لفظاً واحداً مراراً، كما

(١) قياسُ التمثيل: هو إلحاقُ الشيء بنظيره، وهو الحكم على الشيء بما حكم به على غيره، بناءً على جامع مشترك بينهما. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/ ٢٥٩).

(٢) غيرُ موجود في الأصل، ولكنه أوضح للمعنى؛ لأنه يناسب سياق الكلام.

(٣) والمعنى، والله أعلم: أن قياسَ العيد على مُفردات الشرائع، كقياس العيد على الصلاة أو الصيام مثلاً، فكما لا يجوز مُتابعة الكفار في صلاتهم ولا صيامهم؛ فكذلك لا يجوز متابعتهم في أعيادهم.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٥٢٨ - ٥٢٩).

يكرر لفظ الجلالة منفردًا، فيقول: الله الله الله، وهكذا.

وكذا مَنْ يذكرُ اللهَ باسمِ مِنْ أسْمَائِهِ، أو ذَكَرَ بِعَيْنِهِ وَيُقِيدُهُ بِعَدَدٍ، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ بِهَذَا الْعَدَدِ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَكَذَا، كَمَنْ يَقُولُ: اذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ الرَّزَاقِ مِائَةً مَرَّةً لَتُرْزَقَ، أو اذْكَرَ اسْمَ الشَّافِي أَلْفَ مَرَّةً لَتُشْفَى، وما أشبه ذلك من الأشياء التي لا دليل عليها من الكتاب أو السنة، وإنما هي من البدع.

أما الذكر المشروع وكيفية: فيؤخذ من الكتاب والسنة.

وتخصيص ليالٍ وأيام بعينها بعبادة معتادة: كأول خميس من رجب، وليلة أول جمعة منه، وليلة النصف منه، وكالرهبة، والسياحة لغير قصد مشروع أو مباح، والغلو في الدين؛ فالزيادة في الدين بغير دليل كالنقص فيه، كلاهما بدعة، صاحبها عاص لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

#### ومن بدع الجنائز:

شق الملابس، ورفع الصوت بالصراخ، وندب الميت بذكر محاسنه، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك كله، قال ﷺ: «النائمة إذا لم تتب قبل موتها، تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران،



وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ختم القرآن في نصف ساعة، بأن يقرأ كل شخص جزءاً من القرآن، ثم يهدوا ثواب القراءة للميت، وزيارة القبور في أيام بعينها، كالخميس الأول للميت، وفي العيدين، والأربعين والسنوية.

أما زيارة القبور للعبرة وذكر الموت فهي مستحبة - شرط أن تكون بالآداب التي جاءت في السنة - ومن السنة أن لا تكون في أيام بعينها، وأن يجتنب فيها كل المنكرات التي تحدث عند القبور، فيقول الدعاء المشروع عند زيارة القبور، ويدعو للميت مستقبلاً القبلة ولا يزيد على ذلك.

عن عائشة قالت: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ - يعني: إذا زرت القبور - قَالَ: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥٠) ومسلم (٩٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٤).

ومن بدع الجنائز أيضا: تقديم الجنازة بالموسيقى والورد والمعازف، ووضع صورة الميت على السيارة، وكذا اجتماع الناس للتعزية في أماكن مخصوصة.

وأما التعزية المشروعة بأي وسيلة: فتجوز عن طريق الهاتف أو الإنترنت، أو في محل عمل أهل الميت، أو في أي مكان وفي أي وقت، وليس فيه تقييد بثلاثة أيام، كما يعتقد البعض.

وكذا النعي المبالغ فيه من بيان حسب الميت ونسبه، وهذا حرام منهي عنه؛ لأنه من الفخر بالأنساب الذي نهى عنه رسول الله ﷺ. ويجوز النعي إذا خلا من ذلك كله، حتى يعلم الناس، فيجتمعوا للصلاة عليه وتغسيله، وغير ذلك من حقوق الميت.

وكذا لبس المرأة السواد لمدة عام حداً على الميت. والمعلوم أن رسول الله ﷺ نهى أن تُحد المرأة على أحد أكثر من ثلاثة أيام، إلا الزوج، فتحد عليه أربعة أشهر وعشراً. أما إن كان السواد لباسها الدائم فلا تنزعه.

ومنه: قراءة سورة (يس) على الميت أو عند احتضاره، وكل ما جاء من أحاديث في فضل سورة (يس) ضعيف، ضعفها أهل

المعرفة بالحديث، وغير ذلك (١).

### ثانياً: البدع التي وقعت في العقائد

الغلو في الصالحين، وتعظيم قبورهم ببناء المساجد عليها والطواف بها والصلاة عندها، ودعاء أهلها من دون الله، والتمسح والتبرك بها، والاعتقاد أن صاحب القبر يملك له النفع أو يكشف عنه الضر. ولا شك أن من اعتقد ذلك فقد خرج من الملة؛ لأنه اعتقد في الميت ما هو من خصائص الربوبية، ألا وهو النفع وكشف الضر، قال جل ذكره: ﴿وَإِن يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام: ١٧]، وقال: ﴿وَإِن يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مَن عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧]، وغير ذلك من الآيات. وكذا الصلاة عند القبور وتلاوة القرآن، وإيقاد المصابيح والشمع والقناديل، وما أشبه ذلك، وقد نهى رسول الله ﷺ في عدة أحاديث عن تعظيم القبور وبناء المساجد عليها، نذكر منها:-

(١) راجع - إن شئت - : فقه الجنائز، في كتابي: الفقه الميسر (٢/ ٥ - ٢٣٠).

حديث أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (١).

وعن عائشة وعن عبد الله بن عباس، قالا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ، وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحْدِرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا (٢).

وفي مُسْنَدِ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ رِجَالِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» (٣).

ومن البدع أيضًا: التعبد لله بالأصوات والغناء والرقص، كما

(١) أخرجه مسلم (٢١ - ٥٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥، ٤٣٦، ٥٨١٥، ٥٨١٦) ومسلم (٢٢ - ٥٣١).

(٣) أخرجه أحمد في "المسند" (١ / ٤٣٥) وابن أبي شيبة في "المصنف" (٣ / ٣٤٥) وابن خزيمة (٧٨٩) وابن حبان في "مؤلفه" (٣٤٠، ٣٤١) والطبراني في "الكبير" (١٠ / ٢٣٢).

يفعلُ البعضُ، بأنَّ يبدأَ الفرحُ بإنشادِ أسماءِ اللهِ الحسنَى معِ  
المعازِفِ، فضلاً عنِ الكلماتِ الشَّرِكِيَّةِ التي قد تُقالُ - وقد لا يعلمُ  
صاحبُ الغناءِ أنَّها شركٌ - ويظنُّ أنَّ هذا من محبةِ النبيِّ ﷺ، ولو  
أحبَّهُ لتقرَّبَ إليه بما يحبُّه، وهو التمسكُ بشرعِ اللهِ تباركُ وتعالى.

**قال السيوطي رحمه الله في معرض كلامه عن البدع:**

ومن ذلك: ما أُحدِثَ من السماعِ والرقصِ والوجدِ، وفاعلُ ذلك  
ساقطُ المروءةِ، مردودُ الشهادةِ، عاصٍ لله ولرسوله، وهو محظورٌ.

وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله: كتب مؤدباً ولده:

ليكنْ أوَّلَ ما يعتقدونَ من أدبِك بُغضُ المِلاهِي، التي بدؤها  
من الشيطانِ، وعاقبتها سخطُ الرحمنِ، فإنَّه بلغني عن الثقاتِ من  
حملةِ العلمِ: أنَّ حضورَ المعازِفِ واستماعَ الأغانيِ واللهجَ بها يُنبئُ  
النفاقَ في القلبِ كما ينبئُ العشبَ الماءُ، ولعمري لتوقِّي ذلكَ بتركِ  
حضورِ المواطنِ أيسرُ على ذي الذهنِ من الثبوتِ على النفاقِ (١).

(١) انظر: تليس إبليس لابن الجوزي (ص ٢٣٥) وإغاثة اللهفان  
لابن القيم (١/ ٢٥٠).

### ثالثاً: من بدع الأخلاق والعبادات:

التشبه بالكفار باللباس، والكلام بلغتهم، وترك تحية الإسلام، وهي (السلام عليكم) وأكملها (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) واستبدالها بكلمات إما من الغرب أو من العادات، وكذا التسليم بالإشارة به ليس من السلام، والانحناء عند السلام، وكذا الحسد والبغي، وكتمان العلم، وهذه الأشياء من صفات اليهود.

ومن بدع العادات: تزيين المساجد والتباهي بين الناس فيها، فعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قال ابن عباس: لتزخر فيها كما زخرت اليهود والنصارى (١).

وعن أنس، أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ» (٢).

هذا الذي ذكرت من البدع غيظ من فيض، أمّا حصرها

(١) صحيح: سنن أبي داود (٤٤٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣ / ١٣٤) وأبو داود (٤٤٩) والنسائي

(٢ / ٣٢) وابن ماجه (٧٣٩) والدارمي (١ / ٣٢٧).



فيصعبُ، ولسنا مأمورين بحصرها، ولكن أمرنا أن نتعلم السنة  
ونعمل بها حتى نتجنب الوقوع في البدع.

نسأل الله العلي العظيم أن يرزقنا حسن الاتباع.  
تم بحمد الله تعالى.



## الفهرس


صفحة	الموضوع
٣	تقديم
٤	المقدمة
٩	<b>الباب الأول: العلم</b>
١١	تمهيد..
١٩	العلم وفضله وشرفه..
١٩	رفعة درجات أهل العلم والإيمان
١٩	استشهد الله سبحانه بأولي العلم على وحدانيته
٢٢	العلم من أجل النعم وأعظمها
٢٤	العلم منة وفضل من الله تعالى
٢٤	أهل العلم هم أهل الخشية، والخشية سبب في دخول الجنة
٢٥	لا يستوي العالم والجاهل عند الله تعالى
٢٦	العلم شرط في صحة القول والعمل
٢٨	عظم قدر الآخرة يُعلم بالعلم
٣٠	من رُزق العلم النافع فقد أراد الله به خيراً
٣٢	ثناء الله تعالى على أهل العلم، واستغفار أهل السماوات والأرض لهم، وبيان فضل العالم على العابد



- ٣٥ تيسير طريق الجنة لطالب العلم
- ٣٥ أهل العلم لا ينقطع عملهم بموتهم، كسائر الناس
- ٣٨ الترهيبُ من تركِ العملِ بالعلمِ
- ٤٠ الترهيبُ من طلبِ العلمِ للمباهاةِ والمهارةِ ونيلِ الأغراضِ
- ٤٣ من أقوالِ السلفِ فيمن تركَ العملَ بالعلمِ
- ٤٧ الباب الثاني: ذمُّ الجهلِ وأهلهِ**
- ٤٩ الجهال أضلُّ من الأنعام
- ٥٠ ثناء الله تعالى على عباده بالأعراض عن الجاهلين
- ٥١ الجهل سبب موت القلب، والعلم مادة حياته
- ٥٢ الجهل عقوبة من الله لأعدائه، والعلم منة من الله لأوليائه
- ٥٤ كلامُ نفيسٍ لابنِ القيمِ أغلَى من الذهبِ لبيانِ خذلانِ من أعرَضَ عن طلبِ العلمِ، وردّاً على من يصدون الناس عن طلبه
- ٥٥ الجهاد بالحجة والبيان مُقدّم على الجهاد بالسيف والسنان
- ٦١ الباب الثالث: وجوبُ التمسكِ بالسنةِ**
- ٦١ معنى السنة
- ٦٧ فرَضَ اللهُ تعالى في كتابه اتباعَ سنةِ نبيه ﷺ
- ٧٢ وجوب التمسك بالسنة والاعتصام بها
- ٨٦ السنةُ وحيٌّ من الله تعالى والقولُ من عند النبي ﷺ



- ٩٣ عصمة النبي ﷺ في التبليغ عن الله تعالى
- ٩٦ الوجوه الثلاثة للسنة
- ١٠١ ذم التقليد إلا في مسائل الاجتهاد التي لا دليل فيها يرجع إليه من كتاب ولا سنة
- ١١٠ حفظ القرآن يتضمن حفظ السنة
- ١١٣** **الباب الرابع: ذم البدعة**
- ١١٥ البدعة لغة وشرعا
- ١١٧ ذم البدعة وسوء منقلب أهلها وذكر الأدلة من الكتاب والسنة
- ١١٩ المبتدع معاند للشرع ومشاق له
- ١٢٠ المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع
- ١٢٠ المبتدع متبع لهواه
- ١٢٥ الأدلة من السنة على ذم البدع وأهلها
- ١٢٩ البدعة التركية
- ١٣٢ تارك المطلوبات الشرعية ندباً أو وجوباً، هل يسمى مبتدعاً أو لا؟
- ١٣٤ البدعة قسامان: بدعة مكفرة وبدعة غير مكفرة...
- ١٣٥ أولاً: البدعة المكفرة
- ١٣٦ ثانياً: البدعة غير المكفرة
- ١٣٧ خطأ من قسّم البدعة إلى حسنة وسيئة



- ١٤١ الفرقُ بينَ تقريرِ النبي ﷺ وبينَ البدعةِ
- ١٤٣ الفرقُ بينَ البدعةِ والمصلحةِ المرسلَةِ
- ١٥٢ كيفَ نتجنبُ الوقوعَ في البدعِ؟
- ١٥٣ كيفَ نحققُ الاتباعَ؟
- ١٥٩ خوفُ السلفِ مِنَ الوقوعِ في البدعِ وحرصُهم على التمسكِ بالسُّنَّةِ
- ١٦٦ النهيُ عَن مجالسةِ أهلِ البدعِ والاستماعِ إلى حديثهم
- ١٧٣ مِن علاماتِ أهلِ البدعِ
- ١٧٧ هلَ يجبُ هجرُ أهلِ البدعِ مُطلقاً؟
- ١٧٨ مِن هم الخوارجُ؟
- ١٨١ صور من البدع التي وقعت في أمة محمد صلى الله عليه وسلم
- ١٨١ أولاً: من البدع في العبادات
- ١٨٤ من بدع الذكر
- ١٨٥ من بدع الجنائز
- ١٨٨ ثانياً: البدع التي وقعت في العقائد
- ١٩١ ثالثاً: من بدع الأخلاق والعادات
- ١٩٣ الفهرس